العدد الثالث
السنة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

صاحب الامتياز
ورئيس التحرير
سعيد رمضان

الإدارة :
٣٢ شارع المنيل
بالروضة بالقاهرة
تليفون : ٥٥٤٤٢

المسلمون

مجلة إسلامية جامعة
تصدر مع غرة كل شهر عربي
سنتها عشرة أعداد

الاشتراكات
قرش
١٠٠ عن سنة كاملة
٦٠ عن نصف سنة
للطلاب وجنود الجيش
٨٠ عن سنة كاملة
٤٠ عن نصف سنة
٢٥ عن ثلاثة أعداد
يضاف اليها أجرة
البريد خارج القطر

جمادى الأولى سنة ١٣٧٢
يناير سنة ١٩٥٣

قصص القرآن

آدم عليه السلام

عرض وتحليل للأستاذ البهى الخولى

أفق الملائكة

روى أحمد ومسلم — رضى الله عنهما — عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: « خلقت الملائكة من نور ؛ وخلق الجان من مارج من نار ؛ وخلق الإنسان مما وصف لكم » .

ذاك حديث صحيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يذكر فيه الأصل الذى خلقت منه الملائكة والأصل الذى خلق منه الجان ، والأصل الذى خلق منه الإنسان . . . وهو حديث جليل بعيد المرامى متعدد المعانى ، لا يريد به — عليه السلام — مجرد الإخبار عن الأشياء التى خلقت منها الملائكة والجن والناس ؛ إنما يريد إلى جانب ذلك الإشارة إلى ماوراءه ...

العدد الثالث

السنة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

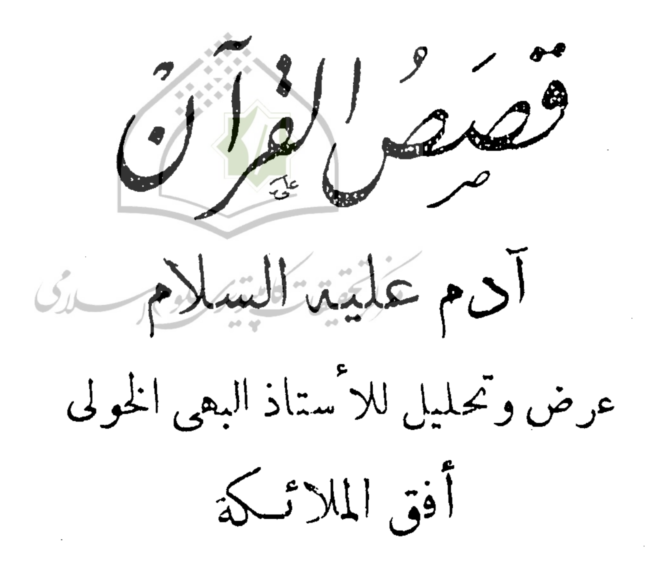
صاحب الامتياز
ورئيس التحرير
سعيد رمضان

الإدارة :
٣٢ شارع المنيل
بالروضة بالقاهرة
تليفون : ٢٤٤٥٥

المسلمون
مجلة إسلامية جامعة
تصدر مع غرة كل شهر عربي
سنتها عشرة أعداد

الاشتراكات
قرش صاغ
١٠٠ عن سنة كاملة
٦٠ عن نصف سنة
للطلاب وجنود الجيش
٨٠ عن سنة كاملة
٤٠ عن نصف سنة
٢٥ عن ثلاثة أعداد
يضاف اليها أجرة
البريد خارج القطر

جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ — يناير سنة ١٩٥٣



قصص القرآن

آدم عليه السلام

عرض وتحليل للأستاذ البهي الخولي

أفق الملائكة

روى أحمد ومسلم — رضى الله عنهما — عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: « خلقت الملائكة من نور ؛ وخلق الجان من مارج من نار ؛ وخلق الإنسان مما وصف لكم » .

ذاك حديث صحيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يذكر فيه الأصل الذى خلقت منه الملائكة والأصل الذى خلق منه الجان ، والأصل الذى خلق منه الإنسان . . . وهو حديث جليل بعيد المرامى متعدد المعانى ، لا يريد به — عليه السلام — مجرد الإخبار عن الأشياء التى خلقت منها الملائكة والجن والناس ؛ إنما يريد إلى جانب ذلك الإشارة إلى ماوراءه ...

ولو كان — عليه السلام — يريد مجرد الإخبار والفائدة العلمية لاكتفى بذكر النور الذى خلقت منه الملائكة دون حاجة إلى ذكر الأصلين الآخرين ، فإن القرآن الكريم تولى تقريرها تقريراً مؤكداً مكرراً فى غير موضع منه . .

فرسول الله صلى الله عليه وسلم — إذاً — يريد شيئاً فوق الفائدة الإخبارية ؛ يريد أننا لانعيش فى هذا الكون الرهيب العميق وحدنا مع صنوف الطير والوحش والبهائم . ! ويريد أن نقابل بين نوعين من الكائنات التى تحيا معنا فيه ، وتتصل بنا ونتصل بها ؛ ويريد بهذه المقابلة أن نختار لأنفسنا بين ما أصله نور ، وما أصله نار ! . .

لابد لنا من أصدقاء مؤنسين فى هذا الكون الغامض ، فمن أى النوعين نختار ذلك الصديق المؤنس ، والعشير الصالح ، والقرين النافع ؟ ! . . من الملائكة ، أو الجن ؟ ! . . من النور ، أو النار ؟ !

ومما هو جدير بالملاحظة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهو يتحدث عن الأصول التى خلقت منها هذه الأنواع — لم يذكر الأصل الذى خلق منه الإنسان ، واكتفى بذكر الأصلين الآخرين فقط ، كأنه يريد أن يركز الأذهان فى المقابلة بين هذين الأصلين وحدهما ، ويحصر الانتباه فى المقارنة بين النور الذى تألفه الطباع والنار المحرقة ؛ ليختار الإنسان صديقه وقرينه على علم وبينة . . !

وما دام فى الإنسان آفاق نفسية تتسع للاتصال بالملائكة والجن ؛ فلينظر المرء أى قرين يحله من نفسه ، ويخلطه بكيانه من هذين النوعين : ملك أو جان ؟ ! . نور أو نار ؟ ! . .

معنى السجود لآدم :

وأول ذكر للملائكة فى قصتنا الكريمة أنهم أول من اتصل بأبى البشر عليه السلام إذ سجدوا له بأمر الله عز وجل عندما نفخ فيه سبحانه من روحه .

ومن البديهى أن هذا السجود لم يكن سجود عبادة ونسك ، فإن ذلك لا يكون لغير الله . . . إنما هو سجود تحية وتكريم ومؤانسة ، وليس ضروريا أن يكون سجوداً وضعوا له الجباه على الأرض كما نفعل فى سجودنا لله عز وجل ؛ فللسجود هيئات كثيرة تتنوع بتنوع أصناف الخلائق ؛ والله سبحانه يقول فى ذلك : « والنجم والشجر يسجدان[1] » ويقول على لسان يوسف لأبيه : « إنى رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم

(١) الرحمن — ٦

لى ساجدين[١] » .. ويقول : « ولله يسجد ما فى السموات وما فى الأرض من دابة والملائكة وهم لا يستكبرون[٢] » ... ومن البديهى أن سجود الدواب ليس كسجود الملائكة؛ وسجودها ليس كسجود الكواكب والشمس والقمر ؛ وسجود هؤلاء جميعاً ليس كسجود الشجر والزرع الصغير ، وهكذا . . . ذلك إلى أن من معانى السجود فى اللغة التطامن والتواضع ؛ يقول صاحب المصباح المنير : « وسجد البعير : خفض رأسه عند ركوبه .. وكل شىء ذل فقد سجد . » فإذا كان فى سجود الملائكة معنى الذل ، فليس هو ذل العبودية ، ولا الذل المضيع للكرامة ؛ إنما هو ذل التطامن والمودة الذى ترى شيئاً منه فى قوله تعالى : « واخفض لهما جناح الذل من الرحمة » وتراه فيما يتبادله رحماء المؤمنين بينهم من انكسار الأخ لأخيه المؤمن الذى عبر عنه الحق تبارك وتعالى بقوله : « أذلة على المؤمنين ، أعزة على الكافرين » .

فهو سجود فيه معنى التحية ، والمودة ، وخفض الجناح ، والإقرار بالفضل ؛ قال القرطبى فى الجامع : « وقال قوم : لم يكن هذا السجود المعتاد اليوم الذى هو وضع الجبهة على الأرض ، ولكنه مُبقّى على أصل اللغة ، فهو من التذلل والانقياد : أى خضعوا لآدم ، وأقروا له بالفضل[٣] »

* * *

خصائص النور :

وهذا النور الذى خلقت منه الملائكة ليس كنور الشمس ، ولا القمر ، ولا المصابيح ، ولا كأى نور نعهده ؛ بل هو نور من أمر الله لا سبيل إلى عقولنا وحواسنا إلى إدراكه أو تصوره ! . نور له من النور العادى خصائصه ومعناه ؛ وليس له هيئته وأطيافه ! .

ومن غير المجدى أن نحاول الوصول إلى كنه الصورة أو الهيئة التى صيغ عليها الملائكة من هذا النور ؛ فذلك فوق طاقة عقولنا ، فضلا عن كونه غير متعلق بأى نفع لنا فى المعاش أو المعاد . . . وحسبنا أن نعرف خصائصهم النورانية فقط ؛ فعلها تقوم صلتهم بنا وصلتنا بهم ؛ وهى مصدر ماينالنا منهم من خير فى الدنيا والآخرة ...

وتلك الخصائص إنما هى خصائص النور الذى صيغوا منه ؛ وقد قلنا إنه من أمر الله ، له من النور العادى خصائصه ومعناه ؛ وليس له هيئته وأطيافه ... فإذا تكلمنا

(١) يوسف — ٤ (٢) النحل — ٤٩
(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى جـ ١ ص ٢٩٣

عن أوصافهم وخصوصياتهم فمبلغ علمنا فى ذلك هو ماللنور العادى من خصائص ومعان ؛ أما ماوراءذلك فعلمه عند الله ...

فمن خصائص هذا النور ، التواضع ، إذ يستوى لديه أن يهبط إلى أسفل ، أو يصعد إلى أعلى ، أويذهب فى أى اتجاه آخر . وهى صفة تدركها إذا قارنت بينها وبين خصوصية النار التى تنزع إلى العلو والاستكبار ، والتطاول بألسنتها فى الجو إلى أبعد علو ممكن ؛ وسنعرض — إن شاء الله — لخصائص النار التى خلقت منها الشياطين لنرى أن استكبار الشيطان عن السجود لآدم إنما كان ذهاباً مع خصوصية من خصوصيات طبعه الموروث عنها ... فإذا ذكرت ذلك وقارنت بينه وبين تواضع النور أدركت أن سجود الملائكة لآدم عليه السلام إنما كان تعبيراً عن سجية من سجايا النور الذى فطرهم الله سبحانه منه .

ومن خصائص النور ، المؤانسة ، إذ يذهب الوحشة ويبث الطمأنينة ؛ وهى خصوصية لاتحتاج إلى شرح وإبانة ويستطيع القارىء أن يدرك أثرها فى نفس آدم عليه السلام بالمقارنة بين الشيطان إذ أبى واستكبر ، وهدد وتوعد ، وبين الملائكة إذ بذلوا له تحيتهم وأقبلوا عليه بالمؤانسة والتواضع .

ومن خصائصه الرحمة ، إذ يجلو الظلام ويكشف كربته .. وهى غير المؤانسة والتواضع — وإن كان الجميع يستقين من ورد واحد — فالظلام فى ذاته مابرح كربة ثقيلة ، سواء أكان ظلاما حسيا أم معنويا ... أما الظلام الحسى فكربته معروفة لمن جربوه فى كثير من الحالات ؛ وأما الظلام المعنوى فشر أنواعه هو مايرين على القلوب من ظلمة الآثام ، وضباب الهوى والشهوة ، مما يحرم المرء ثمار النور الإلهى ، ويعرضه لشر العواقب وأفدح الضرر ...

وللانسان ذنوبه وجهالاته التى تثقل كاهله ، وتنقض ظهره ، وتورثه عمى البصيرة ، وظلام القلب ، ورهق العيش ... وللملائكة بإزاء ذلك رحمتهم النورانية فيكربون لما ينال أهل الأرض من رهق وظلام وشقوة كأنما يحملون مايؤودهم من أوزار مهلكة فيضرعون إلى الله جل شأنه أن يكشف عن عباده المؤمنين مابهم من سوء ، ويحط عنهم ما يثقلهم من آصار الظلمة : يستوى فى ذلك ملائكة الأرض وملائكة السماء ، وحملة العرش وغير حملته ؛ وما أجمل ما تقرأ من ذلك فى كتاب الله عز وجل : « هو الذى يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور ، وكان بالمؤمنين

رحيما [١] » « الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ، ويؤمنون به ، ويستغفرون للذين آمنوا : ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما ، فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك ، وقهم عذاب الجحيم ، ربنا وأدخلهم جنات عدن التى وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم ، إنك أنت العزيز الحكيم ، وقهم السيئات ، ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته ، وذلك هو الفوز العظيم [٢] » .

ومن خصائص النور أنه حارس حفيظ ، إذا حل حلت معه الحراسة والحفظ ، وإذا زال تعرض الإنسان لأنواع المخاطر والأذى . . !

ذلك قول يقال فى النور العادى ، وفى النور الملكى ! . . أما صدقه فى النور العادى فواضح غير محتاج إلى بيان ؛ وأما صدقه فى النور الملكى فإننا فى ظلمات هذه الأرض معرضون لكثير من ضروب الأذى والمهالك ؛ منها ما كشفه الله لنا فتولينا مدافعته عن أنفسنا ؛ ومنها ما حجبه عنا وتفرد سبحانه بعلمه ، وتولى حفظنا منه ، واختار لهذا الحفظ جندا من ملائكته ، وأخبر جل شأنه عن ذلك فقال : « له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله [٣] . . . » أى ملائكة من أمر الله يحرسونه ويتعاقبون على حفظه ؛ قال الإمام ابن كثير : (أى للعبد ملائكة يتعاقبون عليه : حرس بالليل وحرس بالنهار يحفظونه من الأسواء والحادثات ... فهو بين أربعة أملاك بالنهار ، وأربعة بالليل : حافظان وكاتبان كما جاء فى الحديث الصحيح : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل والنهار ؛ ويجتمعون فى صلاة الصبح ، وصلاة العصر ؛ فيصعد إليه الذين باتوا فيكم ، فيسألهم — وهو أعلم بكم — : كيف تركتم عبادى ؟ فيقولون أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون [٤] ») اه . . . وقد لفت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظارنا إلى ما يجب علينا لهؤلاء الرفقة الكرام من حسن الصحبة وكرم الأدب فقال : « إن معكم من لا يفارقكم إلا عند الخلاء وعند الجماع ، فاستحيوهم وأكرموهم » .

على أن هؤلاء الحفظة الكرام لا يقف برهم بك فى الحراسة عند حد معين ؛ بل يذهبون فيها إلى أبعد مدى متصور يرجون عنده أن يحفظوك من بأس الله سبحانه ؛ قال الإمام الزمخشرى فى تفسير آية المعقبات السابقة : « أو يحفظونه من بأس الله ونقمته إذا أذنب بدعائهم له ، ومسألتهم ربهم أن يمهله رجاء أن يتوب وينيب [٥] » .

(١) الأحزاب — ٤٣ (٢) غافر — ٧ : ٩
(٣) الرعد — ١١ (٤) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٠٣
(٥) تفسير الكشاف للزمخشرى ج ٢ ص ١٣٠ .

ونحن بهذا الاسترسال إنما نحاول أن نمهد الذهن لمعرفة شيء عن أفق الملائكة ، وعلاقته بنا وعلاقتنا به . . . نريد أن نقر فى الأذهان أن كيان الإنسان قُدر فى الأزل أو « صُمم » على أن يكون له نوافذ تطل على أفق الملائكة ؛ فوهب له الله سبحانه من الأسرار والملكات الروحية ما يقوم له مقام النوافذ ؛ فيها يطل على هذا الأفق ، وبها يتصل بمن فيه ، ويأنس ويتلق .... نريد أن يلتفت الإنسان إلى مواهبه ، وأن يعرف قدر نفسه ، وأن يفتح نوافذه كلها ، وآفاقه كلها ، ليطل منها على هذا الوجود كله ، ويخلص إليه من كل أفق : أريجه ، ونسيمه ، وضوؤه ، ودفئه ، وكل مقومات الصحة والحياة ؛ فإن القصر المغلق الأبواب والنوافذ إن هو إلاَّ مقبرة خير ، منها الكوخ المتفتح لنعم الحياة . . . نريد أن يعرف الإنسان أن تلك المادية التى ضربت على ذهنه وروحه إن هى إلا المغاليق التى أغلقت نوافذه وأبوابه ، وعطلت مواهبه وملكاته ؛ فلا يطل على الوجود إلا من خلال ثقب ضيق لا يكاد يرى شيئا منه ، ولا يكاد يخلص إليه شئ من خيراته وهباته . . نريد أن يعرف أن الله إذ أخبره فى قصة آدم أنه اختاره لمقام الخلافة ، جعل له فى آفاق الكون الخفى أعوانا من النور وأصدقاء من الملائكة يبذلون له الود ، ويسعون له فى البر ويحفظونه من السوء ، ويمنحونه كل عون ممكن على أداء ما أسند إليه .

نريد أن يعرف هؤلاء الأصدقاء الكرام البررة ليتصل بهم ، ويأنس بودهم ، ويتلقى ما يريدون إلقاءه له من نور وخير وتأييد .

ويطول بنا القول لو مضينا نحصى خصائص الملائكة ، وعلاقتها بنا ، وما لنا فيها من حظ جزيل ؛ فنكتفى — بعد ما تقدم — بخصوصيتين لهما أوثق الصلة بالخلافة التى أسندت إلينا .

أما الأولى : فهى أن النور ما برح سلاحا من أسلحة الرجل المستقيم ، وعونا له على أعدائه الذين يريدون به الشر ، ويسعون فساداً فى الأرض ؛ ولا شيء أثبت لجنانه بإزائهم من النور ؛ ولا شيء أخذل لهم وأوهن لعزمهم منه ... بذا قضت سنة الله فى النور الحسى والنور المعنوى ؛ ولأمر ما جعل الله من الملائكة — وهم من نور — عونا لأهل الحق على ما هم بصدده من مجاهدة أعدائه ؛ فإذا ظهروا عيانا فهم نور ظهر ؛ وإذا ظلوا فى الخفاء فهم نور يسطع على السرائر الباطنة ، فيفزع منه أهل الباطل ويوجلون ؛ ويأنس له أهل الحق ويثبتون ؛ وإلى هذا المعنى يشير قوله سبحانه : « إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا ، سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب ،

فاضربوا فوق الأعناق ، واضربوا منهم كل بنان [١] » . . . وفى الكتاب العزيز نصوص أخر تلم بهذا المعنى وتتوفر عليه ، ولكننا نجتزىء بما تقدم .

وأما الثانية : فهى أن من خصائص النور الهداية إلى الخير والنفع ... ولا شك أن أفضل الخير ، وأنفع النفع هو العكوف على الحق ، والاستمساك به ، والتزامه فى كل لحظة ... فإذا التمست تلك الخصوصية فى سلوك الملائكة ، ونهجهم الذى أخذوا أنفسهم به ، أغناك فى ذلك ما وصفهم به الحق تبارك وتعالى من أنهم : « عباد مكرمون ، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون [٢] » ، « لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون [٣] » ، « لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون ، يسبحون الليل والنهار لا يفترون [٤] » .

ذلك هو أثر تلك الخصوصية فيما اهتدوا إلى الحق ؛ أما أثرها فى هداية الناس ، وهو ماله أثر مباشر فى الخلافة التى أسندت إليهم فيبدو من أن الله سبحانه آثرهم بحمل الوحى الخاص إلى رسله وأنبيائه لهداية الناس به ولا يحمل النور إلا رسل من النور ؛ والله سبحانه أعلم حيث يجعل رسالته ...

ذلك هو شأن الملائكة فى حمل الوحى الخاص بالرسل والأنبياء . . ولهم شأن آخر عامّ ، يتولون فيه هداية الناس كافة هداية جزئية ، إذ يحوم الملك على قلب المرء ليلقى فيه ما يشاء من النور والخير ؛ وتلك دقيقة من أمر الملائكة لا نستقل بذكرها ، ولا نحطب فيها بليل ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى يكشف سرها ويجلو أمرها فيما رواه الترمذى وغيره من قوله : « فى القلب لمّتان : لمّة من الملك : إيعاد بالخير وتصديق بالحق ؛ فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله سبحانه ، وليحمد الله . . ولمّة من العدو — الشيطان — : إيعاد بالشر وتكذيب بالحق ؛ فمن وجد ذلك فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ثم تلا قوله تعالى : « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ، والله يعدكم مغفرة منه وفضلا ، والله واسع عليم [٥] » .

ومعنى أن للملك لمّة فى القلب ، أنه يلم به وينزل بساحته ؛ قال ابن الأثير فى النهاية : « اللمة الهمّة والخطرة تقع فى القلب . . أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه ؛ فما كان من خطرات الخير فهو من الملك ، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان »

---

(١) الأنفال — ١٢
(٢) الأنبياء — ٢٦ ، ٢٧
(٣) التحريم — ٦
(٤) الأنبياء — ٩ ، ١٠
(٥) قال الترمذى فى جامعه هذا حديث حسن صحيح .

ولا شك أن الملك إذ يحوم حول القلب ويسطع عليه بنور الخير ، ويلقى فيه ما يشاء منه ، إنما يمضى فى ذلك مع سجية النور فيه ، وخصوصية الهداية التى أشرنا إليها .

* * *

وبعد فتلك لمحة عما يقال فى أفق الملائكة ، وما لهم بنا ، من صلة ؛ وما بيننا وبينهم من علاقة . . .

ولا شك أن الإنسان يسره أن يكون له فى هذا الكون أصدقاء أخفياء من هذا الطراز الفذ : يبذلون له الود ، ويحبون له الخير ، ويغدون ويروحون عليه بالحراسة والنصيحة والتأييد ، وإلقاء حوافز الحق فى نفسه . . . ويسره فوق ذلك أن يرى فضل الله سبحانه ، واحتفاءه به ، وعنايته بأمره إذ رصد له فى عالم الخفاء تلك الأسرار التى تحنو عليه هذا الحنو ، وتبره هذا البر ، وتحفه بكل تلك الهبات والنفحات .... إنه فضل يشرح الصدر ، وينير القلب ، وتعظم به المنة ، وينشىء فى الشعور طاقات من الفرح يتضاعف بها حق الشكر له سبحانه ، والثناء عليه جل شأنه . . . لكن ذلك الصدى الجميل الذى نجده فى نفوسنا حين نقرأ ما جاء به الإسلام عن أفق الملائكة ، ليس هو موضوع بحثنا ؛ إنما موضوعه هو تلك الملكة التى جعلتنا أهلا للاتصال بالملائكة ، واتصال الملائكة بنا : نتجاوب بها وإياهم ، ويتجاوبون وإيانا ؛ وهى الملكة التى جعلت فى الإنسان أفقا خاصا ، أو جانبا من الإدراك العلوى نمتاز به — فيما نمتاز — مما على هذه الأرض من أنواع الحيوان ، وصنوف الطير والوحش وبهيمة الأنعام . . .

إننا فى هذا الباب نبسط أمامنا خريطة تكوين الإنسان ، أو خريطة « تصميمه » ، ونستعين بالقصة الكريمة على تقرير ما فى هذه الخريطة من آفاق ؛ وهذا الأفق الخاص بالملائكة هو أحدها ، وهو هدف هذا البحث ، ومحوره الذى يدور عليه ؛ ولعلنا نكون قد بلغنا فى إيضاحه مبلغا تطمئن إليه النفس ...

مِن علوم السُّنة

فى البيوع والكسب والمعاش وما يتعلق بالتجارة

لفضيلة الأستاذ الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا

(٦)

باب ماجاء فى التساهل والتسامح فى البيع والإقالة وحسن التقاضى

٥ — وعن عائشة رضى الله عنها قالت : ابْتَاعَ رَسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم من رَجُلٍ من الأعراب جَزُورًا أو جَزَائِرَ[١] بِوَسْقٍ من تَمْرِ الذَّخِيرَة[٢] . وَتَمْرُ الذخيرَة العَجْوَةُ ، فرجع به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى بيته ، والْتَمَسَ لَه التَّمْرَ فلم يجده ، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال له : « يا عبد اللهِ إنَّا قَدْ ابْتَعْنَا منك جَزُورًا أو جَزَائِرَ بِوَسْقٍ من تَمْرِ الذَّخيرَة ، فالْتَمَسْنَاهُ فلم نَجِدْهُ » قالت : فقال الأعرابى : وَاغَدْرَاهُ ، قالت : فَنَهَمَهُ النَّاس ، وقالوا : قاتلك الله أَيَغْدِرُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « دعوه فإن لِصَاحِبِ الحقِّ مقالاً[٣] » ثم عادَ له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « يا عبد الله إنَّا قد ابْتَعْنَا منك جزائرك ونحن نظن أن عندنا ماسَمَّيْنَا لك ، فالتمسناه فلم نجده » فقال الأعرابى : وَاغدراه ، فَنَهَمَهُ الناس ، وقالوا : قاتلك الله أيَغْدِرُ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال رسول الله

---

(١) الجزور : البعير ذكراً كان أو أنثى ، والجزائر : جمع جزور ، والمعنى أن الراوى يشك فى كونه بعيراً أو أكثر .

(٢) هو نوع من التمر معروف عند أهل الحجاز ، وفسره الراوى بالعجوة .

(٣) يريد بالمقال صولة الطلب وقوة الحجة .

صلى الله عليه وآله وسلم : « دَعُوه فإن لصاحب الحقِّ مقالاً » فردَّد ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين أو ثلاثاً ، فلمَّا رآه لا يَفقَهُ[1] عنه قال لرجل من أصحابه : « اذهب إلى خُوَيْلَة بِنتِ حكيم بن أُمَيَّة ، فقل لها : رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لك : إنْ كانَ عِندَكِ وَسْقٌ من الذَّخيرَةِ فأَسْلِفِيناهُ حتى نُؤَدِّيَهُ إليْكِ إن شاء الله » فذهب إليها الرجل ، ثم رَجَعَ الرَّجُلُ فقال : قالت نعم هو عندي يا رسول الله ، فابْعَثْ من يَقْبِضُهُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجل : « اذْهَبْ فأَوْفِهِ الَّذِي له » قال : فذهب به ، فأَوْفاهُ الَّذِي له ، قالت : فَمَرَّ الأعرابي برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس في أصحابه ، فقال : جزاك الله خيراً ؛ فقد أَوْفَيْتَ وأطيبتَ[2] ، قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أولئك خِيارُ عباد الله عند الله يوم القيامةِ المُوفُونَ المطيبون[3] » .

٦ — عن حُذَيفَةَ (ابن اليمان رضى الله عنه) أن رَجُلاً أُتِيَ اللهُ به عَزَّ وجل[4] ، فقال : ماذا عملت في الدنيا ؟ فقال الرجل : ما عملت مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ من خير أَرْجُوكَ بِها ، فقالَها له ثلاثاً ، وقال[5] في الثالثة : أَيْ رَبِّ كنتَ أَعْطَيتني فضلا من مال في الدنيا ، فكنتُ أُبايع الناس ، وكان من خُلُقي أَتجاوَزُ عنه[6] ، وكنت أُيَسِّرُ على المُوسِر ، وأُنْظِرُ المُعْسِرَ ، فقال عَزَّ وجَلَّ : نحن أولى بذلك منك ، تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي ، فَغَفَرَ له ، فقال أبو مسعود[7] : هكذا سمعتُ من فِي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

---

(١) أي لا يفهم ولا يعرف لكلامه صلى الله عليه وآله وسلم ممن افرط جهله به .
(٢) أي أعطيتني حق تاما طيباً برضاء نفس وطيب قلب .
(٣) أي الذين يدفعون ما عليهم تاما بسماح نفس وطيب قلب من غير كراهة ولا غضب .
(٤) يعني يوم القيامة (٥) أي الرجل
(٦) أي عن المال للفقير المعدم الذي لا يمكنه السداد .
(٧) البدري الأنصاري ، وكان حاضراً بمجلس حذيفة رضى الله عنهما .

٧ — (وعنه من طريق ثان) قال : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إن رجلا ممن كان قبلكم أتاه مَلَكٌ لِيَقْبِضَ نَفْسَهُ ، فقال له : هل عملت من خير ، فقال : مَا أَعْلَمَ ، قيل له : انظر ، قال : مَا أَعْلَمُ شيئاً ؛ غير أنى كنت أبايع الناس ، فذكر نَحْوَه ، وفيه : فَأَدْخَلَه الله عَزَّ وجل الجنة » .

باب من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنها فى مثلها

١ — عن رَجُلٍ مِنَ الحَيِّ أن يَعْلَى بن سُهَيْل مَرَّ بِعِمْرَانِ بن حُصَيْن رضى الله عنه ، فقال له : يَا يَعْلَى أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكَ بِعْتَ دَارَكَ بمائة ألف ، قال : بَلَى ، قد بِعْتُها بمائة ألف ، قال : فإنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من باع عُقْرَةَ[1] مَالٍ سَلَّطَ الله عز وجل عليها تَالِفاً يُتْلِفُهَا[2] » .

٢ — عن سعيد بن حُرَيْثٍ (أَخٍ لِعمرو بن حريث رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ بَاعَ دَارًا أو عَقَارًا[3] ، فلم يَجْعَل ثَمَنها فِي مِثْلِهِ كانَ قَمِنًا[4] أَلاَّ يُبَارَكَ له فيه » .

٣ — وعن سعيد بن زيد رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لَا يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ ولا دَارٍ لَا يُجْعَلُ فى أَرْض وَلا دَار » .

---

(١) العقر والعقرة بالضم أصل كل شىء ، وقيل هو بالفتح ، والمراد بالمال هنا الدار .
(٢) كره الشارع بيع الدار لأنها كثيرة المنافع قليلة الآفة ؛ لا يسرقها سارق ، ولا يصيبها ما يصيب المنقول ، ولأن مصير ثمنها إلى التلف إلا إذا اشترى غيرها فلا كراهة .
(٣) العقار بالفتح : الضيعة والنخل والأرض .
(٤) أى جديراً وخليقاً .

الربا

لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبي زهرة

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بجامعة القاهرة

« أهدى هذا البحث إلى طلبة كلية الحقوق بدمشق »

(١)

١ — طلب إلىّ — فى أثناء إقامتى فى دمشق — زملائى الأكرمون أساتذة كلية الحقوق أن ألقى على الطلبة محاضرة فى موضوع شرعى ، ولكن حال ضيق الزمان ، وملابسات الأحوال دون إلقائها ؛ فحرمت من ذلك الأنس الروحى ، وذلك اللقاء العلمى ؛ ولقد طلب إلى بعد ذلك بعض أبنائى طلبة تلك الكلية الزاهرة بعلمائها أن أكتب بحثا يكون بيانا شافيا للربا تنشره مجلة « المسلمون » فتكون المنبر الذى ألقى منه محاضرتى بعد أن تعذر إلقاؤها بالخطاب ؛ إذ لم يسعفنى الزمان بلقاء الوجوه ، فيقوم لقاء القلوب مقامه ، وتتفاهم الأرواح إن عزّ لقاء الأشباح .

وإن من حق دمشق وطلبتها علىّ أن أؤدى واجب العلم فيها بتلك الرسالة الفكرية ؛ فقد سعدت فيها عشرة أيام أو تزيد ، سعدت بلقاء أهلها ، الطيبة قلوبهم ، المستبشرة نفوسهم ، المشرقة وجوههم ؛ ثم سعدت فيها لأنها أشعرتنى بلسان الفعال والأحوال ، أن المسلمين أمة واحدة ، وأن العرب جماعة واحدة ، وأهل إقليم واحد ؛ وسعدت فى دمشق بلقاء إخوان ارتبطت معهم بروح من الله ، ومحبة من نور الله ؛ ثم سعدت فى دمشق ، لأن الله سبحانه جعل منها فى هذا العام بقعة مباركة اعتز فيها الإسلام بإعلان الزكاة وسائر نظم التكافل الاجتماعى بين الملأ من العالمين ، وإقرار تلك النظم بالإجماع من حلقة المجتمعين فى الدورة الثالثة لحلقة الدراسات الاجتماعية التى انعقدت من ٨ ديسمبر سنة ١٩٥٢ إلى العشرين منه .

لهذا كله حق على أن أجيب طلبة دمشق فيما طلبوا ، وألبى نداءهم ، وأرسلها من منبر تلك المجلة الزهراء تحية مباركة .

٢ — قد ورد أيها الأبناء الأعزة تحريم الربا فى القرآن وفى السنة ، وأجمع على تحريمه السلف الصالح ، والعلماء المجتهدون من بعدهم ، وتضافرت القرون حقبة بعد حقبة على ذلك الإجماع ؛ وقد رضيت بالتحريم القلوب المؤمنة ، وتململت منه القلوب القاسية ، فانحرفت أحيانا عن القصد بالفعل الصريح ، وأحيانا بالتحايل ؛ وكلا الفريقين قد انخلع من الربقة .

وإن تحريم الربا بالنصوص القرآنية واضح فى ثلاثة مواضع : أولها : كان والنبى صلى الله عليه وسلم بمكة ، وهو بين ظهرانى المشركين ، وذلك هو ما جاء فى سورة الروم المكية ؛ فقد قال تعالى : « وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربو عند الله ، وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله ، فأولئك هم المضعفون » .

وترون من هذا أن النص يفيد استنكار المولى جلت قدرته وعلت حكمته للربا ، وتحسينه للزكاة والبر ؛ وهذا يدل على التحريم بتضمنه ، وإن لم تكن الدلالة صريحة قاطعة .

الموضع الثانى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة ، واتقوا الله لعلكم تفلحون ، واتقوا النار التى أعدت للكافرين ، وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون »

وفى هذه الآية تصريح قاطع بالتحريم ، وبيان لقبح الربا ، وما فيه من ظلم شديد ، فذكر أنه يؤدى إلى أن يأخذ الدائن الدين أضعافا مضاعفة مما يأتى ؛ والقرآن الكريم فى نهيه يصف المنهى عنه بأشنع أحواله ، وأشد ما يؤدى إليه لتنفر النفس المستقيمة عنه ، وتبتعد القلوب العادلة عن مزاولته . وإن كون الربا يؤدى إلى أداء الديون مضاعفة واضح كل الوضوح فى حال عجز المدين عن الأداء ، وتوالى ذلك العجز سنة بعد أخرى ؛ ثم تباع أملاك المدين بأبخس الأثمان . فتكون الخسارة مضاعفة فى الدين وفى الأداء معاً . والدائن قد قبض ذلك من غير أى خسارة تلحقه ؛ فهو كسب من غير مقابل ، ومن غير عمل كادح ، فهو بالنسبة له غنم لا غرم فيه .

الموضع الثالث : قوله تعالى فى سورة البقرة : « الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ؛ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، وأحل الله البيع وحرّم الربا ، فمن جاءه موعظة من ربه ، فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ، ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون . يمحق الله الربا ويربى الصدقات ، والله لا يحب كل كفار أثيم . إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات

وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون . يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين ؛ فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون . وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون »

وترون فى ذلك النص الكريم التحريم القاطع الذى لا مجال للريب فيه ، وقد اقترن التحريم بثلاثة أمور فى هذه الآية الكريمة :

أولها : أن المشركين كانوا يحتجون فى تسويغ الربا بأن الكسب فيه كالكسب فى البيع ، فكما أن الرجل يبيع ويشترى فيكتسب من فروق الثمن فى البيع والشراء ، فكذلك يدفع لغيره المال ، فيبيع ويشترى فيكتسب أو يشاركه فى الكسب ، وإن لم يتعرض للخسارة ، ومن جهة ثانية فإن الربا كالبيع من حيث إنه يبيع مؤجلا بثمن وحالا بثمن ، فكذلك يجوز له أن يقبض الدين بعد الأجل أكثر مما أدى .

ثانيها : أن النهى عن الربا اقترن بالأمر بالصلاة والزكاة وذلك إشعار بأن ذلك ركن من أركان الإسلام كالصلاة والزكاة ؛ وأن من ينكره فقد أنكر أمراً عرف من الدين بالضرورة ، وأن منع الربا ركن الاقتصاد الإسلامى ؛ وأن الحضارة الإسلامية حضارة فاضلة تقوم على منع ذلك الكسب الخبيث ، ولذا قرن النهى أيضا ببيان أن من يبيح الربا هو فى حرب مع الله ؛ لأن دار الإسلام نزهة عفيفة عن ذلك المال الخبيث .

ثالثها : أن الآية الكريمة حدت الربا المحرم بأنه ما يزيد على رأس المال ؛ فكل زيادة مهما قلت ربا وكسب خبيث ؛ ولذا قال سبحانه : « فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » .

٣ — هذه آيات كتاب الله الكريم التى تفيد تحريم الربا تحريماً قاطعا لا شبهة فيه ، وقد سجل فى القرآن الكريم أن تحريمه من الأحكام المقررة فى الشرائع السماوية ، فقد سجل أنه حرم على اليهود أخذ الربا فأخذوه ، وذكر ذلك من أسباب غضب الله عليهم ، فقد قال الله تعالى : « وأخذهم الربا وقد نهوا عنه »

وأما السنة فقد وردت الآثار فيها بالتصريح بتحريم الربا ، وبعضها تفسير للربا الذى نص عليه القرآن الكريم وبعضها أتى بنوع آخر غير ما نُصّ عليه فى القرآن الكريم ؛ ومن الأول قوله صلى الله عليه وسلم : « ألا إن ربا الجاهلية موضوع عنكم كله لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ، وأول ربا موضوع أبدأ به ربا عمى العباس

ابن عبد المطلب » وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع ، فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون »

ولقد قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخارى فى صحيحه : « الربا فى النسيئة » وربا النسيئة هو الربا المنصوص على تحريمه فى القرآن الكريم ؛ وهو أن يزيد الدين فى الدين فى نظير التأجيل ، فهو زيادة بسبب النسيئة : أى التأجيل .

هذا بعض ما جاء فى السنة تفسيرا أو تأكيدا لما جاء فى القرآن من ربا محرم ، والسنة قد حرمت نوعا آخر وسمته ربا وهو الربا الذى يكون فى المبياعات ؛ وهى أشياء نص عليها النبي صلى الله عليه وأوجب أن يكون البيع فيها بالمقابضة وبالمماثلة عند الاتحاد فى جنس العوضين ؛ وأوضح حديث نبوى فى ذلك مارواه مسلم عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الذهب بالذهب مثلا بمثل ، والفضة بالفضة مثلا بمثل ، والتمر بالتمر مثلا بمثل ، والبر بالبر مثلا بمثل ، والملح بالملح مثلا بمثل ، والشعير بالشعير مثلا بمثل ؛ فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، بيعوا الذهب بالفضة كيف شئتم يداً بيد ، وبيعوا البر بالتمر كيف شئتم يدا بيد ، وبيعوا الشعير بالتمر كيف شئتم يدا بيد » . وترون أن هذا الحديث الشريف يبين نوعا من الربا خاصاً ببيع أشياء معينة قد يقاس عليها غيرها كما سنبين ، وأوجب المماثلة فى المقدار عند اتحاد الجنس ؛ فبيع ذهب بذهب تجب المماثلة فى القدر ويجب القبض فى الحال ، وعند اختلاف الجنس لا تجب المماثلة فى القدر ، ولكن يجب القبض فى الحال ؛ فبيع الشعير بالقمح لا تجب فيه المماثلة فى القدر ، ولكن يجب القبض فى الحال .

وتسمى الفقهاء الزيادة عند وجوب المماثلة ربا الفضل ، ويسمى التأجيل عند وجوب القبض ربا النساء ، وهذان النوعان خاصان بربا البيوع الذى ذكرته السنة النبوية ؛ كما يسمى ربا الديون الذى ذكرنا أن القرآن الكريم أتى به ربا النسيئة ؛ وهو الزيادة فى الدين فى نظير الأجل .

٤ — ونريد أن نتجه فى هذا البحث — أولا — إلى بيان الربا الذى جاء القرآن الكريم فى نصه القاطع بتحريمه ، وسماه العلماء الربا الجلى ، وهو الذى اتفق العلماء على تحريمه ؛ ومنكر تحريمه منكر لتحريم أتى به النص القرآنى القاطع ، فهو منكر لأمر علم من الدين بالضرورة ، ومنكر لأمر قرنه الله سبحانه وتعالى بالصلاة والزكاة ، فهو مثلهما فى الشرعية ، وهما من أركان الإسلام ، وقد قاتل أبو بكر من لم يؤد الزكاة ؛ واعتبر القرآن الكريم من يأكل الربا محارباً لله ورسوله

٥ — والربا الذى اشتمل القرآن على تحريمه كان معروفاً عند العرب وهو الذى كان يسمى عندهم ربا . أما الربا الذى بينته السنة وهو ربا البيوع فهو اصطلاح إسلامى ولم يكن معروفا عند العرب ؛ فتحريمه من النظم الاقتصادية الإسلامية ، وتسميته اصطلاح إسلامى خالص ، بخلاف ربا القرآن فهو معنى لغوى كان معروفا عند العرب يتعاملون به ، فجاء القرآن وحرمه تحريماً قاطعاً ؛ ولذا عبر عنه النبى صلى الله عليه وسلم عند تحريمه بأنه ربا الجاهلية ، ولقد قال الجصاص فى كتابه أحكام القرآن مانصه : « الربا الذى كانت العرب تعرفه وتفعله إنما كان قرض الدراهم والدنانير إلى أجل بزيادة على مقدار مااستقرض على ما يتراضون به ، هذا كان التعارف المشهور عندهم[1] »

ويقول أيضاً : « إنه معلوم أن ربا الجاهلية إنما كان قرضا مؤجلا بزيادة مشروطه فكانت الزيادة بدلا من الأجل فأبطله الله تعالى وحرمه وقال : « وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم » وقال تعالى : « وذروا مابقى من الربا[2] » .

وإن ذلك النوع هو أشد أنواع الربا تحريما ، وهو الجارى فى التعامل بين الجماعات التى قام نظامها الاقتصادى على أساس ربوى ؛ وهو الربا الذى لم يختلف فيه العلماء من أقدم عصور الإسلام إلى اليوم ، حتى نبتت أفكار فى رؤوس ربوية ، وعقول لا تعرف نظاما للتعامل إلا الربا ؛ وذلك فى هذا القرن الأخير فقط .

وهذا النوع قال فيه الإمام أحمد إنه الربا الذى ثبت التحريم فيه قطعاً بطريق لاشك فيه ؛ فقد سئل رضى الله عنه عن الربا الذى لاشك فيه ، فقال هو أن يكون له دين ، فيقول أتقضى أم تربى ؟ فإن لم يقضه زاده هذا فى المال ، وزاده هذا فى الأجل .

ويسميه العلماء الربا الجلى كما قلنا ، ويسمون غيره الربا الخفى ، ويقول ابن القيم : « الجلى ربا النسيئة ، وهو الذى كانوا يفعلونه فى الجاهلية مثل أن يؤخر دينه ، ويزيده فى المال ، وكلما أخره زاد فى المال ، حتى تصير المائة عنده آلافا مؤلفة[3] » .

٦ — ولقد وجد من علماء الصحابة من لم يعتبر من الربا إلا ربا القرآن؛ وهو ربا النسيئة كما نوهنا ؛ وذلك لقول النبى صلى الله عليه وسلم : « لا ربا إلا فى النسيئة » . ولقد جاء فى المغنى أنه حكى عن ابن عباس ، وأسامة بن زيد ، وزيد بن أرقم ، وابن الزبير أنهم قالوا : (إنما الربا فى النسيئة لقوله عليه السلام : « لاربا إلا فى النسيئة »)

---

(١) أحكام القرآن جـ ١ ص ٤٦٥ (٢) الكتاب المذكور ص ٤٦٧ .
(٣) إعلام الموقعين جـ ٢ ص ٩٩

والمشهور عن ابن عباس ذلك ، وقيل إنه رجع عن ذلك ، ولكن قال سعيد بن جبير عنه : « صحبت ابن عباس حتى مات فوالله ما رجع عن الصرف » أى عن قوله بجواز التفاضل فى بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة مع القبض ، وقصر الربا على ربا النسيئة وهو ربا القرآن الكريم ، ويقول سعيد أيضاً : « سألت ابن عباس قبل موته بعشرين ليلة عن الصرف فلم ير به بأسا » .

وهكذا ترون أن ربا البيوع الذى جاء تحريمه بالسنة كان موضع خلاف ، أما ربا النسيئة الذى كان تحريمه بالقرآن فلا خلاف فيه قط ، وأنه الربا الشديد الغليظ الذى يحارب به المرابى الله ورسوله والمؤمنين ، وأنه الربا الكامل ؛ ولذا قال عليه السلام : « لاربا إلا فى النسيئة » : أى لاربا كامل إلا فى النسيئة .

٧ — وما كنا فى حاجة إلى الاستفاضة بالقول فى إثبات أن الربا المحرم فى القرآن هو الربا الذى كانت الزيادة فيه فى نظير الأجل ، لولا أن ناسا فى عصرنا تأثروا بتلك الحضارة الربوية التى قبست نظمها المالية من اليهود ؛ لأنهم المتحكمون فى أسواقها ، المسيطرون على نظمها ، وكان تأثر هؤلاء الناس بتلك الحضارة سبباً فى أن حاولوا تأويل القرآن ليخضع لها ؛ ومنهم علماء يتسمون بسمة الدين ، ومنهم رجال مال واقتصاد فهموا أن النظام الربوى ضرورة اقتصادية لامناص منها ، فاندفع هؤلاء وهؤلاء إلى نصوص القرآن الكريم يغيرون عليها بضروب من التأويل ، إن شئت أن تسميها عبثا بمعانى القرآن الكريم فسمها ، وإن شئت أن تسميها إفساداً فى اللغة فسمها غير متحرج ولامتأثم .

ولقد استغل بعضهم أن ثمة خلافا فى كلمة الربا فاندفعوا فى القول مشككين منحرفين عن الغاية والقصد ، ونسوا أن العلماء اختلفوا فى ربا الفضل والنساء : أى ربا البيوع الذى جاء فى السنة بيانه والذى هو اصطلاح إسلامى ، ولم يختلفوا قط فى الربا الذى حرمه القرآن ، وقد قال فيه إمام السنة أحمد بن حنبل : إنه الربا الذى لاشك فيه كما نوهنا .

وربا القرآن هو الربا الذى تسير عليه المصارف ، ويتعامل به الناس ؛ فهو حرام لاشك فيه .

٨ — ولقد ظهر فى أول هذا القرن ناس من المخلصين للاسلام يؤمنون بالمدنية الحاضرة ، وقد ظنوا أن من مصلحة القرآن أن يوفق بين نصوصه ، وبين التعامل الحاضر ، وقد أثر عنهم أقوال عابرة داعية إلى النظر البصير فى العقود الربوية أو التى يقول الفقهاء

فيها إنها ربوية . قد قالوا هذه الأقوال من غير أن يتقيدوا برأى معين ، أوفكرة معينة ، فجاء مَن بعدهم يحاولون أن يثبتوا عليهم أنه أباحوا ربا المصارف أو ما يشبهه ؛ فادعوا — مثلا — على الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده أنه قال ذلك القول ، ولكنا قد بحثنا عن قول معين له فى ذلك فلم نجد له فيه قولا ، ومال تلميذه السيد رشيد رضا ميلا شديداً إلى إقرار بعض ربا المصارف ؛ ولكنه حاول وداور ، ولم يغنه ذلك فتيلا ؛ ولو أننا سلمنا جدلا أن الشيخ محمد عبده أو غيره من معاصريه ، أو من جاءوا بعده قالوا مبيحين ربا المصارف ماتبعناهم وما أقمنا لقولهم وزنا ، فلسنا نتبع الرجال على أسمائهم ، وما لأحد قول فى أمر نص عليه القرآن ، وأجمع عليه الصحابة الذين تلقوا بيان القرآن عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم .

٩ — وعلى الذين يؤمنون بالمدنية الربوية أن يفهموا حقيقتين لاشك فيهما :

أولاهما : أن الإسلام فى تحريمه الربا يقصد إلى بناء اقتصادى فاضل يقرر أن رأس المال لا يعمل وحده ، وأنه لا كسب من غير تعرض للخسارة ؛ وأن النظام الربوى يفرض مكسبا لرأس المال من غير عمل قط ، ومن غير تعرض للخسارة قط ، فلم يبح أن التاجر أو المستغل يأخذ المقدار من المال ، ويدفع الربا بقدر معلوم ، خسر أو كسب . والحقيقة الثانية : أن العصر الحاضر ليست كل نظمه الاقتصادية قائمة على الربا ؛ فنى بلاد كثيرة من أرض الله الواسعة نظم لاتقوم على أساس من الربا ، ومنها ماقد محى فيه رأس المال وزال ، ومنها ماحد من سلطانه ؛ فإذا جاء الإسلام وجعل لرأس المال سلطانا وللملكية مقاما ؛ ولكنه لايكسب وحده ولايكسب من غير تعرض للخسارة ، فقد جاء بالطريقة المثلى التى لاوكس فيها ولا شطط ، وقد سلمت من الإفراط والتفريط ومن الظلم والمغالاة .

١٠ — والربا الذى حرمه القرآن هو كل زيادة فى نظير الأجل ، سواء أكان القرض للاستهلاك أم كان القرض للاستغلال : أى سواء أكان القرض لمال ينفعه فى شئونه من غير اتجاه إلى تنميته واستغلاله ، أم كان القرض للتنمية والاستغلال ؛ لأن النص عام ، ولأن ربا الجاهلية كما تثبته الوقائع التاريخية وحال العرب كان كله أوجله فى القروض الاستغلالية . ولذلك فضل من البيان نؤجله مع بيان ربا الفضل والنساء إلى المقال التالى ، والله الموفق والمعين ، والهادى إلى سواء السبيل ؟

(يتبع)

الدستور الإسلامي

في نظم الحكم والإدارة والاقتصاد والمال

للأستاذ الدكتور محمد عبد الله العربى

الأستاذ بجامعة القاهرة

(٢)

الكيان الحكومى للدولة الإسلامية

معلوم أن العناصر التى تتألف منها « الدولة » هى : شعب ، ورقعة أرضية ، وسلطة منبعثة من هذا الشعب ، تكون ذات سيادة فى هذه الرقعة بغير منازع أو شريك من دولة أجنبية .

وإذا طبقنا هذا التعريف على الأقطار الإسلامية تبين لنا أن فى الأرض مجموعة من الدول الإسلامية ينطبق عليها هذا التعريف انطباقاً كلياً أو جزئياً . وهذا بيانها بحسب ترتيبها الأبجدى : أفغانستان ، أندونسيا ، إيران ، العراق ، باكستان ، تركيا ، سوريا ، شرق الأردن ، الكويت ، لبنان ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، اليمن .

أما الأقطار الإسلامية التى حرمها الاستعمار الأوروبى من عنصر السيادة المنبعثة من شعوبها حرماناً كلياً أو جزئياً فهى : تونس ، الجزائر ، مراكش ، السودان ، وبعض مناطق الجزيرة العربية الواقعة تحت الحماية البريطانية ، وبعض أقاليم إفريقيا الغربية الواقعة فى قبضة الاستعمار البريطانى والفرنسى .

هذا بخلاف الأقليات الإسلامية ، الكبيرة العدد ، المنبثة فى الصين وروسيا ، وبولنده ، وفنلنده ، ويوغوسلافيا ... الخ .

فالشعوب الإسلامية يتجاوز تعدادها ثلاثمائة مليون[١] .

---

(١) Information Almanac لسنة ١٩٥٢ الصادرة فى نيويورك تضع التعداد على النحو الآتى : فى أمريكا الشمالية ٣٢,٦٠٠ ، فى أمريكا الجنوبية ١٣٩,١٥٦ ، فى أوروبا ٣,٨٦٦,٠٠٠ ، فى آسيا ٢٥١,٢٢٧,٣٤٧ ، فى إفريقيا ٦٠,٣٠٩,٠٠٠ ، فى جزر المحيط الهادى ٧٥,٠٠٠ ؛ فالمجموع هو ٣١٥,٦٩٩,١٠٣ .

فلأى قطر من هذه الأقطار أضع هذا الدستور ؟

إنى أضعه لكل دولة استكملت سيادتها — أو هى بسبيل استكمالها — وأضعه كذلك لكل قطر لم يستكمل تحرير نفسه من النير الأجنبى لليوم الذى يسترد فيه سيادته وحريته ، وأضعه أخيراً لمجموعة الشعوب الإسلامية منظوراً إليها كوحدة مؤتلفة .

ذلك لأنى أرى أنه حيث يقوم الإسلام فى رقعة أرضية ، ويكون هو الدين الذى يعتنقه جمهور شعبها ؛ فثم وطن إسلامى ، وجزء من الدولة الإسلامية . وكل مسلم مواطن فى هذه الدولة الإسلامية الكبرى وإن اختلف موطنه المحلى ؛ فكل مسلم مدين أولا بالولاء لموطنه المحلى هذا — وطنه الأصغر — ومدين بالولاء ثانياً لوطنه الأكبر : الدولة الإسلامية .

إذن الدستور الإسلامى يجب أن يضطلع برسم الكيان الحكومى للوطن الأصغر أولا ، وللوطن الأكبر ثانياً : أى أن الدستور الإسلامى يجب أن يكون دستوراً مزدوجا : دستوراً محلياً لكل دولة جزئية ، ودستوراً شاملا للدولة الإسلامية الكبرى .

أفى ذلك شك ؟ اقرأ الآيات القرآنية التى تعتبر المسلمين جميعاً إخوة ، وتجعل فى طليعة فرائضها قيام التعاون والتكافل بينهم ؛ فهذه الآيات فرضت التزاما صريحاً على كل مسلم بحيث لايتم إسلامه إلا بأداء هذا الالتزام . ولم تكن الدعوة إلى هذا التعاون والتكافل دعوة وجدانية عاطفية ؛ بل كانت فريضة إلزامية صيغت بصيغة الأمر الذى لافكاك منه .

وإذن فالمسلمون جميعاً أمة واحدة : فرض عليهم دينهم التعاون الكامل على صلاح أمرهم . والتعاون لايتحقق بالألفاظ والتمنيات ؛ بل له تبعات ومسئوليات ، يجب على المسلمين كافة النهوض بها . ولا سبيل إلى النهوض بتبعات هذا التعاون إلا إذا نظمت الأساليب التنفيذية للاضطلاع بها — وإلا بقى التعاون فى حيز التمنى اللفظى الذى لاجد فيه — تنظيما يتطور فى أوضاعه بحسب نمو استعداد البيئات الإسلامية ، وبحسب مقتضيات كل عصر .

والمسلمون جميعاً أمة واحدة : فرض عليهم دينهم التكافل بين قويهم وضعيفهم ، تكافلا بين الأفراد وتكافلا بين الشعوب . ولم ينجح الاستعمار الغربى فى استعباد بعض الشعوب الإسلامية إلا بعد أن حطم أواصر هذا التكافل .

والتكافل بين القوى والضعيف ليس معناه أن يسيطر الأول على الثانى ، أو يلتهم أراضيه ، أو يطويه تحت جناحه طىّ المتبوع للتابع ؛ فالمسلمون مهما تفاوتوا فى القوة

سواسية ؛ بل معناه أن يهب القوى إلى إنجاد الضعيف وإنقاذه من عاديات الزمن ومن المغير الأجنبى ، بغير أجر يبتغيه أو مغنم يرتجيه .

والتكافل إذا أريد تحقيقه على هذا الوجه يقتضى تنظيما سابقاً وإعداداً مفصلا .

كيف يكون هذا التعاون والتكافل ؟

أيكون ارتجالا تهتز به جوانح الأمم الإسلامية كلما ألمت بإحداها كارثة ، فتُضفى عليها أخواتها معسول القول وحلو المواساة ، أو على الأكثر يتقدمن إليها بمعونات عاجزة هزيلة لاتجدى فى دفع البلاء ؟ .

أم يكون تعاوناوتكافلا قد رسمهما تنظيم سابق ، على نسق مسنون ، وإطراد ممدود ، أعد للأحداث عدتها ، واستقصى للكارثات أسبابها ، ومنع بالعلاج الناجع توليدها للكارثات، فإذا وقعت بغتة بغير نذير كان متأهبا تأهبا مادياً لكسر شرتها وإحباط أذاها؟



هذا التنظيم السابق هو ما أسميه : دستور الدولة الإسلامية الكبرى ؛ وهو القمة فى بنيانها الحكومى .

أهداف هذا الدستور هى تحقيق تعاون وثيق وتكافل ناجز بين الدول الإسلامية فى السياسة الاقتصادية والسياسية الدفاعية .

فإذا فرض هذا الدستور على الأقطار الإسلامية جميعاً سياسةً اقتصادية مشتركة ، متعاونة فى مواردها ، متكافلة فى إمكانياتها الإنتاجية ، فإنه لايلبث بعد بضع سنين أن يبدل فقرها رخاء وعسرها يسراً ، ويقضى على شهوات الاستعمار الاقتصادى الغربى فينا ، ذلك الاستعمار الذى هيمن على اقتصاديات الأقطار الإسلامية قطراً بعد قطر ، وابتز خيراتها ، وترك لشعوبها الفتات ؛ فأعجزها عن النهوض من الهاوية التى ساقها إليها ؛ ثم لكى يستبقى مغانمه منها سعى إلى بسط سلطانه السياسى عليها ؛ فوقعت الشعوب الإسلامية بين شق الرحى : استغلال اقتصادى من تحتها ، واستعمار سياسى من فوقها .

وإذا فرض هذا الدستور على لأقطار الإسلامية جميعا سياسةً دفاعية مشتركة : سياسة متعاونة فى إنتاج العتاد الحربى ، متعاونة فى إمكانياتها الصناعية وفى مواردها المالية والبشرية ، متكافلة فى دفع أى عدوان على إحداها ؛ فإنها تصبح يومئذ قوة عالمية يتردد أى معتدٍ فى المساس بشبر من أراضيها ؛ بل إن القوى العالمية الأخرى — المتنافسة المتناحرة — سوف تهرول إلى استرضائها ، وخطب ودها .

وهكذا تصل الشعوب الإسلامية إلى تحقيق حريتها الاقتصادية ، واستكمال حريتها السياسية ، إذا التزمت دستوراً كهذا يفرض عليها جميعاً هاتين الفريضتين .

وبعد فهذا نطاق دستور الدولة الإسلامية الكبرى ، وهى التى أرى أن تكون القمة فى الهرم الحكومى الإسلامى .

وهذه القمة تسندها كالبنيان المرصوص جميع الدول الإسلامية ؛ ولكل منها دستورها المحلى .

هذه الدساتير المحلية تتشابه وتتفاوت :

تتشابه فى وجوب اهتدائها بأصول الحكم الإسلامى ، وفى وجوب انسجام أحكامها مع الهدفين الذين يبتغيهما دستور الدولة الإسلامية الكبرى : التعاون والتكافل فى السياسة الاقتصادية والدفاعية .

وتتفاوت فى مدى تنفيذها لأصول الحكم الإسلامى . فهذه الأصول تحتمل فى التطبيق أوضاعاً متعددة متفاوتة ؛ فلتختر كل دولة الوضع الأكثر ملاءمة لبيئتها ، والأكثر اتساقاً مع تكوينها الجغرافى ، والأكثر تجاوباً مع الاستعداد السياسى لشعبها . على أن يتسع كل دستور لإجراءات تعديله : من وضع أدنى إلى وضع أعلى ، كلما تطورت ملابسات البيئة ، وارتقى استعداد الشعب .

***

والآن أبدأ برسم الخطوط الرئيسية لدستور الدولة الإسلامية الكبرى ، أو « الدولة الإسلامية المؤتلفة » .

وهذا يقتضى منا مبدئياً أن نحدد كيان هذه الدولة .

المهمة التى تتولاها هذه الدولة هى — كما قدمنا — توحيد السياسة الاقتصادية والسياسية الدفاعية للدول الإسلامية ، وتنظيم وسائل التعاون وأساليب التكافل بينها جميعا . وعلى ضوء هذين الهدفين يتحدد كيانها .

ولست من المؤمنين بالطفرة ، ولكنى أومن بوجوب التدرج والتطور .

فالدولة المؤتلفة فى الفقه الدستورى قد تكون من طراز الدولة « المتعاهدة » (Confederation) ؛ التى تتألف من دول متعددة تحتفظ بذاتيتها وباستقلالها ، وبسيادتها الداخلية والخارجية كاملة ، ولكنها تتحد معاً فى تحقيق هدف أو أهداف معينة ، وتتخذ معا من النظم ما يمكنها من بلوغ هذه الأهداف ، وتعمل معا فى نطاق هذه الأهداف كأنها دولة واحدة ؛ وفيما عداها تسترد حريتها كاملة فى الميدان الدولى .

وهذا أضيق أوضــاع الائتلاف ؛ ومن صوره القديمة التعاهد الألمانى (German Confederation Deutsch bund) ، ومن صوره الحديثة الكومنولث البريطانى (British Commonwealth) .

أو قد تكون من طراز الدولة « الاتحادية » (Federation) التى تتألف من دول متعددة تتحد فى دولة واحدة ، فتكون كالأعضاء فى جسم واحد ، يتنازل كل عضو عن سيادته الخارجية برمتها ، وجانب معين من سيادته الداخلية لهذا الجسم المشترك : « الدولة الاتحادية » . ومن صوره الحاضره : الولايات المتحدة الأمريكية ، واتحاد الجمهوريات السوفيتية ، والجمهورية السويسرية .

فأى هذين الوضعين نختاره للدولة الإسلامية المؤتلفة ؟



الإسلام لم يأمر المسلمين إلا بالتعاون والتكافل ، ولكن لم يقيدهم بوضع حكومى معين لتحقيق هذين المطلبين ، بل ترك لهم الحرية فى اختيار الوضع الذى يلائم ظروف زمنهم ومقتضيات عصرهم ؛ فالوضع الذى يكفل هذه الملاءمة ، ويحقق المصلحة الراهنة ، يكون أجدر الأوضاع بالاختيار .

والمطلع على الظروف الداخلية والخارجية التى تكتنف الشعوب الإسلامية والدول الإسلامية فى العصر الحاضر لا يسعه إلا التسليم — على كره منه — بأنها لم تنضج بعد لاختيار الوضع الاتحادى الكامل (Federation) . فالوعى الإسلامى المشترك لا يزال فى بداية البعث ، والعصبية المحلية لها حماتها فى الداخل ، كما تفد إليها من الخارج روافد فى ثوب الثقافة الغربية المنطبعة بطابع الأنانية الوطنيـــة ، كما تغزوها تيارات دافقة من الدسائس الاستعمارية . وكل هذه العوامل تتكاتف معاً على تفريق الشمل ، وإذكاء العصبية الإقليمية .

أما الوضع الثانى : الوضع التعاهدى أو الاتحادى المحدود النطاق Confederation فأعتقد أنه قريب المنال (على أن يكون الوضع الأول هو خاتمة التطور ونهاية المطاف) .

فالدول الإسلامية بحسب مستوى النضوج الذى بلغته الآن لا تمانع فى أن تعهد إلى هيئة حكومية مشتركة تمثلها جميعاً بمهمة تنسيق سياستها الاقتصادية والدفاعية بما يحقق التعاون الوثيق والتكافل الناجز بينها ، مع احتفاظ كل منها باستقلالها الكامل إلا فيما يقتضيه العمل على تحقيق هذين الهدفين .

هذه الهيئة الحكومية المشتركة التى تتألف من ممثلين لجميع الدول الإسلامية —

بعدد متساو من الدول الكبيرة والصغيرة على السواء — تتخذ لها مقراً ثابتاً فى إحدى العواصم الإسلامية ، تستقر فيه بأداتها الفنية والإدارية والسكرتارية ، وتجتمع فى دورة سنوية بالعواصم الإسلامية بالتناوب ، ويرأسها رئيس ينتخبه الممثلون لمدة عام واحد ، ينتخبونه فى نهاية كل دورة لرئاسة الدورة التالية ، ويكون هو خليفة رسول الله فى الأمة الإسلامية جمعاء ، ولا حرج فى تجديد انتخابه سنة بعد سنة إذا أجمع الممثلون على هذا التجديد .

هذه الهيئة الحكومية المشتركة يتقدم لها الممثلون ببرامج دولهم الاقتصادية — البرامج التى أقرها برلمان كل دولة — فتدرس الهيئة هذه البرامج ، وتواجه بعضها ببعض ، فينكشف لها النقص فى مورد معين عند دولة والفائض منه عند دولة أخرى فتشير بتكملة هذا النقص من ذاك الفائض ، ولا تلجأ إلى الخارج وتستجديه فى أى مورد — مادى أو بشرى — إلا إذا انعدم هذا المورد عند الأعضاء جميعاً ، وتمضى فى سد الثغرات فى اقتصاديات دولة بالزيادة الحاصلة فى إمكانيات دولة أخرى . كل هذا يجرى فى نطاق تبادل المنافع بين الأعضاء ، وزكية الإنتاج المشترك[1] .

وعلى هذا النحو يتحقق التنسيق والتوازن والتوحيد فى السياسة الاقتصادية للدولة الإسلامية المؤتلفة .

والتوجيهات التى تصدرها الهيئة على هذا النحو تلتزم الدول الأعضاء بتنفيذها التزاماً دستورياً ، وتعدل برامجها الاقتصادية بما يطابقها .

يومئذ يقف العالم الخارجى منا موقف المستجدى لمواردنا فى مقابل ما ينقصنا من موارده ، ويتقرر هذا التبادل عن طريق الهيئة الحكومية المشتركة فلا يتحكم بجبروته فى دولة إسلامية منعزلة كما هو حاصل الآن .

وقلت إن للهيئة الحكومية المشتركة أداة فنية ؛ هذه الأداة الفنية تضم طائفة من الخبراء العالميين فى كل فرع من فروع الإنتاج ، سواء كانوا من الأقطار الإسلامية أو من خارجها ؛ فالاستعانة بالعلماء من أى موطن تقليد إسلامى متواتر .

(١) وهذا ما يعبر عنه فى العرف الاقتصادى الحديث :
(pooling of resonrces, mutual preferential treatment)

وعلى هذا النمط من التنسيق والتوازن والتوحيد يكون رسم السياسة الدفاعية المشتركة للدولة الإسلامية المؤتلفة .

* * *

هذه هى الخطوط الرئيسية التى يجب أن يصوغها دستور الدولة الإسلامية الكبرى .
بقى أن نرسم الخطوط الرئيسية فى الدستور المحلى للدول الأعضاء بأوضاعه المختلفة ، ثم ننتقل إلى صياغة مواد الدستورين ، مع التعليق على حكم كل مادة بما يفصله ويبرره ، ويرد اعتراض المعترضين ، ويحسم شكوك المرتابين .

فإلى المقال القادم بإذن الله ؟



مدنية أوروبا فقيرة واهية بجانب مدنية الإسلام

قال الفيلسوف الألمانى « نيتشه » أحد عظماء أوروبا فى القرن الماضى :

« لقد حرمتنا المسيحية ميراث العبقرية القديمة ، ثم حرمتنا بعد ذلك من الإسلام ، فقد ديست بالأقدام تلك المدنية العظيمة : مدنية الأندلس المغربية ؛ ولماذا ؟ لأنها نشأت من أصول رفيعة ، ومن غرائز شريفة . نعم من غرائز رجال ! تلك المدنية لم تتنكر الحياة بل أجابتها بالإيجاب ، وفتحت لها صدرها ، وقد قاتل الصليبيون تلك المدنية بعد ذلك ، قاتلوها وكان أولى بهم أن يسجدوا لها على التراب ويعبدوها . وما مدنيتنا فى هذا القرن التاسع عشر إلا فقيرة واهية بجانب مَدَنية الإسلام فى ذلك الوقت » .

المثل الانسانى الأعلى

لأبى نعمان المهاجر

نحن نعيش معشر المسلمين اليوم فى لجة مظلمة من الحيرة ، والاضطراب ، والتبلبل فى كل أمر من أمورنا ، سواء أكان هذا الأمر يرجع إلى السياسة أو الاجتماع أو الاقتصاد ، ذلك أننا لسوء حظنا لم ننتبه من سباتنا الطويل إلا بعد أن سبقتنا الأمم الإفرنجية إلى اليقظة بمئات السنين ، وبلغت من الرقى فى كافة شئون الحياة شأواً بعيدا ، فراعنا أن نجد بيننا وبين هذه الأمم هذا التباين الهائل ؛ فساء ظننا بأنفسنا وبمقدرتنا وبتراثنا التاريخى لأننا حينما نضطر إلى المقارنة بيننا وبين الأمم المتحضرة نجدنا متخلفين عنها فى كل مظاهر الحياة المحسوسة المشاهدة ، ثم لا نعلم عن تراثنا التاريخى ما يجعلنا نؤمن أنه يستطيع أن يقوم — بعد أن أصبح مجرد ذكرى لعهد سحيق — فى وجه الحضارة الإفرنجية المعاصرة التى نلمس آثارها فى كل ما نشهده لهذا العصر من أسباب التقدم والعمران . فكان من مغبة ذلك أن أصبحنا نضطر إلى تقبل كل ما تفيضه علينا هذه الحضارة ، ولكننا مع ذلك نتقبله فى شىء كثير من الحيرة والتذبذب شاعرين بأن بناة هذه الحضارة أنفسهم لا يزالون فى كثير من قيمها مختلفين مترددين ، وكان هذا الشك الذى يسود أوضاعنا ويدمر قوانا جديراً بأن يصرفنا عن خطة التقليد الأعمى التى سيرتنا فيها الظروف ، ويحملنا على انتهاج الخطة الطبيعية التى تقتضيها سنة التطور بالنسبة إلينا .

لقد أثبتت الحضارة المادية أنها خطر على نفسها ، خطر على البشرية مستطير ، كما أثبتت أنها عاجزة عن إخضاع النزعات الشريرة فى الإنسان سواء بالنسبة إلى علاقات الأفراد بعضهم ببعض ، أو علاقات الأمم فيما بينها ، وإن كان ما يسمى بالضمير الإنسانى قد أصبح فى عداد الخرافات ، ما دام أنه يستند إلى المصلحة المادية وحدها ، ذلك أن من طبيعة المادة أن لا توجد إلا الفرقة والاختلاف ، وأن لا تنجب إلا الذمم الخربة ، والضمائر المسمومة ، وبذلك صارت محاولة إيجاد مجتمع إنسانى مثالى عن طريق التربية المادية البحت أمراً يتناقض مع منطق التجارب البشرية أشد التناقض ؛ وحينئذ فعلى الأمة

الإسلامية التي أنجبها الإسلام وتاريخه وتعاليمه أن ترجع إلى نفسها أثناء هذه الغيبوبة اللاشعورية التي تسوقها في طريق التقليد ، وأن تتجه إلى تعاليم دينها ، وأن تصل حاضرها بماضيها ، بعد كل هذه العبرة التي تعرضها علينا الحضارة المادية الحديثة التي توشك أن تحترق وأن تنهار ، ولعمري لو فعلت ذلك لأوشكت أن تُخرج للعالم المثال الإنساني الكامل ؛ وهذا القرآن الكريم يسجل هذه الحقيقة الخالدة ويصور لنا المثل الأعلى للانسانية فيقول :

« إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون ، والذين هم بآيات ربهم يؤمنون ، والذين هم بربهم لا يشركون ، والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون ، أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون » .

فعناصر الإنسان الكامل في هذه الآيات الكريمة أربعة :

أولا : الخشية من الله التي تبلغ بصاحبها أن يملك في كيانه الذاتي الداخلي رقابة إلهية دائمة تحول بينه وبين الإقدام على أمر يغضب الله ، ويوصل الشر والأذى إلى عباده ؛ وهذا عنصر لا يمكن أن يتوفر في الحضارة المادية بأية حال من الأحوال ، كما أنه لا يمكن أن يكون إلا نتيجة للعنصر الثاني ، وهو :

— الإيمان بآيات الله ؛ فمن لا يعرفها المعرفة الصحيحة الناضجة لا يستشعر الخوف الصادق ، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى في آية أخرى : « إنما يخشى الله من عباده العلماء » . ذلك لأن الخوف الذي لا يستند على التفكير الصحيح والعرفان بآيات الله والإيمان بها قد يكون خوفاً ناشئاً عن تصور للألوهية خاطىء يشبه أن يكون خوفا من الأوهام الخرافية ، وهذا الخوف لا يتأتى منه الإصلاح المنشود للضمير الإنساني ؛ لأنه لا يربي ملكة التفكير الناضج في الخير والشر كما يربيها الإيمان الداعي بإله حكيم عادل متصف بصفات الكمال ، والتاريخ شاهد عادل على ذلك ؛ فإن الإيمان بالآلهة الخرافية الزائفة ما كان يمنع أصحابه من ارتكاب أشنع الجرائم والموبقات .

لذلك يأتي العنصر الثالث من عناصر الإنسان الكامل وهو قول الله سبحانه :

« والذين هم بربهم لا يشركون » وليست العلة في تحريم الشرك أنه يضعف إيمان صاحبه ، كلا ، فإن من ضروب الإيمان الخرافي الشرك ما يكون قوياً أشد القوة ، راسخاً أعظم الرسوخ ؛ ولكن العلة أن الإيمان بالله إيمان بإله جمع كل صفات الكمال التي يتصورها العقل البشري ، فهو يريد من عباده أن يتساموا بأخلاقهم وصفاتهم إلى مرتبة لا تكون مناقضة لصفات الكمال الإلهية التي يتصف بها الله ، ولذلك جاء في الحديث الشريف : « تخلقوا بأخلاق الله » .

ولكن ما دام أنه قد ثبت أن الله سننا فى هذا العالم لا يريد الله جل وعلا تغييرها كما لا يريد أن يدفع عباده إلى طاعته بالقوة والقهر ، وأنه تعالى على على الكافرين الملحدين ولا يعجل لهم العقوبة الدنيوية دائما ؛ فلابد حينئذ من العنصر الرابع للمثل الإنسانى الأعلى وهو ماأثبتته الآية الكريمة : «الذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون » إذن خشية الله الآن يجب أن تتمثل فى شكل خوف من حساب واقع عسير يؤديه الإنسان بين يدى مولاه يوم يرجع إليه ، وينال عليه جزاءه الأوفى : « إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر » .

ولا ريب أن الإيمان بالرجوع إلى الله يوم البعث نتيجة يحتمها الإيمان بالله ؛ إذ أن من يتصف بصفات الكمال ، ويبدع الخلق والنظام ، لا يمكن أن يترك هذه الدنيا المتظالمة المتناحرة ، الباغى بعضها على بعض بدون آخرة تحاسبها وتقتص منها .

فإذا اجتمعت هذه العناصر الأربعة فى المؤمنين فقد اكتمل حينئذ إيمانهم وتم ، وصارت جدواه وثمرته أمراً واقعا لامحالة ، وأصبح الذين يتصفون به هم هداة الإنسانية وهم رحماؤها ، وهم المثل الأعلى لمجموعاتها ، وهم الصفوة الإنسانية المنتجة المنتقاة ، « أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون »



النكبات

« ما أشبه النكبة بالبيضة : تُحسب سجناً لما فيها وهى تحوطه وتربيه ، وتعينه على تمامه ، وليس عليه إلا الصبر إلى مدة ، والرضى إلى غاية ، ثم تنقف البيضة فيخرج خلقاً آخر » .

مصطفى صادق الرافعى

ثروة الإسلام الفقهية

هل ينقص من قدرها اختلاف الاجتهادات فيها وصفتها الدينية؟!!

لفضيلة الأستاذ الشيخ مصطفى أحمد الزرقا

أستاذ الحقوق المدنية والشريعة الإسلامية فى كلية الحقوق بدمشق

ضرورة اختلاف الاجتهادات وقيمته :

بعض المتوهمين ممن لا علم عندهم ولا بصيرة لهم يظنون أن اختلاف الاجتهادات فى الفقه الإسلامى نقيصة ، ويتمنون لو لم يكن إلا مذهب واحد .

وقد يذهبون إلى أبعد من هذا فى أوهامهم فيرون أن اختلاف المذاهب قد يوهم تناقضا فى المصدر التشريعى لها ! !

ودفعا لهذا الوهم الفاسد نقول : إن الاختلاف المذهبى الشائن المستكره الذى ليس له فى الأمة إلا سيئات الآثار إنما هو الاختلاف فى العقائد .

أما الاختلاف الفقهى فى الأحكام العملية المدنية فهو من المفاخر والذخائر ؛ لأنه ثروة تشريعية كلما اتسعت كانت أروع وأنفع وأنجع .

فإن معنى هذا الاختلاف هو تعدد النظريات والمبادىء والطرائق الحقوقية فى استمداد الأحكام وتقريرها . وهذا يجعل الأمة فى غنى من تشريعها لا يضيق بها عن حاجتها ؛ شأنها فى ذلك شأن من له فى بيته مقاعد من مختلف الأوضاع والارتفاع ، فإذا تعب من قعوده على أحدها استراح بالانتقال إلى سواه .

فهكذا حال المذاهب الفقهية فى التشريع الإسلامى .

يقول الإمام أبو إسحق الشاطبى فى كتابه الاعتصام : (روى ابن وهب عن القاسم بن محمد أيضا قال : أعجبنى قول عمر بن عبد العزيز : « ما أحب أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يختلفون ؛ لأنه لو كان قولا واحداً لكان الناس فى ضيق ، وأنهم أئمة يقتدى بهم ، فلو أخذ رجل بقول أحدهم لكان سنة » .

ومعنى هذا أنهم فتحوا للناس باب الاجتهاد وجواز الاختلاف فيه ، لأنهم لو لم يفتحوه لكان المجتهدون فى ضيق . فوسع الله على الأمة بوجود الخلاف الفروعى فيهم ، فكان فتح باب للدخول فى هذه الرحمة) ا هـ (١) .

ويقول الأستاذ محمد أبو زهرة تعليقا على ذلك :

« ولقد كان اختلاف الصحابة فى الفروع رائده الإخلاص ؛ ولذا لم يكن بينهم تنازع فى الفقه ولا تعصب ، بل طلبٌ للحقيقة وبحث عن الصواب من أى ناحية أخذ ، ومن أية جهة استبان .

وإن ذلك الاختلاف كان فيه شحذ للأذهان ، واستخراج للأحكام من القرآن ، واستنباط قانون شرعى عام ، وإن لم يكن مسطوراً .

. . . ونحن لا نرى الخلاف فى الفروع إلا ثمرات ناضجة لما بثّه القرآن الكريم والسنة النبوية فى نفوس الناس من البحث بعقولهم وتدبير شئونهم بالشورى ومبادلة الرأى ، مستضيئين بسنة النبى صلى الله عليه وسلم ، ومستظلين بأحكام القرآن » ا هـ (٢) .

هذا ، وإننا نرى اليوم علماء الحقوق من الإفرنج يتباهون بما انحدر إليهم فى ميراثهم التشريعى عن الرومانيين من آراء ، ونظريات مختلفة مأثورة عن فقهاء الشرع الرومانى وشراحه ، ولا يعدون تلك الآراء المختلفة من النقائص أو النقائض التى يتمنون ألا تكون فى ميراثهم التشريعى ، بينما لا يعد الفقه الرومانى على سعته إلا شيئا يسيرا ، وغيضا من فيض بالنسبة إلى ما أورثتناه الاجتهادات من فقه الشريعة الإسلامية .

وهذا الاجتهاد الفقهى نتيجة ضرورية لا يمكن أن لا تكون ما دام للعلماء نظرات لا تتحد ، وأفهام لا تتفق .

وهو لا يدل على تناقض فى المصدر التشريعى المستنبط منه ، كما لا تدل اختلافات آراء المحاكم فى معنى مادة قانونية على تناقض فيها ؛ وإنما يدل على مرونة النص ، وسعة قابليته التطبيقية .

على أنه إذا كان الوضوح الصريح فى المادة القانونية الفرعية أحسن وأصون ،

(١) الاعتصام ج ٣ ص ١١
(٢) مقدمة (الملكية ونظرية العقد) للأستاذ أبى زهرة ، ف /١٣/ص/ ١٩ — ٢٠

فلا شك أن المرونة فى المصادر الأساسية الدستورية التى تستند إليها المواد القانونية الفرعية هو الأفضل ، ليمكن أن تصاغ على أساسها القوانين والأحكام بحسب الحاجة .

وإن تعدد الاحتمالات فى معانى النصوص الأساسية فى الشريعة مع تشعب وجوه القياس يجعلان اختلاف الاجتهادات حتما مبرماً مع كونه ثروة قيمة[1] .

وإيضاحاً لضرورة هذا الاختلاف الفقهى ولقيمته نضرب المثلين التاليين ؛ أحدهما لتعدد وجوه فهم النص ، والآخر لتعدد وجوه القياس فى حكم القضية الواحدة :

(ا) جاء فى آية المداينة من القرآن بعد الإرشاد إلى توثيق العقود والديون بالكتابة والشهود قوله تعالى : « وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة »

فكلمة « مقبوضة » هل هى وصف يفيد الشرطية ، فيدل على أن قبض الرهون شريطة شرعية فى عقد الرهن ، فلا يتم الرهن بدونه نظراً لغايته التوثيقية ، لأن الرهن غير المقبوض لا يوثق تحصيل الدين ، وبذلك يفترق الرهن عن نحو البيع الذى يتم بمجرد العقد بلا حاجة إلى قبض المبيع فى مجلس العقد ؟ (وهذا ما عليه الاجتهاد الحنفى والشافعى) .

أو أن ذلك الوصف لا يفيد شرطية القبض لأجل لزوم عقد الرهن فى حق الراهن بل لأجل تمامه ، فينعقد لازماً فى حق الراهن قبل القبض ، ويجبر قضاء على تسليم المرهون إلى المرتهن إذا امتنع ؟ (وهذا ما عليه الاجتهاد المالكى) .

ثم من جهة أخرى : هل الغاية من قبض المرهون فى نظر الشرع استيثاقية محضة ، ككتابة صك الدين ، لأنه جعل فى الآية تدبيراً احتياطياً لتوثيق الدين عوضاً عن كتابة الصك عند فقدان الكاتب ؛ فيأخذ حكم الصك ، ويكون المرهون فى يد الدائن المرتهن أمانة غير مضمونة ، فإذا تلف فى يده لا يسقط شىء من الدين كما لا يسقط شىء منه بتلف الصك ؟ (وهذا ما عليه الاجتهاد الشافعى) .

أو أن قبض المرهون فيه معنى الاستيفاء إلى جانب الاستيثاق بسبب وضع الدائن

---

[1] فى مقدمة كتاب (بداية المجتهد) من المؤلفات القديمة للقاضى ابن رشد الحفيد بحث مختصر عن اختلاف الاجتهاد وأسبابه وضرورته ، وفى كتاب (فقه القرآن والسنة فى القصاص) من المؤلفات العصرية للأستاذ الشيخ محمود شلتوت عضو جماعة كبار العلماء بمصر بيان قيم مشبع عن ذلك .

المرتهن يده على مال المدين وامتيازه بتقدمه على سائر الغرماء الآخرين فى استيفاء دينه منه ؛ فلا يكون مجرد أمانة بيده ، بل هو أمانة من وجه ومضمون من وجه ؛ فإذا تلف المرهون فى يده وكانت قيمته أكثر من الدين يسقط الدين ، وما زاد من قيمة المرهون يكون أمانة غير مضمونة ؟ (وهذا ما عليه الاجتهاد الحنفى)[1] .

فانظر فى كلمة « مقبوضة » وفى سياق الآية ماذا ينشأ عنهما من النظريات والأحكام الفرعية المختلفة ، واعتبر مثل ذلك فى كثير من نصوص الكتاب والسنة التى يطول بنا إيرادها إزاء الأفهام الاجتهادية التى خلفت لنا فى الفقه الإسلامى أعظم ثروة تشريعية عرفت فى التاريخ عن أمة واحدة ! .

(ب) من المسائل القياسية التى اختلف النظر فى وجه قياسها بين أئمة الاجتهاد الأولين مسألة طريفة ؛ وهى ما لو اشترك شخصان فى ثلاثة دنانير ، من أحدهما ديناران ومن الآخر واحد ، فاختلطت الدنانير الثلاثة فأصبحت لا يمكن التمييز بينها ، ثم ضاع منها ديناران ، فما حصة كل من الشخصين فى الدينار الباقى ؟

سئل أبو حنيفة عنها فأجاب بأن الباقى يكون بينهما أثلاثا ؛ فثلثاه لصاحب الدينارين وثلثه لصاحب الدينار ، جريا مع القياس الظاهر ؛ فإن الدنانير لما اختلطت بصورة لا تقبل التمييز أصبحت كلها مشتركة بين الشخصين بنسبة ما لكل منهما ، فيكون كل دينار مشتركا أثلاثا بينهما ، لأحدهما ثلثاه وللآخر ثلثه .

فما يهلك بعد ذلك من المال المشترك يهلك على الشركاء بنسبة حصصهم فى المجموع ، ويبقى الباقى مشتركا بنسبة حصصهم أيضا .

فهذا هو قياس الحكم المسلم به فى الشركة .

وسئل عنها ابن شبرمة فأجاب بأن الدينار الباقى يكون مشتركا أنصافا بين الشخصين ، لكل منهما نصفه ؛ لأن أحد الدينارين الضائعين هو من مال صاحب الدينارين بيقين فيهلك من حسابه فقط ، ويبقى له دينار واحد كما لرفيقه ؛ فالدينار الآخر الضائع هو المشكوك فى أنه من مال هذا أو من ذاك ، فيهلك عليهما مناصفة ؛ فيبقى الباقى بينهما نصفين[2] .

---

(١) بداية المجتهد ، لابن رشد ، كتاب الرهن .
(٢) ضحى الإسلام للأستاذ أحمد أمين ج ٢ ص / ١٨٨ الطبعة الثانية .

وهذا بخلاف مالو ضاع دينار واحد فقط ، فإن الباقى يكون بينهما أثلاثا بالاتفاق لاحتمال أن يكون الضائع كله عائداً لكل منهما .

فأبو حنيفة أجرى قياس الشركة بالاختلاط ، ثم لم يجعل الهلاك معدلاً للحصص لأنه حصل بعد ثبوت الشركة ، فأجرى فيه أيضاً قياس هلاك بعض المال المشترك .

وابن شبرمة نظر إلى أن هلاك دينار واحد يختلف عن هلاك الاثنين لما فى هلاك الاثنين من علم يقينى بنصيب أحد الشخصين فى بعض الهالك ، والشك فى البعض الآخر ؛ فيعطى اليقين حكمه فى بعض الهالك وتعدل الحصص أولاً ، ثم يجرى فى البعض الآخر المشكوك على قياس هلاك المال المشترك .

هذان مثلان أحدهما نصّى والآخر قياسى يعطيان فكرة واضحة عن ضرورة اختلاف الاجتهادات فى فروع الأحكام .

هذا ، وإن تلك الاجتهادات الفقهية على اختلافها الكثير نسبتها جميعاً إلى الشريعة الإسلامية نسبة صحيحة معتبرة ، وإن كانت تلك الاجتهادات فى كثير من تفاريع الأحكام الفردية متفاوتة فى درجة قربها من الصواب وموافقتها لحكمة التشريع .

وإذا كان كثير من تفاريع الأحكام الفقهية فى المذاهب إنما هو من عمل الفقهاء أنفسهم — كما يقول الأستاذ على حسن عبد القادر فى كتابه « نظرة عامة فى تاريخ الفقه » صفحة ٣ — فذلك لاينافى صحة نسبته — على اختلافاته — إلى مبادئ الشريعة واشتقاقه منها ؛ فإن عمل فقهاء الإسلام فى إيجاد تلك الأحكام التفصيلية التى لاحد لسعتها فى مختلف المذاهب إنما هو اجتهاد ، أو تخريج على أصول الشريعة الإسلامية ودلائل نصوصها الأساسية .

وإذا أردنا أن نجد مثالاً يمثل موقع تلك الاجتهادات المختلفة من الشريعة فإن أسد وأوضح مثال لذلك هو تمثيلها وتشبيهها بتعدد الاشتقاقات اللغوية وتنوع صيغها المشتقة من لفظ واحد .

فمن الواضح أن تعدد الاشتقاقات واختلافها لاينافى وحدة الأصل اللغوى المشتق منه ، ولا ينافى صحة الاشتقاق فى كل منهما ؛ فكذلك الاجتهادات المختلفة بالنسبة إلى الشريعة وأصولها .

مزية الصفة الدينية فى الفقه الإسلامى :

والفقه الإسلامى ، كما هو معلوم ، نظام روحى ومدنى معاً لأن الشرع الإسلامى جاء ناظماً لأمور الدين والدنيا .

ونتيجة لذلك افترق الفقه الإسلامى ، حتى فى القسم المدنى منه وهو المعاملات ، عن القوانين الوضعية بوجود فكرة الحلال والحرام فيه : وأن القضاء لأحد بطلب عندما يثبت مطلوبه بالمثبتات الظاهرة وتتوفر أسباب القضاء به لا يجعل الباطل حقاً والحق باطلاً فى الواقع ، ولا يبيح للانسان ديانة أن يتناول ماقُضِيَ له به إذا كان فى الواقع مبطلاً أو مزوراً ، وإن كان تنفيذ القضاء واحترامه لازما لما تقتضيه سياسة التشريع من وجوب بناء القضاء المدنى على الظواهر وترك البواطن إلى الدين ، ومن ثم كانت أحكام المعاملات فى الفقه الإسلامى ذات اعتبارين : اعتبار قضائى ، واعتبار ديانى .

فهذه الصبغة الدينية فى الفقه الإسلامى من حيث استمداده ومصادره الإساسية ، ومن حيث فكرة الحلال والحرام فيه لم تكن لتمنعه عن أن يبنى أحكامه المدنية على رعاية المصالح الدنيوية والأعراف السليمة ، وأن يؤسس وضعاً قضائياً مدنياً يبنى أحكامه على الظاهر المحض كما تبنى سائر القوانين الوضعية . ولكن تلك الصبغة الدينية فيه أفاضت على أوضاعه المدنية هيبة واحتراماً ، وأورثتها سلطاناً على النفوس كان به الفقه الإسلامى شريعة مدنية ووازعاً أخلاقياً فى وقت معا ؛ لما فيه من قدسية المصدر القرآنى الآمر ، ومن الصارخ الدينى الباطن إلى جانب القضاء الظاهر ، فلا يحتاج الإنسان إلى قوة مصلتة عليه دائماً لتلزمه الخضوع لإيجابه ، ولا يجد فى الإفلات من سلطان حكمه غنيمة إن استطاع الإفلات ، سواء أكان ملكا عظيما أو صعلوكا ضعيفاً(١) .

---

(١) لهذه الصفة الدينية فى أحكام الفقه الإسلامى كثيراً ما كان الخلفاء والملوك المستبدون فى التاريخ الإسلامى يدعون إلى مجلس القضاء الشرعى للمحاكمة فى دعوى لأحد الناس عليهم ، فيحضرون كعامة الناس تاركين أبهة السلطنة على دست الحكم ، ويدخلون مجلس القضاء بكل توقير له ، وقد يحكم عليهم فيخضعون لحكم الشرع متباهين بهذا الخضوع ؛ كما حكم محمد بن عمر الطلحى على الخليفة المنصور العباسى للحمالين والمكارين ، وكما حكم أبو يوسف صاحب أبى حنيفة على الخليفة هارون الرشيد .

وقضية المنصور هذه قد رواها الأربلى فى كتابه « خلاصة الذهب المسبوك المختصر فى سير الملوك » فقال :

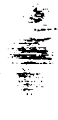
« قال نمير المدينى : قدم علينا المنصور المدينة ومحمد بن عمر الطلحى فى قضائه وأنا كاتبه ، فاستعدى الحمالون — أى ادعوا لدى القاضى — على أمير المؤمنين فى شىء ذكروه .

فمن قصر النظر ما يتوهمه بعضهم من أن تلك الصفة الدينية فى الفقه الإسلامى تقضى عليه بالجمود وعدم القابلية لأن يتسع لحاجات الأزمان اتساع التشريع الوضعى الذى يمكن أن يتكيف بحسب الحاجة.

فقد رأينا أن الفقه الإسلامى قد بنى على الاستحسان والمصالح العامة والأعراف اعتباراً لا يقف فى مجاراة الحاجات الزمنية عند حد سوى حد المصالح العامة نفسها، والحرمات الأساسية التى جاءت الشريعة لإصلاح البشرية برعايتها، صيانة للنفوس والعقول والأموال والأعراض فى الحاضر والمستقبل.

يقول الأستاذ الجليل محمد أبوزهره :

« ومن يحاول أن يفهم الشريعة الإسلامية على أنها قوانين مجردة ومعالجات لإصلاح طوائف من المجتمع وتنظيم معاملاتهم من غير أن يربطها بالإسلام فلن يفهمها على وجهها الصحيح ؛ لأن الفهم المستقيم ما قام على رد الفروع إلى أصولها، والنتائج إلى مقدماتها، والأحكام إلى غاياتها، والآراء إلى مقاصد قائليها.



--- قال فأمر نميراً المدينى أن : اكتب إلى أمير المؤمنين كتابا بالحضور معهم وإنصافهم. فقلت تعفينى من هذا فإنه يعرف خطى !! فقال : اكتب، فكتبت، ثم ختمه، فقال : لا يمضى به أحد والله غيرك !

فمضيت به إلى الربيع، وجعلت أعتذر إليه، فقال : لا تفعل. فدخل عليه بالكتاب ثم خرج الربيع فقال للناس — وقد حضر وجوه أهل المدينة والأشراف وغيرهم — : إن أمير المؤمنين يقرأ عليكم السلام، ويقول لكم إنى قد دعيت إلى مجلس الحكم، فلا أعلمن أحداً قام إلى إذا خرجت أو بدأنى بالسلام إلا فتكت به.

ثم خرج، والمسيب بين يديه، والربيع، وأنا خلفه، فى إزار ورداء؛ فسلم على الناس، فما قام إليه أحد، ثم مضى حتى بدأ بالقبر فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم التفت إلى الربيع، فقال : ويحك ياربيع، أخشى إن رآنى محمد بن عمر الطلحى أن يدخل قلبه هيبة فيتحول عن مجلسه؛ فوالله لئن فعل لا يولى لى على ولاية أبداً !!

قال : فلما رآه — أى القاضى —، وكان متكئاً، أطلق رداءه على عاتقه ثم احتبى ودعا الخصوم والجمالين، ودعا أمير المؤمنين، ثم ادعوا وحكم عليه لهم.

فلما دخل — أى المنصور — الدار قال للربيع : اذهب، فإذا قام وخرج من عنده الخصوم فادعه. فقال : يا أمير المؤمنين، ما دعا بك حتى فرغ من أمور الناس جميعاً.

فلما دخل عليه سلم، فقال المنصور : جزاك الله عن دينك ونبيك، وعن حسبك، وعن خليفتك أحسن الجزاء ».

(خلاصة الذهب المسبوك المختصر من سير الملوك، لعبد الرحمن سنبط الأربلى، فى بحث خلافة المنصور العباسى، ص ٦٢ — ٦٣)

وإن من يحاول هذه المحاولة كمن يتصور أن ثمراً يكون من غير شجر ، أو أن غصونا تقوم على غير جذوع .

وليس في كون الفقه الإسلامي مستمداً ينابيعه من الدين وقائما على أساسه غض من قيمته ، ولا نقص من قدر المستنبطين له المفرعين لفروعه ؛ لأن أولئك الرعيل الأول من المسلمين رأوا بثاقب نظرهم وقويم إدراكهم أن قوانين تستمد من الدين ويظلها بظله تكون أمس بالوجدان ، وأمكن في الضمير ، وأقر في النفس : يطيعها الناس لا بعصا السلطان ولا بقهر الحكام ، بل بصوت من القلب ، ورهبة من الديان ، ورغبة في النعيم المقيم ؛ فتكون الطاعة إرهافاً للاحساس ، وإيقاظاً للمشاعر ، وتنمية لنوازع الخير ، وتطهيراً للنفس من نوازع الشر ؛ ولا تكون الطاعة ضرباً من ضروب المسكنة والخنوع المطلق من غير أن يمس الوجدان بما في القانون من داعيات الخير ومرامي الإصلاح ، إذ ينفذ على أنه إرادة الحاكم ورغبة السلطان ، وهما واجبا الطاعة من غير أي نظر وراء ذلك .

وإن جعل القوانين مستمدة من الدين من شأنه أن يقلل الفرار من أحكامها ، لأن الناس يستشعرون الخشية من الله إذ يحاولون الفرار ، ويحسون من داخل نفوسهم مراقبة الله إذا ضعفت مراقبة الإنسان .

وإن ربط القانون الإسلامي بالدين جعله مرتبطاً كل الارتباط بقانون الأخلاق ، وبما تطابقت الجماعات الإنسانية قاطبة على أنه فضائل ؛ فلا تنأى فروع هذا القانون ولا قواعده عن الأخلاق الكريمة ؛ فكانت الشريعة الإسلامية بحق هي أول قانون تلتقي فيه الشريعة بالأخلاق ، ويكونان صنوين متحدين متلاقيين ، ومن قبلها كان ذلك حلماً للفلاسفة والمصلحين يحلمون به ؛ فإن حاولوا تطبيقه أيقظتهم الحقيقة ، وأيأسهم الواقع المستقر .

وإن استمداد الفقه الإسلامي ينابيعه من الدين جعله شاملا في سلطانه للراعي والرعية ، وجعل القانون مسيطراً على الحاكم والمحكوم ؛ فكان من حق الناس أن يقولوا للحكام : أنتم مقيدون بأحكام الشريعة ، وأنتم مسئولون عن تنفيذها . وذلك في أزمان كانت سلطة الحكام مطلقة بلا قيد يقيدها ، ولا نظام يضبطها ؛ فكانت الشريعة بارتباطها بالدين قيداً للحاكم وتهذيبا للمحكوم[1] »

(١) مقدمة كتاب (الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية) للأستاذ أبي زهرة ج ١ ص ١ — ٢

خاطرة

باب وباب

كنت أقلب صفحات مفكرة السنة الجديدة فوقعت عيني على « شهر فبراير » ، فانقبض صدري ، ونكأت كلمة « فبراير » جرحاً غائراً في قلبي ...

وكلمة « فبراير » بريئة كما ترى ، ولكنه « تداعي المعاني » كما يسميه علماء النفس ، ففي مثل هذا الشهر من أربع سنين سفك دم « حسن البنا » في قلب القاهرة ، ومضى الإمام العزيز إلى ربه شهيد كلمته ، وصريع الحق الذي بعث به أنبياءه ؛ وابتسم الشيطان في مصر ابتسامة خبيثة ما أظنه ابتسمها منذ قرون ...

* * *

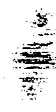
وربما قال قائل ... ويحك ! من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، وما عهدنا عن سلفنا الصالح احتفالا بذكرى أحد ولو كان النبي نفسه ، صلى الله عليه وسلم ، وإنما يجمع الناس حق خالد لا يموت ، وتوجه مشاعرهم كلمة واحدة لا تنازعها كلمة سواها : « قل هو الله أحد » ... والجواب على ذلك : نعم ... وليس في الأمر إلا ما تقول ، ولكن الذكر الذي يخفق به القلب غير الذكرى التي يتكلف لها الناس ؛ ثم إن الذكرى تختلف كما يختلف باب وباب : باب جميل الهندسة جذاب المظهر ... تأتيه وقد أعجبك فيه ما رأيت ، لتفضى منه إلى شيء وراءه أجمل وأروع ، فإذا به موصد لا يفتح ، وإذا بجمال مظهره يشغلك عما جئت من أجله ، فتقف عنده وتنتهي إليه ، وهو بذلك لم يعد باباً كما خدعك بمظهره .. ولكنه سد خطير يشل القوى ويخون أمانة هؤلاء الساعين إليه ؛ وهذا مثل الوثن عند عابده ، والزعيم المقدس عند المفتونين به ... أما الباب الآخر فهو باب يملأ قلبك جمال منظره ، ويجذبك إليه روعة صنعته ، ولكنك حين تجيئه تجده مفتوحاً على مصراعيه ، لتدلف منه إلى حقيقة أروع ، تملك لبك وتستأثر بك ، وتجعلك تؤمن أن الباب الذي أعجبك إنما مرد فضله إلى الحقيقة التي صنع من أجلها ، وأن مهمته هي أن يأخذك إليها ، وأن مهمتك أنت أن تسلم لها ... ؛ وذلك مثل الأنبياء : « لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون » ... انظر كيف قال « له » ولم يقل « لهم » ؛ ولذلك كانت حياتهم في الناس أبواب رحمة الله لهم « أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده » ...

فعبقرية هؤلاء حقيقتها العبودية لله لا التطاول على الناس ، والواحد منهم عبقري بقدر ما هو عبد ، والناس وراءه متبعون له بقدر ما هم مسلمون لله رب العالمين .

* * *

هذا هو شأن الأنبياء ، وشأن كل من اتبعهم بإحسان ، وهكذا يجب أن نذكرهم . أذكر لقد كنت أدخل على « حسن البنا » بالورقة أو الرأي أعلم أن فيهما شيئاً يرضيه ، وفي نفسي تطلع إلى أن يرضى ، فإذا به يشيح بوجهه ، وربما أرجأ أمراً يحتمل الإرجاء حتى يرد نفسي إلى الجادة ، وكانت إشاحة وجهه أحياناً تذكرني بحركة نفسي وأنا عنها غافل ؛ ولقد كنت أدخل عليه مرات أخرى بالورقة أو الرأي أعلم أنه لا يوافق على ما فيهما ولكنني مطمئن النفس إلى الخير الذي يحققانه مبتغ بذلك وجه الله ، فإذا به تنبسط أساريره ويقبل على بكل وجهه ... سواء أمضى الأمر بعد ذلك أو لم يمضه ...

هكذا كان ولذلك بارك الله غرسه ، ومضى إلى ربه وبقيت في الناس دعوته التي أسلم لها عقله وقلبه ، وزهرة عمره وزكى دمه . رضي الله عنه وأرضاه ؟



من فقه القرآن والسنة
منهج وتطبيق

للأستاذ الدكتور محمد يوسف موسى

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بجامعة القاهرة

(١)

مقدمة

منذ زمن طويل ونحن نطلب أن يكون الفقه الإسلامى هو المصدر الأول والوحيد للقانون الذى تؤخذ الأمة بأحكامه ؛ سواء فى ذلك ناحية الأحوال الشخصية ، أو الناحية المدنية ونحوها من مختلف نواحى القانون وفروعه المعروفة . ثم ارتفعت الصيحة من هنا ومن هناك ، بضرورة الرجوع فى الفقه نفسه إلى مصدريه العظيمين الأصليين : القرآن والسنة ؛ وذلك لنعرف أحكام الله من أسسها الأولى ، ولنخلص من الجمود الذى وقفنا عن الاجتهاد والتقدم فى التشريع زمناً طويلا .

إلا أننا لم نحاول حتى الآن محاولة جادّة أن نتعرّف أحكام الله تعالى فى المعاملات المالية المتعددة على ضوء كتابه المحكم وسنة رسوله الذى لاينطق عن الهوى ، مكتفين برفع الصوت بضرورة تطبيق أحكام الشرع الإسلامى . وذلك لأن الأمر دقيق مشكل ؛ ففى بعض هذه المعاملات المالية مالا غنى عنه لنظامنا الاقتصادى باعتبارنا أمة لها صلاتها الوثيقة بالعالم « الغربى » ، ومن هذه المعاملات ما اعتقد بعض أو أكثر علماء الاقتصاد منا مالا يمكن أن يتفق بحال مع ماجاء به القرآن والحديث ، ومن ذلك بخاصة العقود والمعاملات التى تقوم على الربا .

ونحن نتصور هؤلاء العلماء الأعلام فى الاقتصاد كنفر وقفوا أمام باب مغلق يريدون فتحه ، ولكنهم اعتقدوا مقدماً أنه لا يمكن أن يفتح إلا بمفتاح واحد شاذ ، فلم لا يجربون غيره . مع أنه فى الواقع يمكن أن يفتح بغير هذا المفتاح ، وما عليهم إلا أن يحاولوا حتى يجدوا هذا المفتاح الطبيعى الذى ينفذون به إلى ما يريدون .

وعلينا فى مستهل هذا الحديث أن نؤكد أن ما نعتزمه ليس إلا محاولة لفتح باب

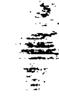
البحث فى حكم المعاملات المالية ، وبخاصة ما يجرى منها فى سوق العقود وسوق الأوراق المالية وفى البنوك ، حتى يتقدم له أناس آخرون من الأكفياء الذين جمعوا بين الإيمان بالإسلام وشريعته وبين التضلع فى العلوم الاقتصادية ، ويكون من كل هذه الجهود ما يقيم نظامنا الاقتصادى على أسس صالحة من كتاب الله وسنة رسوله والاجتهاد الصحيح الذى يجرى فى فلك هذين المصدرين الأصيلين للفقه الإسلامى .

على أنه قبل أن نسير فيما قصدنا إليه ، أن نبين بإيجاز ما يأتى :

١ — المراد بكلمة « فقه » وكلمة « شريعة » ، فإن الخلط بينهما له خطورته .

٢ — ما يقال هذه الأيام من جواز نسخ بعض نصوص الكتاب والسنة تبعاً للمصلحة .

٣ — المنهاج الذى يجب اصطناعه لاستخلاص الفقه من هذين المصدرين ؛ فلا سبيل للوصول إلى ما نريد إلا باتباع منهج سليم مرسوم .



الفقه والشريعة

إذا كان الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية ، وأنه علم مستنبط بالرأى والاجتهاد ، فالشريعة أعم منه حتى لتشمله وغيره من العلوم الدينية . إنها كل ما شرعه الله لعباده من الأحكام على لسان رسول من رسله فى فترة من فترات الزمان ، فهى مرادفة لكلمة « دين » .

وإذا اتخذنا الشريعة الإسلامية مثالا كاملا للشريعة الإلهية ، نجد هذه الشريعة تشمل العقائد الدينية عن الله وذاته وصفاته وصلته بالعالم والإنسان ، وإثبات الدار الآخرة وبيان أحوالها ، وكل هذا وما يتصل به هو ما يسمى بعلم الكلام أو التوحيد ، كما تشمل ناحية تهذيب المرء نفسه وأهله ، وما يجب أن يكون عليه الإنسان من سلوك باعتباره فرداً وعضوا فى جماعة ؛ وهو ما نعرفه بعلم الأخلاق . وبعد هذا وذاك ، نجدها تعنى ببيان الأصول التى تعرف منها الأحكام الشرعية التى يجب أن تثبت لأعمال المكلفين ، كالوجوب والحظر والإباحة والندب ، وكون هذا العقد أو التصرف صحيحا والآخر باطلا أو فاسدا ، إلى آخر الأحكام التى نسمى مجموعها بالفقه .

وفى ذلك ، أى فى بيان الفرق بين الشريعة والفقه الذى هو قسم منها ، نجد محمد ابن على التهانوى يقول : « الشريعة ما شرع الله لعباده من الأحكام التى جاء بها نبى من الأنبياء ، صلى الله عليهم وعلى نبينا وسلم ؛ سواء كانت متعلقة بكيفية عمل ، وتسمى

فرعية وعملية ، ودوّن لها علم الفقه ، أو بكيفية الاعتقاد ، وتسمى أصلية واعتقادية ودون لها علم الكلام . ويسمى الشرع أيضا بالدين والملة [١]» .

ومن أجل ذلك ، نجد كلمتي دين وشريعة تردان في القرآن في أكثر من آية ، ومنها قوله تعالى (سورة الشورى ك ٤٢ - ١٣) : « شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحا والذي أوحينا إليك ، وماوصينا به إبراهيم وموسى وعيسى » ؛ وقوله (سورة الجاثية ك ٤٥ — ١٨) : « ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها » ، في مقابلة شريعة موسى وشريعة عيسى عليهما الصلاة والسلام ، على حين أن كلمة « فقه » لم تعرف اللغة العربية معناها الاصطلاحي الذي تعرفه اليوم إلا بعد مضي زمن طويل[٢] .

وغرضنا من بيان هذا الفرق بين الفقه والشريعة ، أننا حين نعرف أن الشريعة هي ماشرعه الله لنا من عقائد وأحكام وأخلاق عُلْيا ، لم يكن لنا أن نحيد عن شيء منها ، وإلا كنا مائلين عن شريعته إلى غيرها .

أما الفقه فإن جانباً كبيراً منه يرجع إلى اجتهاد رجال أمثالنا هم عرضة للخطأ أحياناً ، وإذاً فلمن استكمل منا أدوات الاجتهاد ومؤهلاته أن يجتهد كما اجتهدوا ، مادام يسير دائماً في مسار كتاب الله المحكم وسنة رسوله الثابتة ، وفي هذا مجال لحرية الرأي والاجتهاد أي مجال

فنحن حين نطالب بأن يكون الفقه الإسلامي هو المصدر الأول للقانون ، لا نريد به كل مانجد ، في كتب الفقه المعروفة ، ومنه مالايتفق والزمن الذي نعيش فيه ، بل نريد به مايرجع إلى الكتاب والسنة ومايتصل بذلك من الآراء الاجتهادية الصحيحة الموافقة لأصول الفقه الأولى والتي تصلح بها الحياة . وتركنا لشيء من تراث فقهائنا الماضين الأمجاد ، لايعد بحال ما تركا لشيء من شريعة الله ودينه ، مادمنا قد عرفنا بوضوح الفرق بين الفقه والشريعة .

النسخ تبعا للمصلحة

القرآن هو الأساس والأصل الأول للشريعة الإسلامية ، إلا أنه في كثير من الحالات لم يدل على الأحكام الفقهية إلا على نحو كلي عام ، ومن ثم كانت الحاجة للرسول وسنته

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون ، مادة شريعة « المجلد الأول » ص ٨٣٥ — ٨٣٦

(٢) أنظر مقدمة ابن خلدون ، ص ٣٠٣ ، في البحث الذي تكلم فيه عن الفقه وتاريخه ومذاهبه .

وفى هذا يقول الله تعالى (النحل ك ١٦ — ٢٤) : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم » ، وقد جاء هذا البيان فى صور كثيرة لاضرورة للتعرض لها هنا .

إلا أن هذا لم يمنع من ظهور جماعة ، لايباليها الله ولا المسلمون ولا أحد من أولى الألباب ، تذهب إلى عدم الاحتجاج بالسنة فى الأحكام الشرعية العملية ، فيقولون حسبنا القرآن وقد نزل بلسان عربى مبين يفهمه الناس كافة ؛ وهى قولة حق يراد بها باطل ، وهى تعلة يتعللون بها فى سبيل رغبتهم التفلت من أحكام الدين .

وفى هؤلاء وأمثالهم يقول الصادق الأمين : «لاأُلْفِيَنَّ أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدرى ! ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه »[1] ، وفيهم أيضا يقول أبو أيوب . السختيانى : « إذا حدثت الرجل بسنة ، فقال دعنا من هذا وأجبنا عن القرآن ، فاعلم أنه ضال[2] » .



ثم يجىء آخرون يدعون إلى تجويز نسخ بعض نصوص القرآن والحديث تبعا للمصلحة كما يزعمون ، وهذ . سم الاجتهاد ، ويستندون فى ذلك إلى تجويز القرآن نفسه للنسخ كما جاء فى آية من آيات سورة البقرة .

ونحن نحس ضرورة فتح باب الاجتهاد ، ولكن للقادر عليه وعلى ألا نخرج فيما نذهب إليه من الآراء باجتهادنا عما قدره القرآن المحكم والسنة الصحيحة . كما نلاحظ أن النسخ فى القرآن والحديث قد انتهى عهده بتمام نزول القرآن وانقضاء عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإن من البديهيات أن من له سلطة التشريع هو الذى يكون له وحده سلطة النسخ ، وهذا المبدأ هو ماتقدره آية النسخ من سورة البقرة : «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها » ، وهذا معناه بوضوح أن الناسخ والآتى ببديل عما نسخ هو الشارع الأعظم نفسه ، وما جاء من ذلك على لسان رسوله فهو بوحى من الله تعالى .

أما بعد وفاة الرسول ، وتمام نزول القرآن وكمال الدين به وإتمام الله نعمته علينا بذلك ، فكيف يمكن القول بجواز نسخ حكم ثبت بالقرآن أو السنة تبعاً لمصلحة نزعمها الآن أو فيما يأتى من الزمان ! وهل غابت هذه المصلحة عن الله العليم بكل ما كان ويكون ، والحكيم فى كل ما شرع الله لعبيده !

---

(١) الرسالة للشافعى فى مقدمة الجزء الأول من الأم ، ص ١٥

(٢) معرفة علوم الحديث للامام الحافظ النيسابورى ، ص ٦٥

نحن لا نعارض فى أن المقصود من الأحكام الشرعية هو مصلحة الناس فى كل زمن ، وأن هذه المصلحة قد تتغير تبعا لبيئة المكان والزمان . وإذن ينبغى رعايه تغير البيئات والأعراف حين نجتهد فى حكم من الأحكام ، ولكن هذا الاجتهاد لا يكون إلا فيما لا يمكن أن يعرف بيقين أنه مصلحة عامة ، أما فيما يعرف أنه كذلك بنص من القرآن أو الحديث فلا معنى للاجتهاد فيه ، وليس لنا أن نجيز نسخ حكم ثابت بهذا النص الذى يحقق المصلحة يقينا جريا وراء مصلحة يزعمها بعض الناس ، ومن أعلم من الله أو أصدق منه قيلا !

ولنضرب لذلك مثلا واحداً ، وهو الربا على أى شكل من أشكاله . فإنهم يؤكدون الآن ومنذ زمن بعيد بأن المصلحة الاقتصادية للبلاد تقضى بالترخص فى المعاملات القائمة على الربا ، لأنه لا يمكن فى زعمهم الاستغناء عنه فى هذا العصر ، وهذا معناه نسخ حرمة الربا فى قليله وكثيره الثابتة بنص محكم من الكتاب . ولكن دون ذلك خرط القتاد ؛ لأنه يؤدى إلى أن الله ، حين حرم الربا بصفة مطلقة وقاطعة الثبوت والدلالة وتوعد على كثيره وقليله بأشد أنواع الوعيد ، كان لا يعلم ما فيه الخير والمصلحة العامة للناس والدولة ، ولن يرضى بهذه النتيجة من يؤمن بالله وكتابه ومن يعرف ما جرته المعاملات الربوية من خراب البيوت وضياع الثروة العامة .



وفى الكلمة الآتية ، إن شاء الله تعالى ، بيان المنهج الذى وضعناه لأخذ الفقه من القرآن والسنة ، وبه تنتهى مقدمة البحث .

سلطان الفطرة

قيل لأعرابى : كيف تصنع فى البادية إذا اشتد القيظ وانتعل كل شىء ظله ؟

قال : وهل العيش إلا ذاك ؟ يمشى أحدنا ميلاً فيرفضُّ عرقاً ، ثم ينصب عصاه ، ويلقى عليها كساءه ، ويجلس فى فيئة يكتال الريح ، فكأنه فى إيوان كسرى ... !

كيف نستوحي الإسلام

للأستاذ سيد قطب

إذا كان المستقبل — كما أسلفنا — لفكرة الإسلام عن الحياة ، وللنظام الاجتماعى الذى ينبثق من هذه الفكرة ، بحكم أنه أكثر النظم التى عرفتها البشرية قبولا لنمو الحياة ورقيها ، وبحكم أن الفكرة التى ينبثق منها هى أشد الأفكار التى عرفتها البشرية حيوية ، وأكثرها سعة وشمولا لحاجات البشرية المتجددة .

إذا كانت هذه حقيقة — وأرجو أن ينجلى هذا بعد عرض مقومات المجتمع الإسلامى فى المقالات الآتية — فكيف نستوحى الإسلام إذن فى استخلاص تلك المقومات وتصورها ؟ إنه لا بد قبل محاولة استخلاص تلك المقومات من الاتفاق على أصول معينة ، أو اتخاذ منهج معين فى استيحاء الإسلام واستلهامه كى لا يكون الأمر فوضى ، أو يكون متروكا للغرض والهوى .

يجب فى المقدمة أن نجلو حقيقتين كبيرتين :

أولاهما : أن الشريعة الإسلامية شىء والفقه الإسلامى شىء آخر ، وأنهما ليسا متساويين لا فى المصدر ، ولا فى الحجية ، وأن موقفنا فى استيحاء مقومات المجتمع الإسلامى ونظمه منهما ليس واحداً .

وثانيتهما : أن الصورة أو الصور التاريخية للمجتمع الإسلامى ، ليست هى الصورة أو الصور النهائية لهذا المجتمع ؛ بل إن هنالك صورا متجددة أبدا ، يمكن أن تحمل هذا الوصف «إسلامى» وتنبثق من الفكرة الإسلامية الكلية ، وتعيش فى إطارها العام.

ولبيان هاتين الحقيقتين وجلائهما قيمة كبرى فى تحديد المنهج الذى نتبعه فى استيحاء الفكرة الإسلامية ، واستلهامها فى الميدان الاجتماعى .

إن الشريعة الإسلامية ثابتة لا تتغير ، لأنها المبادىء الكلية الأساسية لهذا الدين القيم الذى ارتضاه الله للناس كافة « إن الدين عند الله الإسلام »[1] . . . « ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه[2] » . وقد كملت هذه الشريعة فى عهد الرسول صلى

---

(١) سورة آل عمران : ١٩ (٢) سورة آل عمران : ٨٥

الله عليه وسلم ، وانتهت إلى غايتها التى أراد الله لها الدوام أبدا : « اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتى ، ورضيت لكم الإسلام دينا (١) » وتقررت كذلك نظاما للحكم ، ودستورا للعدل ، لا مفر من اتباعه ، ولا يقبل من المسلم أن ينحرف عنه : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » (٢) . . « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (٣) » .

ولكن الحياة تندفع دائما إلى الأمام ، وتتجدد حاجاتها ومطالبها وتتغير علاقات الناس فيها ووسائل العمل وطرق الإنتاج ، وتبرز إلى الوجود أوضاع جديدة ، ومشاعر جديدة ، وأهداف جديدة . فكيف إذن يمكن الفكرة ثابتة أن تواجه حاجات وأحوالا متجددة ؟ وكيف يمكن لهذه الحاجات والأحوال أن تتحرك وتنمو فى ظل فكرة ثابتة ؟

هذا ما فطنت إليه الشريعة الإسلامية قبل كل شىء ؛ فجاءت فى صورة مبادىء كلية وقواعد عامة يمكن أن تنبثق منها عشرات الصور الاجتماعية الحية وتعيش فى داخل إطارها العام ، وتتخذ منها مقوماتها الأساسية ، ثم تختلف بعد ذلك فى التفريعات والتطبيقات ما تشاء ، دون أن تصادم الأهداف الثابتة والغايات الدائمة ، التى تتعلق بالإنسان بوصفه إنسانا لا بوصفه فردا معينا فى حيز من الزمان والمكان ، ولا جيلا محدودا فى فترة من فترات التاريخ .

ونحن نعرف مدى كراهية بعض المذاهب المادية — وبخاصة الماركسية — للأفكار الثابتة ، والمبادىء الدائمة ، لأنها تصادم فكرتها عن التطور الدائم ، وتعارض اتجاهها إلى تحطيم المثل المجرد ، ولكننا ننظر إلى الموضوع نظرة أوسع من نظرة الماديين المحدودة ، فلا نرى أن هنالك تعارضا بين وجود الأهداف الثابتة وتحقق التطور الدائم . إن اعتبار ارتقاء الحياة هدفا ثابتا لا ينفى تطور الحياة نحو هذا الهدف ، واعتبار الإنسانية وحدة متصلة ذات أهداف مترابطة لا ينفى أن حاجات كل جيل وأهدافه تتخذ شكلا معينا ، يناسب ظروفه ووراثاته ودوافع حياته . ولكنها فى عمومها لا تخرج على هذه الوحدة المتصلة ولا على ذلك الهدف الثابت .

وهكذا يبدو أن النظرة الضيقة وحدها ، والرغبة التحكمية فى إثبات نظرية معينة هى التى تجعل الماركسيين ينفرون من الأفكار والأهداف الثابتة ، وينكرونها إنكاراً شديداً .

---

(١) سورة المائدة : ٣
(٢) سورة المائدة : ٤٤
(٣) سورة الحشر : ٧

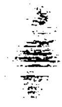
أما النظرة الواسعة وحرية التفكير الطليقة ، والتأمل فى خط سير البشرية الطويل فهى كلها فى جانب النظرة الإسلامية التى تعد الحياة كما تعد الإنسانية وحدة متصلة الحلقات ، متعاقبة الأطوار ؛ فتضع للغايات الحيوية والإنسانية الدائمة أصولا عامة ثابتة فى الشريعة . وتدع للفقه الإسلامى تلبية الحاجات والأوضاع المتطورة المتجددة فى نطاق تلك الشريعة الثابتة .

الشريعة الإسلامية إذن ثابتة لا تتغير لأنها ترسم إطاراً واسعاً شاملا يتسع لكل تطور . أما الفقه الإسلامى فمتغير لأنه يتعلق بتطبيقات قانونية لتلك المبادىء العامة فى القضايا والأوضاع المتجددة التى تنشأ من تطور الحياة ، وتغير العلاقات ، وتجدد الحاجات .

الشريعة الإسلامية من صنع الله . ومصدرها القرآن والسنة . والفقه الإسلامى من صنع البشر استمدوه من فهمهم وتفسيرهم وتطبيقهم للشريعة ، فى ظروف خاصة ، وتلبية لحاجات خاصة ، واستيحاء لأوضاع جيلهم الذى عاشوا فيه ، وفهمه للأمور وتقديره للغايات والأهداف ، ومصالحه التى تمليها الوقائع والأشياء . وأيًّا ما كان بصر هؤلاء الرجال الذين وضعوا الفقه الإسلامى وأيا ما كان إدراكهم لروح هذه الشريعة ومراميها وأيا ما كانت سعة آفاقهم ودقة تقديراتهم — وهو الواقع فعلا — فإنه ينبغى أن نضع فى الاعتبار دائماً أن تشريعاتهم الفقهية كانت تلبية لحاجات زمانهم الواقعية . وحتى الفروض النظرية التى افترضوها وأجابوا عليها لم تكن إلا من وحى هذه الحاجات ، أو من وحى منطق البيئة التى أحاطت بهم والعصر الذى عاشوا فيه ، والعلاقات والارتباطات الاجتماعية التى كانت سائدة فى تلك البيئة وفى هذا العصر .

وهذه النظرة العامة لا تقتصر على فقهاء الإسلام الذين عرفوا بهذا اللقب ، إنما تشمل كذلك حتى صحابة رسول الله — بعد موته صلى الله عليه وسلم — فأبو بكر وعمر وعلى وابن عباس وابن عمر وإخوانهم — رضى الله عنهم — هم أكثر بصراً بشريعة الإسلام من غير شك ، وأعمق إدراكا لمبادئها واتجاهاتها بلا جدال . ولكن تطبيقاتهم لهذه الشريعة لا تخرج عن تلك القاعدة ، وهى أنها جاءت تلبية مباشرة لحاجات البيئة ومقتضيات العصر ، ولا يمكن أبداً أن تصبح جزءاً مقدساً من الشريعة — ومصدرها هو القرآن وسنة رسول الله وحدهما — وما عدا هذين المصدرين فهو فقه إسلامى تختلف درجة حجيته بقياس بعضه إلى بعض ؛ وينير الطريق للأجيال التالية ، ويساعدها على الفهم ، ويرشدها فى طريقة التطبيق والاستنتاج .

ويحسن قبل أن نمضى فى تفصيل هذه القاعدة أن نفرق بين نوعين عظيمين فى



الفقه الإسلامي : نهر العبادات ونهر المعاملات — وإن يكن هنالك ارتباط وثيق في طبيعة العقيدة الإسلامية بينهما جميعاً (١) — فالفقه الخاص بالعبادات أكثر ثباتاً واستقراراً ، لأنه يتعلق بشعائر تعبدية لا تتأثر بتوالى العصور والأجيال ، وأما الفقه الخاص بالمعاملات ، فهو أكثر تطوراً ، لأنه أشد تأثراً بالحاجات البشرية المتجددة التي لا تستقر على وضع معين ، بحكم تشابك العلاقات ، وتغير الأحوال ، وبروز أوضاع وعلاقات اجتماعية جديدة لم تكن من قبل في الحساب .

والذي يهمنا في هذا البحث هو فقه المعاملات وحده ، لأنه هو الذي يتولى تنظيم المجتمع وتصريف الحياة العامة ، وتحـــديد العلاقات والروابط في كل جانب من جوانبها الكثيرة .

هذا الفقه هو الاستجابة المتكررة لدواعي الحياة المتجددة في صورة تطبيق تشريعي جزئي للشريعة الإسلامية الثابتة على حالات غير ثابتة في حياة الأمة الإسلامية .

ومما لا يقبل الجدل — كما قلت — أن رجالا كأبي بكر وعمر وعلى وابن عباس وابن عمر ومن إليهم من أصحاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أعمق إدراكا وأشد بصراً بروح الشريعة الإسلامية ، وتطبيقهم لها في الحالات التي عرضت لهم بعد رسول الله أحكم وأدق . ولكن هذا لا ينفي أن هذا التطبيق إنما جاء تلبية للحاجات الواقعة حينذاك ومن وحي المنطق الواقعي لهذه الحاجات . ولما كانت الحالات الاجتماعية لا تتكرر أبداً في التاريخ ، إنما تتشابه مجرد تشابه ؛ فإن أي حكم تطبيقي في حالة مضت — ليس من شرع الله ولا من عمل رسول الله — إنما يصلح للاسترشاد به والاستشهاد في الحالات المشابهة التي تعرض للأجيال المتجددة ولكنه لا يبلغ حد الإلزام المطلق ؛ لأنه مجرد رأي بشرى في شريعة الله ، وليس جزءاً من الشريعة الثابتة الصادرة من الله .

ومتى سلمنا بهذه القاعدة بالقياس إلى خلفاء رسول الله وصحابته فإنها تصبح بالقياس إلى فقهاء الإسلام أصحاب المذاهب وغيرهم بديهية واضحة لا تحتاج إلى جدال .

هذا فيما يتعلق بالشريعة والفقه . أما فيما يتعلق بالمجتمع وأطواره . فإن الصور التاريخية للمجتمع الإسلامي لا تحدد ولا تستوعب كل الصور الممكنة للمجتمع الإسلامي . ولكل جيل أن يبدع نظمه الاجتماعية في حدود المبادىء الإسلامية ، وأن يلبي حاجات زمانه باجتهادات فقهية قائمة على الأصول الكلية للشريعة على شرط اتباع مناهج صحيحة

---

(١) يراجع فصل طبيعة العدالة الإجتماعية في كتاب (العدالة الإجتماعية في الإسلام) .

فى الاجتهاد واتفاق بين جمهرة فقهاء الأمة الإسلامية فى كل جيل . بحيث لا ندع الأمر فوضى لكل من شاء كيف شاء .

وبتقرير هذه القواعد تصبح السوابق التاريخية فى نظم المجتمع الإسلامى — فيما لم يرد فيه نص صريح من الشريعة — مجرد معالم تهدى ومنارات تضىء ، وينفسح المجال للانتفاع بالتجارب البشرية فى تنظيم المجتمع ، مع المحافظة على الخصائص الثابتة فى الفكرة الإسلامية الاجتماعية ، والسمات التى جاء الإسلام ليحققها فى المجتمع الإنسانى . . فإنه ينبغى أن يكون واضحاً أن الإسلام قد جاء لينشىء حضارة معينة لهذا المجتمع فى فترة تعد لمحة أو ومضة فى حياة الأمم . . ومعجزة هذا الإسلام الكبرى هى أنه يملك أن يحافظ على مبادئه وخصائصه ، وأن يسمح فى الوقت ذاته ببروز صور شتى من المجتمعات ، كلها قائم على تلك المبادىء والخصائص . ومرد هذا إلى أن تلك المبادىء والخصائص يحكمها ذات القانون الذى يحكم الفطرة البشرية ، ويحكم الحياة الإنسانية ؛ بل يحكم الوجود كله فى الحقيقة . وهذا القانون يتضمن الثبات والاستمرار مع التطور والتحور كجزء أصيل من كيانه . . وعندئذ لا يصطدم تطور البشرية الدائم بتلك الشريعة الثابتة ، لأن طبيعة الناموس الذى يحكمهما واحد فى صميمه .



وفيما يختص بالتفريعات والتطبيقات التى يحتاج إليها المجتمع لمسايرة الحاجات الزمنية المتجددة لا يخرج الأمر عن أربعة احتمالات :

الأول : أن تكون الشريعة قد نصت على حكم معين نصاً صريحا ، فهو إذن واجب التطبيق دون تحوير أو تبديل ، لأنه فى هذه الحالة إما أن يكون متعلقا بركن أساسى من أركان المجتمع الإسلامى التى أريد لها الدوام ، لأنها أصيلة فى كيان هذا المجتمع ، مميزة له عما سواه من مجتمعات ، كالنص على تحريم الربا ؛ لأن الربا يتعارض تعارضا أساسيا مع القاعدة الاقتصادية والاجتماعية التى يريد الإسلام أن يقيم مجتمعه عليها ، ولا سبيل إلى التوفيق بينهما ولا إلى التعديل فى تلك القاعدة الأساسية الأولى . وإما أن يكون متعلقاً بسمة أساسية من سمات هذا المجتمع أريد تثبيتها والمحافظة عليها للمحافظة على هدف دائم فى كل زمان ومكان ، كالنص على الحدود الإسلامية تحقيقا لمبادىء أخلاقية معينة يراد لها الثبات فى المجتمع الإسلامى . وإما أن يكون متعلقا بمبدأ تشريعى لا يتغير أصله بتغير الزمان والمكان كالنص على وجوب كتابة الدين المؤجل — غير التجارى — والإشهاد عليه مع الكتابة : إلا أن يكون تجارة حاضرة فيجوز إثباته بشهادة الشهود ؛ لأن فى النص من الموافقة لأحوال التعامل ما يضمن صلاحيته واستمراره .

ونحن إذا تتبعنا الأحكام الثابتة فى الشريعة وجدناها كلها تتعلق بمثل هذه المعانى فثبوتها إذن لا يعنى الجمود ؛ لأنه يتعلق بأهداف ثابتة أو بأوضاع ثابتة . ومن هنا يلتقى الناموس الذى يحكمها بالناموس الذى يحكم الحياة والفطرة ؛ وهو ناموس ثابت فى أصله متحرك فى جزئياته ، لأنه جزء من ناموس الوجود الأكبر — الذى يجمع بين الثبات والحركة فى كل لحظة وفى كل جزئية على ما نشهد من ثبوت الأفلاك وتحركها ، وثبوت الحياة وتحركها ، وثبوت المجتمع وتحركه : « فطرة الله التى فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله [1] » .

الثانى : أن تكون الشريعة قد جاءت فيه بنص أو نصوص قابلة للتأويل فيكون الأمر حينئذ قابلا للاجتهاد ترجيحا أو توفيقا بين النصوص المختلفة إن كانت ، أو بين النص الواحد والحالة المراد تطبيقه عليها : وذلك مع الاسترشاد بالتطبيقات العملية فى صدر الإسلام إن وجدت ، والاستعانة بأقوال الفقهاء فى المسألة ، ولكن دون التزام كامل بتلك التطبيقات أو بهذه الأقوال التى لم تكن إلا تلبية مباشرة لحاجات العصر الموقوتة :

الثالث : أن تكون الشريعة قد جاءت بمبدأ عام ، تدخل هذه المسألة الخاصة فيه ضمنا ، ولكنه لا ينص عليها تصريحا . وعندئذ يكون الأمر موضع اجتهاد فى تطبيق المبدأ العام على الجزئية المعروضة مع الاسترشاد بالسوابق التاريخية والأحكام الفقهية . مجرد استرشاد ...

الرابع : أن تكون الشريعة قد سكتت عن هذا الأمر فهو متروك إذن للاجتهاد المطلق : على ألا يصدم الحكم الذى يصل إليه مبدأ من مبادىء الإسلام الأساسية ، ولا أصلا من أصوله التشريعية . ولنا أن نسترشد فيه بتصرف فقهاء الإسلام فى مثل هذه الأحوال .

بهذ[illegible] ونحفظ للفكر الإسلامى بمرونته ، وللنظام الإسلامى بتجدده . ونخلص كذلك من التعقيدات الفقهية التى جاءت فى العصور المتأخرة ، والتى تشيع اليأس فى رواد الشريعة الإسلامية عن طريق هذا الفقه المعقد ، لأنهم يحسبونه أصلا من أصول الشريعة لا تتاح لإنسان معرفة الإسلام إلا بدراسته ، على حين أن الأحكام الفقهية لا تزيد على أن تكون محاولات بشرية لتفسير تلك الشريعة وتطبيقها تفسيراً وتطبيقا صالحا لفترة معينة من الزمان ، ومستمداً من روح هذه الفترة وتص[illegible]ها للحياة . وقد لا تصلح هذه

(١) سورة الروم : ٣٠

المحاولات لأكثر من زمانها . والفهم الصحيح لروح الإســلام وطريقة الإسلام فى علاج الحياة يحتم علينا أن نرجع دائما إلى الشريعة البسيطة المجملة نستلهمها حاجات زماننا استلهاما مباشراً ، كما صنع الفقهاء المجتهدون في أيامهم ، تلبية لحاجات أممهم وزمانهم .

وأحب قبل أن أختتم هذا المقال ، أن أزيد هذا المنهج إيضاحا :

لقد استمر نمو الفقه الإسلامى وتطوره إلى نحو القرن الثامن بعد انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى . وكان فى نموه وتطوره متابعا لنمو المجتمع الإسلامى وتطوره كذلك ، وملبيا لحاجاته المتجددة حسب بروز تلك الحاجات ؛ لأن الشريعة الإسلامية كانت هى التى تحكم المجتمع وتصرفه فى معظم شئونه . .

وأقول فى معظم شئونه — لا فى جميعها — لأن سياسة الحكم وسياسة المال قد انحرفت قليلا أو كثيرا عن مبادىء الإسلام وأصول الشريعة ، منذ أن بدأ الملك العضوض على يدى معاوية ، وانقضت أيام الخلافة الرشيدة . ومهما تكن هذه الانحرافات جزئية فى نشأتها ، فقد أخذت تعظم شيئا فشيئا وأخذ ظل الشريعة السمحة يتقلص شيئاً فشيئاً كذلك عن نواحى من نشاط المجتمعات الاسلامية وشيئا فشيئا كان نمو الفقه الإسلامى يتقلص كذلك عن هذه النواحى ، بينما يستمر هذا النمو ويزداد فى النواحى الطليقة التى تركت الحكومات المنحرفة للناس وللفقهاء أن يتحدثوا فيها ... ومن هنا نشأ ذلك التضخم فى فقه العبادات فى العصور المظلمة وذلك الانكماش فى فقه النظم الاجتماعية ؛ لأن مجال العبادات كان هو المجال المأمون الذى لا تؤذى فيه الثرثرة ، بل ربما تفيد لأنها تشغل أذهان الرعية بالجدل الفقهى عن مناقشة الأوضاع الاجتماعية السائدة فى تلك العصور ! !

ومع هذا فقد وصل الفقه الإسلامى فى كافة حقوله إلى فتوحات عظيمة حتى القرن الثامن الهجرى ، وبخاصة فى التشريع الجنائى ، والتشريع المدنى .

وكذلك فى التشريع التجارى ، وقد كان هذا الحقل الأخير هو الذى استمدت منه أوربا نقلا عن المجتمع الإسلامى فى الأندلس وأفادت منه فائدة كبرى فى تشريعها التجارى الحالى (١) ولكن هذا الفقه قد وقف نموه أو كاد منذ القرن الثامن الهجرى وذلك تبعا لركود المجتمع الإسلامى ذاته بحيث لم يعد يجد فيه من التغيرات والحاجات ما يستدعى اجتهاداً فقهيا ذا بال . . حتى إذا قفزت الحياة قفزاتها الواسعة فى القرون

(١) نقلا عن الأستاذ الكبير محمد صالح أستاذ القانون التجارى

الثلاثة الأخيرة وتجدد المجتمع الإنسانى طفرة ، لم يكن الفقه الإسلامى على استعداد لمسايرة الحياة المتوثبة . وبذلك وجدت فجوة تاريخية ضخمة فى تسلسل هـذا الفقه ومسايرته للحياة الجديدة ، وحاجاتها التى تضاعفت أضعافا كثيرة .

فماذا نصنع نحن اليوم إذا أردنا تحكيم الشريعة الإسلامية فى مجتمعنا الحاضر ؟

إن أمامنا طريقين اثنين :

الأول : أن نتابع خطوات الفقه الإسلامى من حيث وقفت ، لـكى نستجد من البحوث ما يملأ هـذه الفجوة الواسعة العميقة ولـكى تـكون هذه التنمية طبيعية لا مصطنعة فإنه يجب أن نتتبع الأحوال الاجتماعية ، والحاجات اليومية التى برزت وتسلسلت فى خلال القرون الثلاثة الأخيرة لتتابعها بدراسات فقهية متطورة متسلسلة حتى نجىء بها إلى العصر الحاضر ، فى تسلسل طبيعى حى ، كالذى تم فى القرون الثمانية الأولى . ولما كانت الأحوال الاجتماعية الماضية لا يمـكن الإحاطة بها على وجه الدقة فإن عملنا إذاً سيكون قائما على فروض ، لا نأمن الزلل فيها . فضلا على أنها ستكون محاولة اصطناعية لأن الحاجة الواقعة التى تستلزم تشريعا معينا ليست هى التى تلجئنا إلى هذه المحاولة ، إنما هى مجرد افتراضات لحاجات لا نحس بها اليوم ، لأن عجلة الزمن قد تجاوزتها فى سير الزمان الطويل .

وبغير تنمية الفقه الاسلامى على هذا النحو حتى نصل به إلى الوقت الحاضر ، يصبح رجوعنا إلى هذا الفقه فى الجانب الاجتماعى — لغير مجرد الاسترشاد — عملية تعسفية لا تمدنا بحلول كاملة لمشكلاتنا الواقعية . .

الثانى : أن نرجع مباشرة إلى الشريعة الإسلامية . إلى مبادئها العامة وتشريعاتها الـكلية . نستلهمها حلولا تطبيقية لمشكلاتنا المعاصرة . كما فعل مَن قبلنا من فقهاء الإسلام حينما دعتهم حاجات زمانهم إلى استلهام تلك الشريعة . مسترشدين مع هذا بطريقتهم فى التطبيق ومستعينين بما وصلوا إليه من أحكام ... وهذا فى نظرى هو الطريق المعقول . إن لم يكن هو الطريق الوحيد[1] .

وعلى هذا الطريق سنسير فى تشخيص مقومات المجتمع الإسلامى ، الذى نعتقد أنه مجتمع المستقبل . لا بالقياس إلى العالم الإسلامى وحده ، بل بالقياس إلى العالم الإنسانى .

(١) هذا رأيى . ولـكننى أرجو حضرات القراء الذين يعن لهم مخالفته أو تعديله أن يوافونى بآرائهم فى هذا الشأن لعل فيها هدى . فإنى على وشك أن أجعل هذا الرأى هو قاعدتى فى تصور المجتمع الإسلامى الحديث الذى يمكن أن ننشئه اليوم أو نستأنفه . وعلى الله التوفيق ...

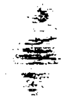
التشريع الجنائى الإسلامى

للأستاذ عبد القادر عوده

أركان السرقة

عرّفنا السرقة فيما سبق بأنها أخذ مال الغير خفية . وظاهر من هذا التعريف أن أركان السرقة أربعة : —

١ — الأخذ خفية .
٢ — أن يكون المأخوذ مالا .
٣ — أن يكون المال مملوكا للغير .
٤ — القصد الجنائى .



الركن الأول

الأخذ خفيـــة



معنى الأخذ خفية :

هو أن يؤخذ الشىء دون علم المجنى عليه ودون رضاه ؛ كمن يسرق أمتعة شخص من داره فى غيبته أو أثناء نومه ، أو من يسرق حاصلات من جرن فى غيبة صاحبها أو أثناء نومه ؛ فإن كان الأخذ فى حضور المجنى عليه وفى يقظته ودون مغالبة فالفعل اختلاس لا سرقة ، وإن كان الأخذ دون علم المجنى عليه ولكن برضاه فالفعل لا يعتبر جريمة .

الأخذ التام :

ويجب فى الأخذ أن يكون تاما ، فلا يكفى لتكوين الجريمة أن تصل يد الجانى للشىء المسروق بل يجب أن يأخذ الجانى للسروق أخذاً تاما ، ويعتبر الأخذ تاما إذا توفرت فيه ثلاثة شروط :

أولها : أن يُخرج السارق الشىء المسروق من حرزه المعد لحفظه .

ثانيها : أن يخرج السارق الشىء المسروق من حيازة المجنى عليه .

ثالثها : أن يدخل الشىء المسروق فى حيازة السارق .

فإذا لم يتوفر أحد هذه الشروط اعتبر الأخذ غير تام وكانت عقوبة السرقة التعزير لا القطع ؛ فمن تسور داراً ليسرق منها فضبط قبل أن يصل إلى شيء مما في الدار ، أو ضبط وهو يجمع المتاع ؛ ومن دخل زريبة ليسرق منها دابة ففك قيدها أو اعتلى ظهرها ثم ضبط قبل أن يخرج بها ؛ ومن دخل جرنا ليسرق منه قمحا في غرارة مثلا فضبط وهو يملأ الغرارة ، أو ضبط بعد ملئها وهو يحاول أن يحملها أو ضبط بعد أن حملها وقبل أن يخرج بها من الجرن ، فكل هؤلاء لا يعتبر أحدهم آخذاً خفية ؛ لأن ما أتاه من الأفعال لم يخرج الشيء المراد سرقته من حرزه : أي المحل المعد لحفظه . وما دام المال لم يخرج من حرزه فهو لم يخرج من حيازة المجنى عليه ولم يدخل في حيازة الجانى[1] .

ويترتب على اشتراط الأخذ التام أن لا يقطع في سرقة لم تتم ، فكل ما نعتبره اليوم شروعا في سرقة يعاقب عليه بالتعزير ولا يعاقب عليه بالقطع .

ولكن أصحاب المذهب الظاهري يوجبون القطع كلما تناولت يد السارق الشيء المسروق ولو لم يخرج به من حرزه ، فمن أخذ وهو يجمع المتاع من منزل المجنى عليه وقبل أن يحمله ويخرج به ، أو أخذ وهو يحمله وقبل أن يخرج به ، فإنه يقطع عندهم ما دام قد ابتدأ فعل السرقة بدءا ماديا لأنه بهذا البدء يعتبر سارقا .

وأساس مخالفة الظاهريين لغيرهم أنهم لا يشترطون الحرز في السرقة ، وأنهم يعتبرون الأخذ تاماً بمجرد تناول الشيء بقصد سرقته ، ولو لم يخرج الشيء من حرزه ومن حيازة المجنى عليه القانونية ويدخل في حيازة الجانى بصفة نهائية ، ولكن الظاهريين مع ذلك يفرقون بين السرقة والاختلاس ، ويرون القطع في السرقة دون الاختلاس[2] .

وعبارة الأخذ خفية في الشريعة يقابلها لفظ الاختلاس Soustraction في القوانين الوضعية ، ويشترط ليكون الاختلاس تاماً في القانونين المصرى والفرنسى أن يخرج الشيء من حيازة المجنى عليه ، ويدخل في حيازة الجانى ، ومعنى هذا أن الشريعة تشترط زيادة على ما تشترطه القوانين الوضعية أن يخرج السارق الشيء المسروق من

---

(١) المغنى ج ١٠ ص ٢٤٩ ، ٢٥٩ — المهذب ج ٢ ص ٢٩٥ ، ٢٩٧ — كشاف القناع ج ٤ ص ٧٩ نهاية المحتاج ج ٧ ص ٤٢١ — أسنى المطالب ج ٤ ص ١٣٨ ، ١٤١ — شرح فتح القدير ج ٤ ص ٢٤٠ ، ٢٤١ — بدائع الصنائع ج ٧ ص ٦٥ — شرح الزرقانى ج ٨ ص ٩٨ المدونة ج ١٦ ص ٧٢ — شرح الأزهار ج ٤ ص ٣٦٧ .

(٢) المحلى ج ١١ ص ٣١٩ ، ٣٣٧ .

حرزه ، وهذه الزيادة شرط لا بد من توفره فى كل سرقة معاقب عليها بالقطع عند أصحاب المذاهب الأربعة وعند الشيعة الزيدية .

أما الظاهريون فلا يشترطون الإخراج من الحرز كما قدمنا ، ويكتفون بأن يتناول الجانى الشيء بقصد سرقته لاعتباره آخذاً له خفية .

وتتفق الشريعة مع القانون المصرى والفرنسى إذا كانت السرقة واقعة على مال غير محرز ، فهذه السرقة لاقطع فيها ، وعقوبتها التعزير ، ويكفى فيها لاعتبار الأخذ تاما أن يخرج الشيء المسروق من حيازة المجنى عليه ويدخل فى حيازة السارق ؛ فمثلا إذا سرق الجانى دابة المجنى عليه أثناء سيرها فى الطريق دون حارس ، فإن مجرد ركوبه للدابة يعتبر أخذا تاماً لأنه يدخلها فى حيازة الجانى ويخرجها من حيازة المجنى عليه .

وتتفق الشريعة أيضاً مع القانون المصرى والفرنسى إذا كان الفعل الحاصل من الجانى مما يعتبر فى الشريعة اختلاسا ، فإن الاختلاس عقوبته التعزير لا القطع ، ويكفى فى حالة الاختلاس لاعتبار الفعل تاما أن يخرج الشيء المختلس من حيازة المجنى عليه ويدخل فى حيازة المختلس ؛ فمن خالس المجنى عليه وخطف من يده ورقة مالية أو أخذ ثوبه من جواره فإن الاختلاس يعتبر تاما بمجرد دخول الورقة المالية أو الثوب فى حيازة المختلس ولو لم يبرح محل الاختلاس .

وإخراج الشيء المسروق من حرزه يتبعه دائما إخراج هذا الشيء من حيازة المجنى عليه ، فمن يسرق من زريبة أو منزل أو دكان يعتبر أنه أخرج المسروق من حيازة المجنى عليه بمجرد إخراج المسروقات من الزريبة أو المنزل أو الدكان ، وكذلك من يسرق من جيب إنسان يعتبر أنه أخرج المسروقات من حيازة المجنى عليه بمجرد إخراج المسروقات من الجيب ، لأن الجانى فى هذه الأحوال جميعا يزيل عن المسروقات يد المجنى عليه .

وإخراج الشيء المسروق من حيازة المجنى عليه لايتوقف دائما على خروج السارق به من الحرز ، فقد يخرج المسروق من حيازة المجنى عليه مع بقاء الجانى فى الحرز كما لو ألقاه الجانى فى الخارج ، وقد يخرج المسروق من حيازة الجانى مع بقائه وبقاء السارق فى الحرز ، مثال ذلك أن يبتلع السارق المسروقات فى الحرز إذا كانت مما لا يفسد بالابتلاع كجواهر أو نقود ابتلعها السارق داخل الحرز ؛ فى هاتين الحالتين وأشباههما تدخل المسروقات فى حيازة السارق وتخرج من حيازة المجنى عليه قبل أن يخرج السارق من الحرز ، وفى هاتين الحالتين يعتبر الأخذ تاما لأن المسروق أخرج من حرزه ،

ولأن الأخذ التام عند جمهور الفقهاء يتوقف على إخراج المسروق من الحرز لا على خروج السارق[١] .

أما إذا كان الشيء الذى ابتلع فى الحرز مما يفسد بالابتلاع كاللبن والحلوى فالفعل لا يعتبر سرقة فى الشريعة وإنما هو إتلاف ؛ والقاعدة عند فقهاء الشريعة أن كل ما استهلك فى محل الحادث فهو متلف لا مسروق ، سواء استهلك بواسطة أكله أو شربه أو إراقته أو تمزيقه أو تحريقه إلى غير ذلك من وسائل الإتلاف[٢] .

نظرية اليد المعترضة :

ويرى أبو حنيفة أن إخراج الشيء المسروق من حرزه ومن حيازة المجنى عليه لا يستتبعه حتما دخوله فى حيازة الجانى ؛ ومثل ذلك أن يأخذ السارق متاعا فيلقى به إلى خارج المنزل ، ثم يخرج ليأخذه فيجد أن غيره عثر عليه وأخذه ، أو أن يسوق اللص دابة حتى يخرجها من الزريبة فإذا خرجت تلقاها لص آخر مصادفة فأخذها ؛ ففى هاتين الحالتين وأمثالهما يرى أبو حنيفة أن المسروق لم يدخل فى حيازة السارق ، لأنه لا يدخل فى حيازة السارق إلا إذا خرج من حيازة المجنى عليه ، ويد المجنى عليه تظل قائمة على الشيء حتى يخرج من حرزه ، وبالإخراج تزول يد المجنى عليه عن الشيء المسروق ، فإذا أخرج اللص الشيء المسروق من الحرز زالت عنه يد المجنى عليه ، وإذا عثر عليه بعد إخراجه لص آخر فأخذه فقد اعترضت يد اللص الأخير يد اللص الأول الذى أخرج المسروق ، وانتهى الأمر بخروج الشيء المسروق من حيازة المجنى عليه ليدخل فى حيازة اللص الثانى ، دون أن يدخل فى حيازة الجانى الذى أخرجه من الحرز[٣] .

ويسمى أبو حنيفة هذه النظرية اليد المعترضة ، ويرتب عليها عدم قطع السارق ولو أنه أخرج الشيء المسروق من الحرز ، ويرى أن العقوبة فى هذه الحالة هى التعزير[٤] .

ويرى زفر أيضاً أن السارق لا يقطع فى هذه الحالة ؛ ولكن حجته فى عدم القطع أن الأخذ لم يتم . ذلك أن الأخذ من الحرز لا يتم إلا بالإخراج منه . والرمى ليس بإخراج ، والأخذ من الخارج ليس أخذاً من الحرز . ويرد عليه بأن المال بإلقائه فى الخارج

---

(١) المغنى ج ١٠ ص ٢٦١ — شرح الأزهار ج ٤ ص ٣٦٤ — المهذب ج ٢ ص ٢٩٧ كشاف القناع ج ٤ ص ٧٩ ، ٨٠ — مواهب الجليل ج ٦ ص ٣٠٨

(٢) نفس المراجع السابقة .

(٣) شرح فتح القدير ج ٤ ص ٢٤١ .

(٤) بدائع الصنائع ج ٧ ص ٦٥ .

أصبح فى حكم يد السارق وإن كانت يده غير ثابتة عليه ، فإذا خرج فأخذه فقد ثبتت يده عليه ، وأن الرمى ليس إلا الأخذ من الحرز[١] .

والمعتبر فى المذهب هو رأى أبى حنيفة .

أما فى مذهب مالك والشافعى وأحمد فيرون أن المسروق يدخل فى حيازة السارق حكما بمجرد أن يخرجه السارق من حيازة المجنى عليه ولو لم يضع السارق يده عليه وضعا ماديا ، وإذن فاليد المعترضة لا تختار المسروق ألا بعد دخوله فى حيازة السارق ، ومن ثم تتم شروط الأخذ خفية[٢] .

وظاهر مما سبق أن أبا حنيفة لا يعتبر السارق حائزاً للمسروق إلا إذا احتازه حيازة مادية بعد إخراجه من حيازة المجنى عليه ، أما الآخرون فيعتبرون الحيازة الحكمية .

ومذهب الشيعة الزيدية يتفق مع المذاهب الثلاثة ؛ فيكفى لقطع السارق عند الزيديين أن يُخرج المسروق من حرزه بأية وسيلة وأن يكون الإخراج بفعله حملا أو رمياً أو جراً أو إكراهاً أو تدليساً ، سواء أخذه بعد إخراجه أو تركه أو أخذه غيره ؛ بل يعتبر الأخذ تاما عندهم بالإخراج ولو رد الجانى المسروق بعد إخراجه[٣] .

---

(١) بدائع الصنائع جـ ٧ ص ٦٥ .

(٢) المهذب جـ ٢ ص ٢٩٧ — أسنى المطالب جـ ٤ ص ١٣٨ ، ١٤٧ — مواهب الجليل جـ ٦ ص ٣٠٨ المغنى جـ ١٠ ص ٢٥٩ — المدونة جـ ١٦ ص ٧١ .

(٣) شرح الأزهار جـ ٤ ص ٣٦٧ .

من تاريخنا :

إذا هبت ريح الإيمان

لسماحة الأستاذ السيد أبى الحسن على الحسنى الندوى

وكيل ندوة العلماء بالهند

« إذا هبت ريح الإيمان جاءت بالأعاجيب فى العقيدة والأعمال والأخلاق ، ورأى الناس روائع من الشجاعة واليقين ، والعفة والأمانة ، والإيثار وإنكار الذات ، وروح التطوع والاحتساب ، والتواضع فى المظاهر ، وكبر النفس وسمو النظر ، ورأوا آيات من العدل والرحمة والمحبة والوفاء كادوا ينسونها ويقطعون منها الرجاء .

وقد هبت هذه الريح المباركة فى فترات تاريخية قصرت أحياناً وطالت أحياناً ، وهى معلومة مسجلة فى تاريخ الدعوة الإسلامية والتجديد الإسلامى . وقد هبت هذه الريح فى الهند فى فجر القرن الثالث عشر الهجرى يوم قام الإمام السيد أحمد الشهيد وأصحابه بدعوة التوحيد والتجديد والجهاد[1] فتجددت ذكريات القرون الأولى .

وقد رأينا أن نسوق هنا روايات من هذا التاريخ العجيب فى أسلوب قصصى لا يشوبه شئ من المبالغة فضلا عن الكذب تدل على نفسية هذا الجيل المؤمن المجاهد وخلقه ومبلغ تأثير الدعوة الإسلامية والتربية الإيمانية فى نفوس تلاميذها ؛ وهى شذرات ملتقطة من تاريخ ضخم يشغل آلافاً من الصفحات يطلع عليها القراء تباعاً فى أعداد المجلة — إن شاء الله —

أبو الحسن الندوى

فى آخر عهده بالدنيا

(١)

قبل أن تنشب الحرب فى ساحة مهيار — على ثلاثة أميال من مردان[2] — أقبل إلى أمير المجاهدين السيد الإمام أحمد بن عرفان الشهيد شاب قوى نشيط تلوح على محياه آثار النجابة والشرف ، ويظهر أنه من أقارب السيد وعشيرته .

أقبل الشاب وخاطب السيد بصوت فيه الإجلال وفيه دالة الأخوة والقرابة ، وبساطة الجندى ، وقوة الشباب :

(١) سبق تعريف هذه الدعوة وإمامها فى العدد الرابع من السنة الأولى « المسلمون » .

(٢) مديرية مشهورة فى مقاطعة الباكستان الشمالية الغربية .

يا أخى أيها الأمير : إنى قد لحقت جندك وفارقت وطنى لأنك من أهل قرابتى وعشيرتى فإذا منحك الله ملكا ، لم أكن بك شقياً ولا بد أن تعود علىّ بفضل ، وها أنذا أتوب إلى الله مما قصدت ، وأبايعك على الجهاد فى سبيل الله خالصاً مخلصاً ؛ فبايعنى يا أخى ، وادع الله لى بالسداد والاستقامة .

سمع السيد كلام أبى محمد وسمع الناس ، وبايعه السيد على الجهاد ودعا له ، وكان منظراً رائعاً جاشت له الصدور وفاضت له العيون ؛ فلا يرى فى القوم إلا باك قد خنقته العبرات .

وسار السيد أبو محمد — والدموع جارية — وسمى الله ووضع رجله اليمنى فى ركاب فرسه ونادى بأعلى صوته :

أشهدكم أيها الإخوان أنى لم أزل أركب الجواد زهواً وخيلاء لا أريد به وجه الله ، وها أنذا أركبه الآن التماسا لرضا الله سبحانه وطمعاً فى ثوابه .

نشبت الحرب بعد قليل واشتبك الفريقان ، وكثر القتلى والجرحى ، وكان النصر للمجاهدين .

يقول فتح على العظيما بادى : بينما أنا أمرّ بين القتلى والجرحى إذا بالسيد أبى محمد يجود بنفسه وقد أثخنته الجراح ، فدنوت منه وصرخت فى أذنه يا أبا محمد : إن الله قد نصر أمير المؤمنين وهزم الأعداء . ولم يلتفت أبو محمد ولم يتكلم وما زال يلهث شفتيه ويقول : « الحمد لله الحمد لله » فحملته إلى القرية وبه رمق ونفس يتردد وهو يلهث شفتيه ويحمد الله ، وما لبث أن لفظ نفسه الأخير .



***

(٢)

جندى قوى العضلات شديد البطش يظهر أنه كان مصارعاً التحق بالمجاهدين قبل وقعة مهيار ، وفيه بقية من حياته الأولى ونزعة من نزعات الشباب يحلق لحيته ولا يبالى ؛ ويراه السيد الإمام مع شدته فى أمر الشرع وإنكار المنكر ولا ينهاه عن ذلك لحكمة يعلمها .

وكان الرجل مع صلابته شديد الحب قوى الإخلاص للسيد الإمام .

ذات يوم فاجأه السيد وقد حلق الجندى لحيته ، فأمرّ يده على ذقنه وقال فى رفق ولطف : يا أخى ! ما أملسه من ذقن ! ونفذت كلمة السيد فى قلب الرجل نفاذ السهم ، واستحيا فى نفسه وسكت .

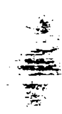
ولما جاءه الحلاق وأراد أن يحلق لحيته قال له الجندى : إليك عنى أيها الرجل إن ذقناً قد مسته يد السيد لا تمسه يد حلاق ، وأعفى لحيته منذ ذلك اليوم .

وكان الجندى فى فرقة الفرسان مع السيد الإمام يوم مهيار ، وكان يمر على الصف وينادى : سووا صفوفكم أيها الإخوان ، وكونوا كالبنيان المرصوص .

وبينما هو يطوف على الصفوف إذ جاءته قنبلة أصابته فى كشحه الأيسر فوقع على الأرض جريحاً ، وأخبروا السيد بالحادثة فاسترجع وتأسف .

وأدركه الناس وبه رمق وحملوه إلى حجرة فى مسجد القرية ولسانه رطب بذكر الله وهو يسأل مرة بعد مرة لمن كان النصر والأمر غمة لا يدرى من للمنتصر حتى انكشفت الحرب عن انتصار السيد الإمام وانهزام الأعداء ، فأخبروه وبشروه بالنصر فقال : « الحمد لله » وفاضت نفسه .

* * *



(٣)

شاب فى الثامنة عشرة أو التاسعة عشرة من عمره وهو قريب العهد بالعرس ، قتل أبوه فى معركة قريبة فما رؤى مسروراً ضاحكا منذ ذلك اليوم ، وسمعه الناس يقول لأصدقائه وأترابه : إن شهدت معركة شفيت نفسى وقتلت فى سبيل الله .

أخبروا السيد الإمام بكلمة السيد موسى وهو ابن ابن أخت السيد أحمد على الشهيد فأحب أن يكون معه حتى لا يتهور ولا يأخذه طيش الشباب فقال له : اعط فرسك رجلا آخر وكن معنا ياولدى ، ولكن الشاب سأل جده أن يتركه وشأنه ، وأن يسمح له بأن يكون فى فرقة الفرسان تحت قيادة الضابط عبد الحميد خان فأذن له السيد وعرف عزيمته .

ولما أقبل العدو فى ساحة مهيار ، وهجموا على المجاهدين رفع الفارس الشاب عنان فرسه ، وغاص فى صفوف الأعداء وخرقها ووضع فيهم السيف : يقتل ويجرح حتى شُجَّ رأسه وانخلعت كتفاه ووقع على الأرض جريحا .

يقول خادى خان : بينما أمر إذ سمعت صوتا من بعيد كأن قائلا يقول « الله الله » ولما دنوت عرفت أنه السيد موسى وقد سال دم الرأس إلى الوجه فأطبق عينيه فدنوت من الجريح وقلت له ياموسى : أأحملك وأنقلك إلى مكان ؟ قال من أنت ؟ ولمن كان الفتح ؟ قلت أنا خادى خان وقد فتح الله لسيدنا الإمام ! قال « الحمد لله » ونشط قليلا وقال : دونك ! فحملته على ظهرى ونقلته إلى القرية حيث انتقل إلى رحمة الله .

(٤)

بقى شيخ الإسلام مولانا عبد الحى البرهانوى خلف المجاهدين وخلفه أميرهم (السيد أحمد) لمصالح دينية وحاجات يقضيها ثم يلحقه ، فبقى الشيخ يحن ويتطلع إلى الطلب وكأنه حوت أخرج من الماء أو منفى يعيش فى الخلاء ، ولما جاءه الطلب لم يتمالك فرحا ؛ فكان يجرى ويعدو ويقول للناس : هاقد طلبنى الأمير ، هاقد طلبنى الأمير .

ولم يزل يجوب القفار والصحارى ، ويجتاز الأودية والبرارى ، ويعبر الأنهار العميقة ويطلع الجبال الشامخة حتى وصل إلى ثكنة المجاهدين فى حدود الهند الشمالية الغربية .

ولما سمع السيد الإمام بقدوم شيخ الإسلام استبشر وفرح به كثيراً ، واستقبله من بعيد وأكرم مثواه .

ووصل شيخ الإسلام وكتب إلى أصدقائه فى الهند : كنت أسمع وأقرأ فى الكتب أن الرجل إذا دخل الجنة نسى أحزان الدنيا وآلامها وزال عنه التعب والوعثاء وقال : « الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور » وقد وقع لى هكذا فلما وصلت إلى أصدقائى وإخوانى وصرت فيهم زالت عنى وعثاء الطريق .

ومكث شيخ الإسلام فى عسكر المجاهدين يفيدهم فى العلم والدين ، ويحكم بين المسلمين ويقضى بين المتخاصمين حتى جاءه الأجل .

ولما حضرته الوفاة أرسل إلى شيخه السيد الإمام — وهو أصغر منه سنا — وقال : أردت أن أموت شهيداً فى ميدان القتال وأراد الله أن أموت مريضا على الفراش .

ثم سكنت نفس الشيخ وفاضت روحه وهو يقول : اللهم الرفيق الأعلى ، ولحق بالرفيق الأعلى .

* * *

(٥)

من الترف إلى الشظف

كان « ولاية على العظيما بادى » من أبناء اليسار والشرف نشأ نشأة أبناء الأمراء وكبار الأغنياء ، أبوه (الشيخ فتح على) عالم البلد ومن أعيانها وسراتها ، وجده — لأمه — رفيع الدين حسين خان ناظم مقاطعة بهار (رئيسها الإدارى) .

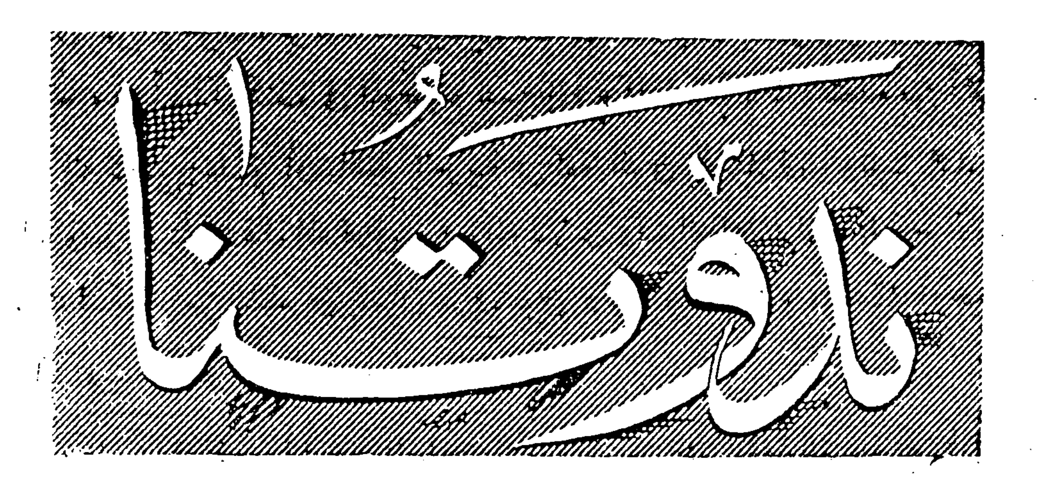
تعلم « ولاية على » فى بيته وبلده ما تعلم ثم سافر إلى لكهنؤ — بلد العلم ودار الحكومة

ومركز الحضارة — فكان فيها مثلا فى أناقة اللباس وحسن الهندام وجمال الشارة ، وكان يؤثر أغلى الملابس وأفخرها ، ويكثر من الطيب والعطور .

اتفق قدوم الإمام السيد أحمد مع ركبه الميمون فى لكهنؤ ، وجاء الشيخ محمد أشرف اللكهنوى يزور السيد ويختبر علمه وجاء معه تلميذه النجيب «ولاية على» ليشهد انتصار أستاذه ، وسأل الشيخ محمد أشرف السيد عن معنى قوله تعالى : « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين » وتكلم السيد عن الآية وبدأ يفسرها فى أسلوبه العجيب ، فسمعا كلاما لم يسمعاه من قبل ولم يقرآه فى كتاب ، وبكى الشيخ حتى اخضلت لحيته وبايعا السيد ولزمه الشاب « ولاية علىّ » وصحبه إلى قريته .

وهنا فى القرية تغير الشاب عما كان عليه من التجمل فى اللباس ، والتنعم فى العيش ، وهانت فى عينه المظاهر ، وملكت قلبه حقائق هى أعلى وأحلى من الملبس والمطعم . ورأى حياة أجمل وأقرب إلى الطبيعة من الحياة المصطنعة الأولى فاندمج فيها واشتغل مع زملائه بكل ما يشتغلون به من عمل وحمل ، ورأى أنه أنعم بالا وأهنأ عيشاً من ذى قبل .

وبينما هو ذات يوم يشتغل بالماء والطين — وهو فى ملابس متواضعة — إذ جاء خادمه القديم وقد أرسله أبوه مع أربعمائة ربيّة ومجموعة كبيرة من الملابس الفاخرة ومتاع غير ذلك ، وصادفه الخادم — وقد تغيرت هيئة الشاب — فسأله عن ولاية على ، فقال : أنا ولاية على ! قال الخادم لا تسخر منى ، فإنما أسأل عن ولاية على ابن العالم الكبير الشيخ فتح على ، وسبط الأمير الجليل رفيع الدين حسين خان ، فقال إذا لم تصدقنى فاذهب وابحث عن صاحبك ، فذهب الخادم وجعل يسأل عن السيد ولاية على والناس يشيرون إلى الأول ويقولون هو ذا ! فرجع الخادم وبكى ، وقدم إليه المال والملابس ، وذهب الشاب إلى شيخه ووضع كل ذلك بين يديه ليقسمه على من يستحقه ، ويضعه حيث يرى ، ثم عاد فاشتغل مع زملائه كأن لم يقع شئ !





* اللغة العربية فى أندونيسيا
* تحية من عمبون
* الشهاب والمسلمون
* الكتب والفتاوى

جاءتنا هذه الرسالة اللطيفة من السيد محمد بسيونى عمران من « سمبس » فى جزيرة « كليمنتن » الغربية إحدى جزر أندونيسيا ، يقول فيها :

قرأت فى العدد العاشر من مجلة « المسلمون » تحت عنوان « ندوتنا » : وهذا باب جديد من أبواب مجلتك أيها القارىء العزيز نفتتحه ليكون صلة بيننا وبينك وندوة تجتمع فيها كلما عنّ لك رأى أو خاطر فالإسلام دين جماعة ، وأمته — حين تصدق — لا يمكن إلا أن تكون موحدة العاطفة والفكرة . . . وهذه الوحدة لا تخلص إلا إذا تبادل المسلمون النصح وأخلصوا فيه ، وهذه مهمة الباب الجديد والله المستعان . التحرير . اه .

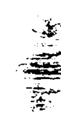
إنى لأشكر الله تعالى على توفيقكم لخدمة الإسلام والمسلمين بإنشاء مجلتكم « المسلمون » الغراء ، ولقد قرأنا ما فيها من العدد الرابع إلى العاشر من المقالات النافعة بقلم التحرير وأقلام العلماء الأعلام من الفقهاء والمفسرين والمحدثين والمؤرخين والسياسيين ما نرجو أن تكون خير خلف للمنار الذى مات بموت صاحبه العلامة المصلح الكبير السيد محمد رشيد رضا رحمه الله تعالى ، ولقد كنت بعد فقد المنار لا أقرأ من الصحف المصرية إلا صحيفة الفتح الغراء لصاحبها السيد المفضال محب الدين الخطيب ، ولم يصل إلى عدد منها للآن إلا منذ سنة ، وأرجو الله أن تكون لا تزال تصدر كأختها مجلة « المسلمون » فلا شك أنهما من خير الصحف الإسلامية نفعاً وخدمة للإسلام والمسلمين .

لقد كتبت إلى مؤتمر نهضة العلماء الذى عقد فى « فليمبن » فى سومترة الجنوبية فى

شعبان عن وجوب نشر اللغة العربية بين مسلمى أندونيسيا خصوصاً ، ومسلمى الأقطار عموما ، وهأنذا أكتب فى الموضوع نفسه إلى « المسلمون » لما أعتقده من أهميته .

إنه لايخفى عليكم أن اللغة العربية هى لغة الدين الإسلامى ، ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم عربى كما قال الله تعالى : « وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربى مبين » وقال تعالى : « وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها » .

وعلى هذا فينبغى لنا نحن المسلمين الأندونيسيين نشر اللغة العربية بين أمتنا بقدر الاستطاعة لقوله تعالى : «لايكلف الله نفسا إلا وسعها» واللغة العربية من أعظم أسباب التعارف بين المسلمين فى أقطار الدنيا ، والاتصال بهم والتعاون معهم على البر والتقوى . فإنه لايخلو أى قطر من الأقطار الإسلامية من العلماء الذين يعرفون اللغة العربية ، ونحن أشد الناس حاجة إلى التعارف بين إخواننا المسلمين والاتصال بهم ، وقد ثبتت هذه الأخوة بنص القرآن : « إنما المؤمنون إخوة » وكيف يمكن القيام بموجب هذه الأخوة مع عدم التعارف والاتصال فيما بيننا ؟ ولا يفهم الدين الإسلامى صحيحاً إلا بفهم اللغة العربية . وقد قال الإمام الشافعى رحمه الله تعالى فى رسالته المطبوعة مع كتاب الأم : « وأولى الناس بالفضل فى اللسان مَن لسانه لسان النبى صلى الله عليه وسلم . ولا يجوز — والله أعلم — أن يكون أهل لسانه أتباعاً لأهل لسان غيره فى حرف واحد ، بل كل لسان تبع للسانه ... ثم قال : فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب بما بلغه جهده حتى يشهد به ألاّ إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، ويتلو به كتاب الله تعالى ، وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير وأمر به من التسبيح وغير ذلك » اهـ ص ٩ .



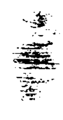
إنى رأيت أن الإكثار من خطب الجمعة وغيرها بغير اللغة العربية — ماعدا الأركان — كلغتنا الأندونيسية تزهيد فى تعلم اللغة العربية ، وتثبيط عنه ؛ فإن الحاضرين المستمعين للخطبة بلغتهم يفهمونها ويستغنون بها عنها . ولكن كيف وقد قال من قال من العلماء بشرط كون الخطبة بالعربية كما قال فى شرح المهذب : فيه طريقان أصحهما وبه قطع الجمهور يشترط لأنه ذكر مفروض ، فشرط فيه العربية كالتشهد وتكبيرة الإحرام مع قوله صلى الله عليه وسلم : « صلوا كما رأيتمونى أصلى » .

وعليه فإنى أرى الأحسن أن تكون الخطبة كلها بالعربية ولكن تترجم بلغة الحاضرين فى أثناء قراءتها أو قبلها أو بعد أداء صلاة الجمعة .

هذا رأيي قدمته إلى مؤتمر نهضة العلماء فى « فليمبن » والآن أقدمه إلى قراء « المسلمون » الكرام وأرجو أن يكون مقبولا لدى المسلمين ، ولاسيما الأندونيسيين ؟

* * *

و« المسلمون » تشكر هذه الروح فى الأخ السيد محمد بسيونى عمران ، وهى روح لمسناها حين سعدنا بزيارة أندونيسيا ، وإن كنا لم نسعد بزيارة بلدته « سمبس » . ولعله مما يثلج صدر القارىء الكريم أن يعلم أن أندونيسيا تضم أكبر جالية عربية فى الشرق ، وأن علماءها يجيدون العربية وإن كان بعضهم لا يستطيع التحدث بها لعدم الممارسة ، وأن من بين إخواننا الأندونيسيين مئات من المشتركين فى « المسلمون »



وفى رسالة كذلك من أندونيسيا من « عمبون » ، يقول السيد عبد القادر سالم با حلوان : « لقد اشتركت فى مجلتكم الغراء « المسلمون » التى تقوم برئاسة تحريرها بواسطة « المكتبة النبهانية » بمدينة سورابايا ، وفرحت كثيراً بما فيها من المقالات النفسية والدرر الثمينة ، التى تناقش البحوث الإسلامية والمسائل الدينية التى لا تزال خافية على كثير من المسلمين والمسلمات . وبالاختصار ، إن مجلة « المسلمون » هى دائرة معارف للاسلام .

ورجائى الأكيد من سعادتكم أن تجعلوا موضع اهتمامكم التام على الملاحظات :

١ — الآيات الكريمة التى يستدل بها فى المقالات المنشورة فى مجلة « المسلمون » ، أرجو أن تذكروا بملحقاتها اسم السورة وأرقام الآيات .

٢ — أسماء الكتاب أو علماء الغرب الذين يستدل بأقوالهم وآرائهم أرجوا أن تكتبوا أسماءهم أيضا بالحروف اللاتينية بعد ذكر أسمائهم بالحروف العربية . وأسأل البارى جلا وعلا أن يسدد خطواتكم وأعمالكم لما فيه صلاح وفلاح المسلمين فى جميع الأقطار الإسلامية الشقيقة ، ودمتم فوق ما رمتم .

* * *

ونحن نشكر للأخ السيد عبد القادر جميل عاطفته وتقديره ونرجو حضرات الكتاب الفضلاء أن يستجيبوا مشكورين لملاحظتيه .

وفى رسالة رقيقة من الأخوين السيد عبد الرحمن عبد الرازق ومحمد ساتى محمد ، من بور سودان يقولان أكرمهما الله :

(نحن هنا بحمد الله على أحسن حال ، والدعوة إلى الله محفوظة كما حفظها الله : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » وبعد ، فإننا أيها الأخ لا نستطيع أن نعبر عما فى ضمائرنا إذا حاولنا شكرك وشكر من قاموا معك فى إصدار المجلة « المسلمون » فقد كان لانقطاع « الشهاب » أثر سيىء فى نفوسنا ، وكنا نتمنى أن يظهرها الله من جديد ، وكانت هذه الأمنية تخالج أنفسنا فى كل ساعة ودقيقة حتى أبرزها الله بفضلكم فى ثوب جديد ؛ ولا عجب فالذى أنشأ الثانية ما هو إلا تلميذ أو صورة للامام الذى أنشأ الأولى، وعبثا حاول الطغاة أن يطفئوا نور الله سبحانه وتعالى: « ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون » فحمداً لله أن جعل لنا من « المسلمون » قبسا يضىء الظلمات لنا وشكرا لله الذى وفق صاحبها إلى هذا العمل المنتج ، ونتمنى من الله أن يبقيكم ذخرا للدعوة الإسلامية) .

***

وقد أرسل الأخوان مع رسالتهما بعض اشتراكات ، جزاهما الله كل خير ؛ وإنما « المسلمون » مع « الشهاب » كما قلنا فى مقدمة العدد الأول من السنة الأولى :

(و « المسلمون » ليست إلا قبسا من أقباس هذا « الشهاب » تقفو أثره وتعيد فى الناس سيرته فى خدمة دعوة القرآن وتجلية فضائل الإسلام ، ومُصدِرها ليس إلا تلميذاً من تلاميذ « حسن البنا » الكثيرين رضى الله عنه وأرضاه) .

وجاءتنا رسائل كثيرة يطلب فيها مرسلوها الفضلاء أن نفتح بابا للكتب الجديدة ، وبابا آخر للأسئلة والفتاوى .

***

وقد افتتحنا باب الكتب فى هذا العدد ، وسنفتتح الباب الآخر قريبا إن شاء الله .

ثورة الفلاح المصرى المسلم

ضد التعصب والأجانب

للدكتور محمد ضياء الدين الريس

أستاذ التاريخ الإسلامى بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة

كان زعماء مصر ، وعلى رأسهم العالم العامل السيد عمر مكرم نقيب الأشراف ، يهدفون من وراء مبايعتهم « لمحمد على » زعيم الأرنؤود ، فى مايو من عام ١٨٠٥ ، أن يبدأوا حقبة جديدة فى حياة البلاد : فقد كانوا يريدون أن يحققوا لمصر استقلالها الذاتى ، وأن يقيموا نوعاً من الحكم أشبه بالحكم النيابى فيشعر الولاة أنهم وكلاء للشعب ، ولا يعملون إلا وفق إرادته . كما أعلنوا رغبتهم فى أن الحكومة الجديدة التى أقاموها ينبغى أن تعمل على أن تضع حداً للمظالم التى تميزت بها عهود العثمانيين والمماليك ، وأن تتعهد بأن تلتزم فى سياستها أحكام الشريعة الإسلامية ، وتعلى كلمة الحق والعدل .

ولكن الوالى الذى منحوه تلك السلطة العامة ليحكم البلاد ، وسمحوا له هكذا بأن يجنى ثمرات الثورات المتعاقبة ، التى قامت بها الأمة منذ أواخر القرن الثامن عشر : فى وجه مظالم إبراهيم ومراد بك ، ثم فى وجه نابليون ومندوبيه ، ثم فى وجه الولاة العثمانيين ، وآخرهم خورشيد باشا الذى أرغمه الشعب على النزول من القلعة والرحيل عن البلاد — هذا الرجل لم يكن ينوى منذ بداية الأمر أن ينفذ شيئاً من تلك الأغراض . وإنما كانت الأهداف التى عمل لها منذ اللحظة الأولى هى أن يتخذ من إرادة الشعب أداة ، تمكنه من إدراك مآربه الذاتية : من الوصول إلى الحكم أولا ، ثم من تأسيس « دولة » ثانيا . يحكمها هو فى حياته ، ثم يورثها لذريته من بعده ، ويستطيعون بواسطة استغلال مواردها وجهود أبنائها أن يستقلوا عن الدولة العثمانية ، وأن يوسعوا حدودها ، ماأمكن أن تسمح الظروف بأن تتسع ؛ ويعيشوا «أنصاف آلهة» !

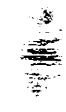
لذا عمد محمد على بعد أن شعر بثبات مركزه وبأن الجو أصبح خالياً من المنافسين إلى إقصاء الزعامة الشعبية ، ثم إلى القضاء عليها . واتبع سياسة استبدادية غاشمة وحكم البلاد حكما مطلقاً ، وكان كل همه أن يجعل من مصر «إقطاعية» كبرى تعود ثمراتها إليه وحده وإلى أسرته ، ولم يكن ينظر إلى مصر إلا على أنها هذه المزرعة التى تعود

بالعز والخير الوفير ، والتى ساقها القدر بين يديه . وإلى المصريين إلا على أنهم الفلاحون : أى طبقة الأجراء والعمال ، التى كتب عليها أن تظل مسخرة ومستغلة ، لحساب السادة العثمانيين الطارئين ، مهما كان جنسهم أو كان أصلهم . فبدلا من أن يضع ثقته فى أبناء البلاد وضع ثقته أولا فى أبناء جلدته من « الأرنؤود » ، ثم لما فكروا فى التمرد عليه كوّن جيشا من السودانيين والمصريين ، ولكنه حرص كل الحرص على أن يجعل الرؤساء والضباط من الأرنؤود أيضا ، ومن أبناء المماليك والأتراك من جنسيات مختلفة ؛ كما وضع ثقته أيضا فى الأجانب من كل لون ، وبخاصة الفرنسيين حتى تحول إلى أن أصبح أداة فى يد السياسة الاستعمارية الفرنسية . وبهذا يمكن القول إن الثورة التى قام بها الشعب فى مطالع القرن التاسع عشر — وكذلك الثورات التى سبقتها — قد فشلت فى تحقيق الأغراض التى كانت ترمى إليها : من حيث تطبيق المبادىء الدستورية وتحديد علاقة الحاكم بالمحكوم ، وتأسيس نهضة البلاد التى كان يُتطلع إليها على أسس قومية إسلامية سليمة ، متفقة مع مشاعر الشعب وطبيعته ؛ وما ذلك إلا لأن محمد على خان العهد وحول تاريخ مصر عن وجهته .

هذه — إذن — هى العقلية التى أورثها محمد على « رأس الأسرة الأرنؤودية » لأحفاده من بعده ، وهذا هو الاتجاه الذى حدده وأشار عليهم بأن يتبعوه ، وقد نجح هو إلى حد كبير فى إضعاف الروح المعنوية ، إن لم يكن القضاء عليها ، وعود الشعب على الذل ، وكاد أن يجرده من كل نزعة إلى المقاومة . وسار خلفاؤه على نفس السياسة فكان على مصر أن تنتظر أكثر من نصف قرن حتى تستطيع أن ترفع صوتها ثانية ويتكون لها « وعى » جديد ، وتهب لتعلن إرادتها وتشهر سيفها فى وجه الطغاة والظالمين .

فكانت الثورة الثانية إذن ، التى تلت الثورة الأولى فى خلال القرن التاسع عشر ، هى تلك التى نشبت فى أواخر عهد « إسماعيل » . ولم يكن إسماعيل إلا بمثابة الوارث المستهتر المسرف المتلاف ، الذى ورث — من غير جهد — ضيعة عن جده ، وورث عنه فى نفس الوقت طبيعته وعقليته ، فلم يكن له من هم إلا أن يتمتع بثمار تلك الضيعة ، ما شاءت له غرائزه وأهواؤه أن يتمتع ، ويبدد منها من غير حساب للعواقب ما تملى عليه شهواته أو مطامعه أن يبدد ، وهو لا ينظر أيضا فى نفس الوقت لأبناء مصر إلا على أنهم أجراؤه أو عبيده . ويضع ثقته — مثل جده — فى الأجانب والفرنسيين وفى أبناء الأرنؤود والمماليك والعثمانيين ، الذين أصبح يطلق عليهم كلهم فى ذلك الوقت بلا تمييز : أسماء « الأتراك والشراكسة » ! !

كان إسماعيل حاكما مطلقاً ، لا تحد إرادته بأى قيد ، كما كان هو الرأس الأكبر لدولة « الإقطاع » . وكانت عقليته فى حكم مصر هى عقلية القرون الوسطى — بالرغم من المظاهر الكاذبة والأشكال الزائفة التى اجتلبها من أوروبا اجتلابا ، مقلداً فيها للأوربيين غير مدرك لروحها ، وغير شاعر أن ليس فيها غناء كبير لأمة مضطهدة مستغلة ، تحكم بالسوط « الكرباج » والسخرة — ولم يكن يدرى أن ملوك أوروبا وكبارهم كانوا يسخرون منه حينما دعاهم ليعلن لهم عظمته الجوفاء ، عند الاحتفال بافتتاح قناة السويس (١٨٦٩) الذى أنفق عليه الأموال الطائلة من دماء الشعب ، ومن دموعه ! فكانت السنوات العشر الأخيرة من حكمه من أسوأ العهود التى مرت بها مصر فى حياتها الطويلة وقاسى أبناؤها فيها من العذاب والتنكيل والحرمان ما لا يمكن أن يقارن به إلا الصفحات السوداء من عهود الهمجية الأولى .



فتح إسماعيل مصر على مصراعيها للأجانب ، وأحاط نفسه بالمرابين ، وجعل قاعدة تعامله « الربا » ، حتى أغرق مصر بالديون التى لم تستطع أن تتخلص منها إلا بعد أعوام مديدة ، وبعد أن دفعت ثمنا لها استقلالها وحريتها . وكان رئيس وزرائه فى أكثر سنى حكمه هو « نوبار باشا » . ومن هو « نوبار » هذا ؟ إن هو إلا رجل أرمنى مسيحى لا يعرف التكلم باللغة العربية . فاعجب لرئيس وزراء مصر ، البلد العربية المسلمة وهو غير مصرى ، وغير عربى ، وغير مسلم ؟ ! ولذا فإنه لم يكن إلا وكيلا للأجانب ، وممهدا للاستعمار ؛ وهو الذى أوجد « المحاكم المختلطه » ، وهو الذى أسس « المحاكم الأهلية » بعد ذلك ، مدخلا نظم الفرنسيين وحلا قانون نابليون محل شريعة الإسلام المطهرة .

أعلنت حكومة إسماعيل إفلاسها فى عام ١٨٧٦ ، وكانت قبل ذلك بعام قد باعت أسهم مصر فى قناة السويس إلى رئيس وزراء انجلترا « اليهودى » دزرائيلى : بثمن بخس ، لا يزال موضع التندر فى دوائر الأوروبيين ، وتؤلف « الأفلام » لرواية قصته الفكاهية المثيرة للسخرية ، وخضع إسماعيل لنفوذ الأوروبيين ووضع رقبته تحت سكينهم ، ولكنه وضع رقبة البلاد معه أيضاً . فأنشىء « صندوق الدين » ثم فرضت « الرقابة الثنائية » على موارد البلاد ، ثم بلغت الكارثة ذروتها بتعيين وزيرين أوروبيين أحدهما إنجليزى والآخر فرنسى فى وزارة مصر ، التى كان يرأسها «نوبار باشا» الأرمنى أيضاً ؛ وذلك فى سنة ١٨٧٨ .

وفى نفس الوقت ، وبالرغم من حالة الذل والإفلاس هذه التى كان يعانيها ، فإنه زج

بمصر فى حرب عادت عليها بأبلغ الضرر ، وهى « حرب الحبشة » ، فأظهرت ضعف الحكام ، وفسادة الإدارة وخيانة الرؤساء . فما كان منها إلا أن ولدت السخط ونشرت روح التذمر وخلقت الثورة . وكان كبار ضباط الجيش وقادته من متعصبي الأتراك والشراكسة الذين يجمعون بين الغطرسة والجهل ، وكانوا أصفياء إسماعيل والمقربين إليه لأنه يعتبرهم من جنسه ، ولايزال أبناء البلاد منبوذين ، بعيدين عن حظوته وعن نيل الرتب العليا .

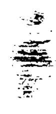
كانت هذه الأسباب كلها هى العوامل العامة التى أدت إلى قيام تلك الثورة التى قادها وحمل لواءها « أحمد عرابى » والتى عرفت بعد ذلك باسمه . ولم يكن « عرابى » إلا فلاحاً مصرياً مسلما ، ولد فى قرية « هرية رزنة » إحدى ضواحى مدينة « الزقازيق » بمديرية الشرقية ؛ وقد تلقى العلم أولا على يد والده الذى كان أحد علماء الأزهر ، ثم حضر هو فى الأزهر بضع سنوات فدرس بعض العلوم الشرعية والعربية ، وكان من عائلة صالحة اشتهرت بتقواها ؛ وتابع هو دراساته لكتاب الله وأحاديث رسوله ، فاغترف من تلك المناهل ما قوى روحه المعنوية وما أمده بالشجاعة العظيمة التى لاتتولد إلا من الإيمان ، وبذلك أصبح مؤهلا لأن يحتل مكان الزعامة .

وقد ساءه ما وجده من تلك الأحوال التى تثير الأسى ، وتلك المظالم التى كانت ترتكب فى عهد « إسماعيل » ثم فى عهد ابنه « توفيق » — الذى اعتلى العرش بعد أن تمكن الأوربيون من عزل أبيه فى عام ١٨٧٩ ، ولم يكن الابن خيراً من الأب — وأحزنه بصفة خاصة ماشاهده من تعصب[١] الأتراك والشركس ، واحتكارهم لمراكز السيادة والمراتب العالية فى الجيش والوظائف الكبيرة ، بينما ينظر إلى المصرى نظرة الاحتقار ويهان فى بلده — وكان عرابى نفسه قد صار مثلا من أمثلة هذا الذل والاضطهاد فقد بقى تسعة عشر عاماً لم يرق فيها إلى رتبة أرقى من رتبته التى كان عليها حين تولى إسماعيل حكم البلاد — فحز كل ذلك الظلم فى نفسه . ثم وجد الأجانب قد أصبحوا الآمرين الناهين فى البلاد بالفعل ، وقد وضعوا أيديهم على مواردها وأشرفوا على إدارتها .

(١) نستأذن الأستاذ الكاتب الفاضل لنلفت نظر القارىء الكريم إلى أننا ننكر التعصب الجنسى والقومى من حيث هو فى كل جنس وقوم ، وأنه كما أحزن « عرابى » رحمه الله تعصب الأتراك والشراكسة وغيرهم ، قد أحزننا فيما بعد تعصب بعض المصريين لمصريتهم تعصباً ضعف معه الشعور بالأخوة العامة بين المسلمين ، وبأن دار الإسلام دار لكل مسلم ، وأنه لافضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى . التحرير

وكانت البلاد قد سرت فيها روح وطنية قوية ، مستمدة من الروح الإسلامية الحية الخالصة التى عمل على نشرها المصلح الإسلامى الكبير : السيد « جمال الدين الأفغانى » الذى هاجر إلى مصر فى عام ١٨٧١ ، وبقى بها إلى عام ١٨٧٩ حين نفاه « توفيق » فى ظروف أثارت الشعور العام ، ولكن بعد أن ترك بها تلاميذه ومريديه الذين أشربوا روحه وفهموا دعوته ، فكان منهم « محمد عبده » وكان منهم « عرابى » كما كان منهم كثير من رجاله الذين أيدوه .

لقد عهد « توفيق » بالحكم بعد ولايته بقليل إلى « مصطفى رياض باشا » ، فمكث رئيساً للوزارة عامين ، من سبتمبر ١٨٧٩ إلى سبتمبر ١٨٨١ ، وكان رياض على شاكلة توفيق : رجعياً وذا نزعة أتوقراطية ، فحكم البلاد حكما استبدادياً وكان لا يراها أهلا للتمتع بحكم نيابى ، وجعل وزير حربيته شركسياً من أكثر أبناء الشركس تعصبا لبنى جنسه ، جامداً ضيق الأفق ، هو « عثمان رفقى باشا » . فجعل قيادة الجيش فى أيدى الشراكسة ، واضطهد الوطنيين ، ومهد لفصل بعض المصريين القلائل الذين كانوا قد وصلوا إلى بعض الرتب العالية ، ومنهم عبد العال حلمى وعلى فهمى اللذين كانا زميلى أحمد عرابى وعاوناه فى حمل لواء الثورة . وكان كل من رياض وتوفيق مستسلما لحكم الأجانب ، يعمل لإرضائهم ، بل يسعى إلى التقرب منهم ، بل لم يكن يفكر فى أن يخالف لهم أمرا ؛ فكأن البلاد كانت إذن محتلة بالفعل احتلالا حقيقيا ، وإن لم تكن الجيوش قد قدمت بعد إلى البلاد ، ولم تضرب الاسكندرية بالقنابل ! .



كانت « الثورة العرابية » إذن ثورة على الاستبداد ، والطغيان ، والاحتلال .

ولقد أجمع رجال الجيش بعد ما شعروا بهذا الظلم ، على أنفسهم وعلى أمتهم ، على أن يتحدوا إرادات الجبابرة ، ويتقدموا بصراحة بمطالبهم إلى ولاة الأمر ، فكان أن قدموا عريضتهم إلى « رياض » فى شهر يناير ١٨٨١ ، مطالبين بالإصلاح . ولكن الحاكمين أخذتهم العزة بالإثم ، فقرروا قمع الحركة فى بدئها بالشدة ، واعتقل عرابى وزملاؤه بسجن قصر النيل تمهيداً لمحاكمتهم والتخلص منهم . ولكن فرقاً من الجيش الباسل حضرت فاقتحمت السجن وحررت الأبطال ، فقُذف الرعب فى قلوب الطغاة وسُقط فى أيديهم ، وأذعنوا صاغرين : فعزلوا « رفقى » نفسه ، وعين بدلا منه « محمود سامى البارودى » ؛ ولكنهم عادوا بعد قليل إلى مكرهم وعينوا بدلاً منه « داود يكن باشا » وكان مثال الجهل والحماقة . وشعر قادة الجيش بأن حياتهم فى خطر فحينئذ قرروا هذا الحشد التاريخى فى ساحة عابدين فى يوم ٩ سبتمبر ١٨٨١ وطالب

أحمد عرابى الخديوى توفيق رأساً بطلبات الجيش والأمة : وفى مقدمتها إسقاط وزارة رياض ، وتشكيل مجلس النواب ، وإبلاغ عدد الجيش إلى العدد المعين فى القوانين — ثم صاح فى وجهه تلك الصيحة التى دوت وجلجلت فى أجواء الزمان ، وسمعتها الأجيال وهى : « نحن لسنا عبيداً ولا نورث بعد اليوم » !!

إلى هذا الحد نجحت الثورة : فقد أسقطت الوزارة ، وألف «شريف باشا» ، الذى طالب به الرأى العام ، الوزارة التالية ، وأجاب مطالب الجيش وشرع فى وضع دستور للبلاد . وتم وضع هذا الدستور وافتتح مجلس النواب بالفعل فى ٢٦ ديسمبر ١٨٨١ . ولكن الدول الأوروبية الطامعة — يحالفها ويؤيدها « توفيق » حفيد محمد على وحواشيه — ما كانت لترضى أن يقام فى البلاد حكم صالح ، أو أن تظهر إرادة الشعب ، أو يسمح لمصر بالحياة والتقدم ؛ فأسرعوا إلى تدبير المؤامرات وتدخلت الدولتان انجلترا وفرنسا ، فأرسلتا مذكرة فى ٧ يناير من عام ١٨٨٢ تعلنان فيها تأييدهما للخديو وحماية عرشه ، وتعلنان غضبهما على قيام الحكم النيابى ، واعتراضهما على حق مجلس النواب فى النظر فى الميزانية . واضطر شريف إلى الاستقالة ، فألف البارودى وزارته التى لبثت من فبراير إلى مايو ١٨٨٢ وعين أحمد عرابى ناظراً للحربية . وأثبت مجلس النواب كفاءته ونجح فى إصدار عدة تشريعات هامة لصالح البلاد . وكان يمكن أن تصبح مصر منذئذ دولة ديمقراطية راقية ، وأن تسعى إلى غايات التقدم بخطى واسعة ، وتصير من أقوى الدول فى الشرق الأوسط ، وتحتل مكانها بين دول العالم .

ولكن هل كان يرضى الاستعمار بذلك وهو مؤيد من الخونة داخل البلاد ، ومن الخارج بالأساطيل التى حشدها فى مياه العاصمة الثانية ؟ وهل كان « عرابى » ليستطيع أن يقاوم كل هذه القوى الاستعمارية والرجعية التى كانت متألبة على وطنه ، أو يوقف هذا السيل الجارف الذى مُهد له الطريق من قبل ؟

إن هذه الجناية التى ارتكبتها « انجلترا » بضربها « الاسكندرية » بقنابل أسطولها فى يوم ١١ يوليو ١٨٨٢ ، على إثر عراك دبره وكلاؤها بسبب خلاف بين « مالطى » من رعاياها وسائق عربة ، وتدميرها المدينة وإحراقها ، سعياً إلى العدوان على استقلال البلاد واحتلالها — لجريمة يندر أن يكون لها نظير فى التاريخ ، فى وحشيتها وفظاعتها ، وإنها لتدل على أن انجلترا عدوة « الديمقراطية » خارج بلادها ، وعدوة الشرق والإسلام ، وهى جريمة لن تنساها أجيال المصريين ، وإن الأبدان لتقشعر من هول ذكراها ، ويندى لها ما يسمونه الحضارة الغربية الحديثة و « القانون الدولى » خجلا ! !

سعر الفائدة والربا

للأستاذ محمود أبو السعود

مستشار بنك الدولة بالباكستان

٢

(ب) التعريف الفقهي للربا :

اختلف الفقهاء أيما اختلاف فى تعريف الربا ، وهم وإن اتفقوا على تحريمه إلا أنهم ذهبوا فى وصفه مذاهب شتى . والفاحص المدقق فيما كتب علماء الفقه لن يجد عندهم ما يوافق حالتنا الاقتصادية الراهنة ، ولا ما يرشدنا إلى أى القروض ربوية وأيها غير ربوى ؛ وعلة ذلك اختلاف الأوضاع الاقتصادية اختلافاً شاسعا ، وعدم تطور الفقه الإسلامى مع تقدم الزمن والحضارة ، وقلة المجتهدين . من أجل هذا فسنستعرض الآراء الفقهية بإيجاز ، ثم نخلص إلى رأينا مستلهمين الله فى غايتنا وتوفيقنا .

يقسم الفقهاء الربا إلى قسمين :

(ا) ربا النسيئة .

(ب) ربا الفضل .

ولهذا التقسيم مدلولان : تاريخى وفقهى ، فأما التاريخى فهو ما يروى من أن العرب زمن الجاهلية كانوا يتبعون طريقة جائرة فى الإقراض ؛ إذ يطلب الدائن من مدينه ضعف الدين إن طلب المدين إمهاله لعام قابل ، فيتضاعف الدين أضعافاً مضاعفة على مر السنين ؛ حتى ليعجز المدين فى الغالب عن السداد ؛ وهذا على حد تفسير البعض مدلول قوله تعالى : « لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة » .

أما التفسير الفقهى عند البعض فهو الإقراض لنسيئة أو لأجل طال أو قصر ؛ على أن يرد المدين الدين زائداً فضلة هى الربا مقابل النسيء . على أن فريقا آخر من الفقهاء يرى تحديد ربا النسيئة بما كان متبعاً فى الجاهلية ، وهو بهذا إقراض دين يتضاعف بتضاعف الأجل ، ويشترط فيه عندهم أن يكون شرط القرض أن يرد المدين عين المقترض أو وصفه وقيمته ، أو وصفه ومقداره كيلا كان أم وزنا « ابن قدامه وابن تيمية » .

أما ربا الفضل فهو عند الأغلب من الفقهاء كل ربا غير النسيئة ، وبهذا ينقسم مدلوله إلى قسمين حسب تعريف ربا النسيئة فهو إما كل ربا خلاف ربا الجاهلية الذى يسمونه بقول مشهور « أمهلني أضعف لك » وإما كل ربا حال زاد على الدين الأصلى ولو اختلاف وصف الشيء المقترض ؛ فلو اقترض أحدهم قدحا تمراً طيبا على أن يردّه قدحين تمراً سيئا لكان هذا ربا فضل ، ولو اقترض أحدهم مبلغا لأجل قصير على أن يرده زائداً قدراً طفيفا لكان أيضا ربا فضل ، ولو كان القرض فى أمور غير الست سلع المذكورة فى الحديث المشهور « وهى التمر والبر والشعير والملح والمعدنان : الذهب والفضة » لكانت الزيادة عند الإبراء ربا فضل .

ولا شك أن لهذا التقسيم أهمية كبرى إذ به تفسر آيات الربا ، ويعرف الحلال من الحرام ، ويرى فريق أن كل ربا حرام مهما كان شكله ونوعه ، ويرى فريق آخر أن ربا الفضل ليس حراما وإن كان مكروها نظراً لكونه يؤدى إلى النسيئة وهى حرام ، ومن الخير تركه سدا للذريعة « ابن القيم فى إعلام الموقعين ص ٢٠٣ » .

وتسهيلا للبحث لن نعتبر ربا النسيئة ذلك الضرب الخاص من سعر الفائدة الذى كان سائدا فى الجاهلية والذى اتخذ شكل « أمهلنى أضعف لك » ولكن كل زيادة لأجل على أصل الدين سواء أكان بفائدة بسيطة أو مركبة يتقاضاها الدائن نظير قرضه . أما ربا الفضل فهو الزيادة التى ينالها شخص نظير تبادل حال لسلعتين من نوع واحد « ابن قدامه فى المغنى » وعلى هذا فظاهر آيات القرآن الكريم أن كل ربا لأجل حرام ، وأن ربا الفضل حيث يتبادل شخص وآخر سلعتين يداً بيد لا يمكن أن يكون إلا إذا كان هناك فارق بين النوعين المتبادلين . وعليه فالأغلب ألا يكون حراما إذ ما الفائدة من أن أعطيك تمراً جيداً نظير قدر مساو له من تمر ردىء ؛ بل إن مثل هذه المبادلة لن تتم إلا إذا كان هناك فضل وزيادة فى التمر الردىء نظير التمر الجيد . وقد أيد هذا الرأى ابن حزم وأكده وذهب إلى أكثر مما ذهب إليه ابن القيم الذى جعله مكروها لأنه قد يؤدى إلى ربا النسيئة فأباحه لأنه منطق الطبيعة والواقع «المحلى ج٨ ص٤٨٨»

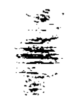
٣ — بين الربا وسعر الفائدة :

لعل الفارق قد وضح بين الصورة القديمة للقروض التى تعقد بربا وبين التفكير الاقتصادى الحديث حيث تعقد القروض بسعر فائدة . وقبل أن نحكم هل كل فائدة على قرض إنما هى فائدة ربوية يستحسن أن نعلم حكمة تحريم الربا من الناحية الفقهية وأن نقارن هذه الحكمة بالأوضاع الاقتصادية الحديثة .

أهم المبررات لتحريم الربا :

أولا : من المقرر ألا ينال المسلم أجراً دون عمل ، وأن هذه القاعدة مشتقة من روح التشريع وآيات القرآن الكريم ، وقد ذكر ذلك فى غير موضع واحد يقول تعالى : « وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله » ويقول : « وأن ليس للانسان إلا ماسعى » وغير هذا كثير .

والمقصود من هذا أن القرض لم يبذل عملا يستحق من أجله جزاء على قرضه ، ونظراً لأن المجتمع الإسلامى يفترض التكافل بين أفراده ، وحيث أن القرض رأس مال بيد المقرض لا يستطيع هو استثماره مباشرة بينما يحتاج إليه غيره فى انتفاع استهلاكى أو إنتاجى فلا مبرر لأن يتقاضى على إقراضه أجرا . ولئن قيل إن هذا الجزاء إنما هو مقابل تكوين رأس المال ، قلنا إن ذلك صحيح ولكن الاعتراض ناشىء عن أن المقترض المنتفع برأس المال إنما يلتزم برده ويحتمل مخاطرة الانتفاع به ، بينما لا يبذل المقرض جهداً حين الإقراض ، ثم إن مجرد تجميع رأس المال يعنى حيازة قوة شرائية بيد المقرض ، وليس من واجب المقترض أن يلتزم بمكافأة المقرض .

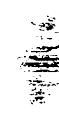


وقد يعترض أيضا على هذه الحكمة أنها غير مطردة التطبيق فى الشريعة السمحاء فهناك موارد انتفاع يستفيد منها الفرد دون عمل كالإرث وحصة الشريك الخامل وإيجار الأرض . وردنا على هذا أن الإرث ليس حقا مكتسبا للوارث ، بل هو حق للمورث يتنازل عنه بمحض رغبته ؛ وإنما شرع لحفظ كيان الأسرة التى هى أساس المجتمع ، وكثيراً ما يكون من الصعب أن نجزم أن الوارث إنما ورث دون عمل إيجابى منه فى تكوين الإرث إذ كثيراً ما يسهم الابن فى تكوين ثروة أبيه . ومن العبث أن يقال إن الوارث إنما اكتسب منفعة قبل مورثه ، بل إنه ملتزم بأكثر من هذا ألا وهو الإنفاق على من تجب عليه نفقته ، وهل هناك التزام أكثر مما أشار إليه المصطفى عليه السلام بقوله : « أنت ومالك لأبيك » .

أما حصة الشريك الخامل فلا يصح أن ينسحب عليها هذا الوصف لأن الشريك الخامل يخاطر بحصته فإن أخذ أجراً فإنما هو كفاء الغرم الذى قد يناله حين الخسارة ولا نظن أن هذه الحالة تحتاج إلى مزيد من التوضيح .

أما إيجار الأرض بجعل ثابت نظير استغلالها فذلك ما قد حرمه الإسلام بنص الحديث ، ولئن جرى العرف على إقرار الكراء فذلك من باب التهاون المعيب فى أحكام الشريعة ؛ وما حرم الكراء إلا لأنه إقراض للأرض بفائدة ثابتة ، فهذا المثل تأييد للفكرة الإسلامية التى من أجلها حرم الربا وهى أن الفرد يجب ألا يأخذ أجراً دون عمل مباشر منه

ثانيا : أن النقود وسيلة لمبادلة السلع والخدمات ولا قيمة لها فى ذاتها ، بل هى لا تطلب لذاتها أيضاً إنما تطلب لما يشترى بها . ويظهر أن أول من قال بهذه الفكرة فلاسفة الإغريق ، وقد ذكر هذه الفكرة الإمام الغزالى فى الإحياء فى معرض الحديث عن حكمة تحريم الربا ، ونقلها بعض العلماء المحدثين كالشيخ محمد عبده والسيد رشيد رضا. ولا شك أن هذه الفكرة صواب فأهم صفات النقد هى كونه وسيلة لمبادلة السلع . قد يقال إن للنقود صفات أخرى فهى مخزن للقيمة Store of Value ولابد من ثمن للاختزان ، وهذه فكرة لا تثبت أمام النقد لأن اختزان القيمة قائم سواء بيد المقرض أو المقترض ، والمقرض لا يعطى قيمة هو فى حاجة إليها وقت الإقراض إنما يعطى مالا يحتاج إليه (وإن احتاج إلى ما قد يفيء) وعلى هذا فحكمة التحريم المستندة إلى أن النقد فى ذاته لا يغل ناتجا تظل قائمة وصحيحة .



ثالثاً : كل غنم بغرم والإقراض بفائدة لا يحوى كثيراً من عنصر المخاطرة ، بل هو مبنى على غنم دون غرم . وقد يعترض على هذا بأن هناك خطراً بالغاً حين الإقراض وأنه لو نظرنا إلى الموضوع من ناحية التاريخ لوجدنا أن كثيرين من المقرضين قد تعرضوا لأخطار تفوق تلك التى تعرض لها المكافلون Entrepreneurs كما يؤيد ذلك أن سعر الفائدة يتغير بتغير المركز المعنوى والمادى للمقترض فالغنى يحصل على قروض بسعر فائدة أقل مما يحصل عليها به الفقير . هذا الاعتراض مع وجاهته لا ينهض لدحض حكمة التحريم لأمرين :

أولهما : أن المقرض حين إقراضه يفترض سوء نية المقترض ويتخذ عادة لنفسه كل الضمانات الممكنة فإن لم تكفه الضمانات فهو فى الغالب لا يقرض . دليل ذلك أن المعدم لا يكاد يجد من يقرضه مهما علا سعر الفائدة .

والثانى : أن المقرض لا يناله من الغرم بمقدار ماينال المقترض . وبلفظ آخر لا يفكر المقرض أن سيناله غرم مقابل ماقد يكسبه من غنم . على أننا نستبعد أن يكون المقرض معرضا لخطر أكبر من ذلك الذى يتعرض له المكافل . على أن العبرة فى هذه الحكمة هى وجوب دخول صاحب رأس المال معترك الحياة الإنتاجية موطداً نفسه على الكسب والخسارة ؛ فيشارك الغير فى الخير والضر والغنم والغرم . وقد ذكرنا من قبل أن الاسلام دين تكافل ، ونذكر الآن أن جميع أحكامه وتشريعاته تلاحظ الناحية الاجتماعية العامة ، وأن أحكامه الاقتصادية ينظر إليها من ناحية المجموع كما ينظر إليها من ناحية الفرد سواء بسواء ؛ فإن تعارضت المصلحتان رجحت كفة المجموع بلا نزاع .

رابعا : ما يحيق بالمجتمع من أضرار ظاهرة وما تتركه الفائدة من ضغن وحقد في نفس المقترض مما يحرمه الدين ، خصوصاً إذا كان القرض لغرض استهلاكي . ونحسب أن هذا المعنى واضح ظاهر للخاص والعام . على أن هذه الحكمة تبدو غير واضحة في حالات القروض الإنتاجية خصوصاً في العصر الراهن حيث يكون المقترض شخصاً معنوياً قوياً غنياً كالشركات المساهمة والهيئات والحكومات ، كما أن هذا الرأى يغفل ماتقدمه القروض بفائدة للتقدم الاقتصادى والإنتاج الكبير ، كما يغفل أن المقرض ليس دائما الأغنى أو الأوفر مالا . محجة الصواب هو أن الفائدة ضارة بوصفها السابق من ناحيتها المادية والمعنوية ؛ فمن الناحية المادية سبق أن بينا أن قادة الفكر الاقتصادى يسلمون بضرر الفائدة الجسيم على كيان الأمة الاقتصادى ، ومن الناحية المعنوية يمكن أن نقول إن أكثر المقرضين أغنياء وأن استثمار الفقير ومتوسط الحال في قروض حكومية أو في سندات أهلية أمر ليس بذى بال ، وحتى لو سلمنا أنه ذو أهمية فإنه يغرى أصحاب تلك الدخول بعيشة الدعة . ولا وجه لمن يزعم أن ذلك يؤمن لهم عيشة هادئة عند بلوغهم سن التقاعد إذ هـذا واجب الدولة الإسلامية وحق المسلم على حكومته . ولئن سلمنا جدلا بأن هناك فائدة من مثل هـذا الاستثمار الفردى في حالات خاصة فإن القرض بفائدة من ناحيته العامة يخلف أضراراً أكثر مما يفيء نفعاً ؛ فكان تحريمه أحسم للضرر وأبعد للشر .

٤ ـــ هل كل فائدة ربا ؟

الجواب عندنا بالإيجاب قطعا فكل قرض بفائدة إنتاجياً كان أم استهلاكيا لأجل مسمى إنما هو قرض بربا محرم بنص صريح لا شبهة فيه ، ومخالفة سافرة لقوله تعالى : « فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » أما إن أخذ القرض شكل مبادلة حالة على أن يربى أحد المتبادلين (ربا الفضل) فليس هذا عندنا بحرام ، ولسنا نحسب أن مثل هذه المبدلات منتشرة في الوقت الراهن نظراً لانتشار استعمال النقود وقلة المقايضات .

وقبل أن ننتقل إلى كيفية القضاء على الفائدة الربوية يحسن أن نبين أن الإسلام يرتب حقوقا للفرد قبل الحكومة تجعله في غنى عن كثير مما يقترض من أجله لسد حاجاته الاستهلاكية . أما القروض الإنتاجية فالإسلام لا يقر إلا صورة واحدة منها هى صورة المشاركة أو المساهمة ، ويجب ألا يغيب عن أذهاننا أن واجبنا الأول هو تكييف حياتنا الاقتصادية حسب مقتضيات تعاليمنا الإسلامية وليس العكس ؛ فلا عبرة إذن لمن يقول إن الأوضاع الاقتصادية الراهنة تقتضى أن تستثمر الأموال بفائدة لدى

المصارف وشركات التأمين وفى سندات الحكومة والهيئات الجماعية والشركات التجارية والصناعية ، وهذه بدورها إما أن تقرضها أو تستثمرها فى مشروعات إنتاجية بفائدة تزيد على تلك التى يتقاضاها المقرض الأول . لا عبرة بهذا الزعم لأنه خطأ اعترف به الغربيون الذين نقلنا عنهم حضارتهم المادية ، وحرمته شريعتنا السمحاء ؛ بل إن كثيراً من دول الغرب بدأت تغير من هذه الآراء ، فما بالنا نتمسك بما ينبذون ؟

لا شبهة عندنا فى أن كل فائدة بجميع صورها المتعارف عليها فى الاقتصاد الحديث ربا محرم ، وواجبنا أن نعمل ما وسعنا الجهد لنوجد اقتصاداً خالياً من هذا الحرام ؛ وليس هذا بمستحيل إن صحت العزائم وصفت القلوب .

« البحث بقية »



وصية شهيد

... وفرغ الناس لقتلاهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من رجل ينظر لى ما فعل سعد بن الربيع ؟ أفى الأحياء هو أم فى الأموات ؟

فقال رجل من الأنصار : أنا أنظر لك يا رسول الله ما فعل سعد .

فنظر فوجده جريحاً فى القتلى وبه رمق .

(قال) فقلت له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى أن أنظر أفى الأحياء أنت أم فى الأموات . ؟

قال : أنا فى الأموات ، فأبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى السلام وقل له : إن سعد بن الربيع يقول لك : جزاك الله عنا خير ما جزى نبياً عن أمته . وأبلغ قومك عنى السلام وقل لهم : إن سعد بن الربيع يقول لكم : إنه لا عذر لكم عند الله إن خُلِص إلى نبيكم صلى الله عليه وسلم ومنكم عين تطرف .

(قال) ثم لم أبرح حتى مات . « سيرة ابن هشام »

باب الكتب : نقد وتعريف

« نفتتح فى هذا العدد « باب الكتب » ، ليكون صلة بين أسرة « المسلمون » وكل جديد نافع فى مكتبتنا الإسلامية ، ويسرنا أن يشرف على هذا الباب الأستاذ الفاضل الدكتور محمد يوسف موسى .

ونحن نرجو حضرات المؤلفين الراغبين فى التعريف بكتبهم أن يبعثوا إلينا نسختين من كل كتاب » .

التحرير

١ — ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين

للأستاذ أبى الحسن على الندوى

نشر جماعة الأزهر للنشر والتأليف سنة ١٩٥١ ٢٥٥ ص ك

فتنت بهذا الكتاب حين قرأته فى أول من يوم فى طبعته الأولى[١] ، وكتبت على نسختى أن قراءته فرض على كل مسلم يعمل لإعادة مجد الإسلام ، وحين عرفت مؤلفه الفاضل بعد ذلك معرفة شخصية عرفت سر فتنتى بكتابه هذا ؛ عرفت أن مرد ذلك — فوق ما فى الكتاب من ثمرات التوفر على البحث ونشدان الحق — إلى معرفة الكاتب بالإسلام وما فيه من قوى معرفة حقة ، وأخذ نفسه به فى حياته العملية ، والإخلاص فى الدعوة إليه بكل وسيلة وطريق .

لقد أحسّ صديقنا الفاضل ما نحسه جميعاً فى حسرة وألم من رضى الدول الإسلامية بالسير وراء العالم الغربى ؛ تميل إلى ما يميل ، وتقيس الأمور بموازينه ، وكان من هذا أن فقدنا الثقة بنفسنا وجنسنا وديننا وقيمه العالية ؛ وفى ذلك تتركز علة تأخرنا ، ولها يجب أن نطب ، وفى هذا السبيل يجب أن تتضافر الجهود .

« لقد اختتم الله بالإسلام رسالاته للعالم ؛ فليس لنا أن ننتظر اتصالا جديداً من السماء بالأرض يطهرها مما كاد يعمها من شرك وضلال وفساد ، ولا نبياً آخر بعد رسول

---

(١) طبع مرتين فى عامين متواليين ، وطبع فى كل مرة منه بضعة آلاف نسخة .

الإسلام يخرج العالم برسالة جديدة من الظلمات إلى النور . ولا قرآنا جديداً يهدى الإنسانية الحائرة إلى سبيل الرشد والسعادة . ولكن الله الرحمن الرحيم ، ترك فينا بعد هذا أو بسبب هذا ، كتابا لن يضل من اتبعه ، وشريعة لن يشقى من عمل بها . وكل ما يجب أن نعمل له ، لنخرج والعالم كله من هذه الجاهلية التى احتوتنا من جميع الأطراف ، هو إعادة الثقة بديننا حتى يكون أساس حياتنا فى كل مقوماتها . وليس لنا أن نطلب من أحد أن يؤمن بهذا الدين قبل أن نؤمن نحن أولا به ، ولن يكون هذا الإيمان إلا بالقدوة الصالحة نقدمها للناس جميعا[1] » .

وربما لا نكون مبالغين حين نقرر أن هذا الكتاب هو ثانى كتابين أو ثالث ثلاثة حرية بالقراءة الجادة الواعية ، من الكتب التى ظهرت فى هذه السنوات عن الإسلام والدعوة للرجوع إليه . إنه كتابة قلب ينبض بحب العروبة والإسلام ، وعالم نفسى ومجرب عملى خبير ؛ لذلك تراه لا يعمل على تهيئة العقل والقلب فقط لما يريد أن يقول ، ولا يقتصر فى هذا السبيل على القوى النفسية وحدها وعلى الإشادة بالمجد الغابر القديم ؛ بل تراه — بعد الإعداد النفسى — يلحف فى قوة إلى الأخذ بأسباب القوة الصناعية والحربية ، وإلى إعادة التنظيم العلمى للأمة الإسلامية ، وإلى أن يكون لنا ما يجب من استقلال تجارى ومالى .

إنه إذاً ، ليس كتاب واعظ مسلم يبشر بدينه ، بل ذوب قلب وعقل مؤرخ منصف ، وتجارب عالم من علماء النفس ؛ فهو يخاطب القلب والعقل معا ، بل ربما كان يخاطب هذا قبل ذاك ، وهو لذلك كله حرى بالإفادة منه من شباب المسلمين ورجالاتهم ، بل حرى أن يفهم غير المسلمين بأن من الخير للعالم كله أن تعود القيادة العالمية للاسلام من جديد .

جزى الله صديقنا المؤلف ، القريب البعيد ، عن دينه والعروبة خير الجزاء .

***

(١) من مقدمتنا للطبعة الثانية التى ظهرت عام ١٩٥١ م .

٢ — العواصم من القواصم

لأبى بكر بن العربى تحقيق الأستاذ محب الدين الخطيب

نشر لجنة الشباب المسلم عام ١٣٧١ هـ ٢٩٥ ص م

ما أحوج أمة العرب والإسلام فى هذه الأيام ، أيام يقظتها بعد نوم طال عليه الأمد ، إلى الرجوع لماضيها المجيد : تستلهمه المثل العليا ، وتعتز به وتقوى فى نضالها ! وما أحوجها كذلك إلى أن تكون مجموعة الكلمة والقوى ، فلا يلتمس بعض أبنائها من هذا الماضى سبباً للفرقة والجدل ! بل عليها أن تكون فى حاضرها موحدة الجهود ، ثابتة الخطى ، لتسير إلى مستقبل ماجد تأخذ فيه مكانها الملحوظ بين الأمم .

وهذا جزء من كتاب ألفه رجل من رجالات الإسلام ، وعالم من كبار العلماء ، عاش فى القرنين الخامس والسادس الهجرى ، وأراد به أن يرجع الأمر إلى نصابه فيما يختص بمواقف الصحابة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ فقد مر الإسلام فى هذه الفترة بمواقف عصيبة زلزلته زلزالا شديداً ، ولم يعصم الله المسلمين منها إلا لما أراده من خير للعالم ، ببقاء الإسلام راسخ الأصول قوى البنيان .

وجماع هذه القواصم هى وفاة الرسول واختلاف المسلمين فيها لهول الموقف ، ثم اختلافهم من بعد شيعاً وأحزاباً ، وكانت العاصمة من ذلك ولاية أبى بكر بموافقة الصحابة جميعاً . ثم ما أخذه الناس على سيدنا عثمان حتى قتلوه فانكسر بقتله السد ، ووقعت الحرب بين الإمام على ومخالفيه لأسباب كثيرة منها إيواؤه قتلة ذى النورين . وهنا نجد المؤلف يدفع بحق ما حاول به أعداء الإسلام تشويه مواقف كثير من الصحابة واندفاعهم وراء الهوى والشهوات ؛ وذلك بالرد على كل ما نسب زوراً إلى عثمان (ص ٦١ — ١٤٧) ، وتعليله وجود قتلته فى جيش على تعليلا صحيحاً اندفعت به فتنة أخرى (ص ١٦٤ — ١٦٧) بدليل أن معاوية نفسه حين بويع بالخلافة لم يمكنه أن يثأر منهم (ص ١٦٨) .

وعرض المؤلف بعد أن جلا ذلك كله إلى مسألة التحكيم بين على ومعاوية ، ودفع عن عمرو بن العاص تهمة الخديعة ، وعن أبى موسى الأشعرى تهمة الغفلة (ص ١٧٢ — ١٨١) . وهنا يتعرض المؤلف بإشارة محكمة إلى وجوب إعادة فحص التاريخ الإسلامى ، وبيان ما اندس على الحقائق فيه (ص ١٧٧ وما بعدها) .

وأخيرا تكلم ابن العربى عما تراه الشيعة من النص على ولاية علىّ أمر المسلمين بعد الرسول ، فبين عدم صحة ذلك ، وساق أحاديث صحيحة ناطقة بفضل أبى بكر وصحبه جميعا رضوان الله عليهم ، ومنها نعرف أن فضيلتهم ومنزلتهم هى على حسب ما كان من ولايتهم الخلافة بعضهم إثر بعض (ص ١٨١ وما بعدها) .

وختم المؤلف تحقيقه فى هذا القسم المنشور ، بالحديث عن بيعة الحسن لمعاوية بالخلافة ، وأن ذلك كان خيرا للمسلمين إذ اجتمعت بها كلمتهم (ص ١٩٧ وما بعدها) ثم دافع عن جعل معاوية ولاية العهد لابنه يزيد من بعده (ص ٢١٤ وما بعدها) ، مبيناً أن الرسول نفسه عرف فضل هذه الأسرة فكان أول من عقد الولاية لبعض أبنائها ، ثم استكتب معاوية نفسه أميناً على وحى الله تعالى (ص ٢٣٤) .

هذا هو عمل المؤلف فى تحقيقه القيم ، وإن كنا نأخذ عليه رقة دفاعه عن أخذ معاوية العهد من بعده لابنه يزيد وفى الصحابة من هو أفضل منه للخلافة .



وكان من حسن حظ هذا القسم من كتاب ابن العربى ، أن يقيّض الله له صديقنا الفاضل الأستاذ محب الدين الخطيب ، فيقوم على تحقيقه والتعليق عليه ؛ فهو رجل يؤمن بالله والإسلام ورجالاته حق الإيمان ، وقد جمع الله له أدوات البحث الصحيح والتحقيق التاريخى ؛ وحسبنا دليلا على هذا مراجعة تحقيقاته وتعاليقه التى زادت على حجم الكتاب نفسه ، ثم الاطلاع على قائمة المراجع الهامة التى رجع إليها فى هذه التعليقات .

وقد بدأ عمله بترجمة المؤلف ترجمة دقيقة على وجازتها ، وصدر فى آرائه عن أنه لاعصمة لأحد بعد الرسول ، فعلينا ألا نكفر الكثير من الخير من أجل هفوة أو عثرة نجدها لأحد رجالات صدر الإسلام (ص ٥) ، فالصحابة كانوا أسمى أخلاقاً ، وأصدق إخلاصاً لله ، وترفعا عن خسائس الدنيا ، من أن يختلفوا للدنيا (ص ٧) . ولكن هى الأيدى الخبيثة ، التى كانت فى عصرهم ، والتى جاءت فيما بعد ، هى التى عملت على إيجاد الخلاف وتوسيعه ، وصورت الوقائع بغير صورتها .

وقد توج الأستاذ الخطيب مجهوده المتعب القيم ، بعمل فهارس دقيقة منظمة للكتاب وتعليقاته : للأعلام التاريخية ، والأعلام الجغرافية ، وذلك بعد فهرس تحليلى لموضوعات الكتاب نفسه .

ونحن نحمد للأستاذ محب الدين الخطيب هذا العمل النافع كل النفع ، وللجنة الشباب المسلم نشر هذا القسم من كتاب العواصم ، راجين التوفيق لنشر الكتاب كاملا فى المستقبل القريب .

الطب عند القدماء

للأميرالاى الدكتور أحمد الناقة

مدير المستشفى العسكرى المصرى

(٢)

« سيجد الأخ القارىء فى هذا البحث القيم طرائف رائعة من آثار علماء الإسلام فى عالم الطب . . . وهى آثار تشهد للمسلمين بالسبق والأصالة بعد أن أطلق الإسلام عقولهم من عقالها فانطلقوا بالفهم الواسع لقول الله : « قل انظروا ماذا فى السموات والأرض » .

التحرير

أشاد « هوميروس » بمهارة أطباء مصر ، ونوه « هيرودوت » بكفاءتهم فى علاج شتى الأمراض التى اختصوا بها ، وعرف الإغريق « امحوتب » رب الحكمة فى مصر القديمة ، ونقلوا عن مصر كثيرا من أصول الطب وقواعد الصحة والعقاقير وآلات الجراحة .

وفى أثينا ظهر « أبقراط » رب الحكمة اليونانية ورائد البحث الحر القائم على الملاحظة والتجربة والاستنتاج .

ثم عاد الإغريق فردوا إلى مصر ما أخذوه وما زادوه فى مدرسة الإسكندرية حيث تقدم التشريح وعلم وظائف الأعضاء ؛ ولعل التحنيط وتشريح الأضاحى فى مصر منذ القدم مما أعان على ذلك التقدم .

ولما انتقل مركز الثقافة إلى روما ظهر « جالن » الطبيب اليونانى ودوّن كل ما عرف فى الطب إلى عهده وظهر التشريع الصحى وتنظيم المهنة الطبية وكانت روما سيدة التشريع والتنظيم وإن لم تكن سيدة الأصالة والتجديد .

ولما جاءت المسيحية قالت طائفة من أهلها — النسطوريون — أن مريم أم المسيح وليست أم الرب ، فاضطهدتهم الكنيسة والدولة ؛ ففروا إلى الشام وعكفوا على دراسة الطب زمنا أصابوا فيه بعض النجاح ، ثم تبعهم اضطهاد الكنيسة والدولة ففروا ثانية إلى فارس فأكرمت مثواهم واستعانت بهم فى المستشفى والمدرسة الطبية « بجنديشابور » .

وبرغم الحروب وأعباء الحكم فقد كان كسرى يفرغ أحيانا للنظر فى علوم الطب ، وقد رأى أن يبعث كبير أطبائه « برزويه » إلى الهند ليحتال بما شاء من جهد أو مال لجلب ذخائر الطب ، ونادر الدواء ؛ فتحقق له ما أراد .

وكان طب الهند زاخرا بالحكم مثل : « الطبيب للمريض أب وللسليم صديق وللناس حارس الصحة » ، « طالب الطب فى بطون الكتب بغير خبرة ولا مران هو كالحمار يحمل عبء الدواء ويجهل قيمته وفائدته » ، « الطبيب والمريض والدواء والممرض هى أركان الطب الأربعة » ، وقد عرف أطباء الهند مرض السكر منذ آلاف السنين لأنهم استخدموا الحواس الخمس فى فحص المرض فذاقوا البول .

وقد أنشأ « أزوكا » الملك البوذى مستشفيات للانسان والحيوان وحرّم على الأطباء علاج الذين قست قلوبهم من المجرمين وصيادى الطير والبهيم ، ولما دالت دولة البوذيه الرحيمة وظهر البراهمة ادعوا لأنفسهم السيادة والعلو على الناس كافة ، والحكمة وفصل الخطاب ، والعصمة من الخطأ ؛ وفى ظلهم ذوى العلم وتأخر الطب .

وفى القرن السادس ضمت « جنديشابور » نطس الأطباء من اليونان والروم والكلدان والسريان والشام ومصر والهند ، وترجمت عيون الكتب التى حوت فلسفة أفلاطون وأرسطو وأبقراط ، وصارت فارس قبلة الطلاب من أقصى الأرض .

وفى القرن التالى وعلى حين غفلة هبت من جانب الصحراء ريح عاتية عصفت بملك الفرس والروم وانجلت عن فجر جديد . ولم يلبث أن سطعت شمس الإسلام نورا وهاجا هدى الناس إلى سبيل الرشاد ، ونارا حامية طهرت الأرض من الفساد . ولم يكن عجبا أن يصبح البدو أمة ، والمؤمنون أئمة ، وأن يبسط الإسلام ظله وسلطانه على قارات ثلاث فى مدى قرن من الزمان ؛ ذلك لأن الإسلام فضل المؤمن القوى على المؤمن الضعيف ، وكفل للناس كافة الحرية والعدل والسلام .

وكان طب العرب فى الجاهلية مزيجاً من العطانة والكهانة . وقد تخرج الحارث ابن كلدة فى مدرسة « جنديشابور » وأدرك الإسلام ومن وصاياه : « من سره البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء وليخفف الرداء وليقل غشيان النساء » وقد أوصى أطباء العرب بعدم الشبع أو الاستحمام بعد الطعام أو حمل أعباء الديون والهموم ، واستشاروا ركب القوافل فيما استعصى عليهم من الأمراض .

وقد أبطل الإسلام التداوى بالسحر والشعوذه فقضى على الكهان ولم يحدث فى مكانهم طائفة تدجل على الناس باسم الدين ؛ وقد أمر النبى الحارث بن كلدة بعلاج سعد بن أبى وقاص من مرضه فى حجة الوداع .

وفطن المسلمون إلى مافى « جنديشابور » من العلم والحكمة فأقبلوا عليها يتزودون ما وسعهم الجهد ، وحين كانت أوروبا غارقة فى الجهالة تشترى من الأديرة لبن العذراء

للتداوى ، وحين كانت الكنيسة تحرم الطب لأن المرض عقاب إلهى لاينبغى أن نصرفه عمن أساء ، كان العرب عاكفين على تراث الفكر البشرى يتأملونه ويحصونه ، وحين طردت أثينا وروما فلاسفتها واتهمتهم بالإلحاد ترك أفلاطون وأرسطو وأبقراط وجالن أرضهم وديارهم ، واتجهت بهم القوافل نحو الشرق الذى فتح لهم ذراعيه وقلبه وعقله مرحبا فى « جنديشابور » وبغداد والقاهرة ، وحين كان أرسطو مجهولا فى باريس مغموراً فى اكسفورد كان مشهوراً مقدوراً فى عواصم الإسلام .

وعن الهند أخذ العرب أرقام الحساب فاهتدوا إلى علم الجبر وزادوا فى علم الفلك ورصدوا الكواكب وسموها بأسمائها العربية ، وأنشأوا أول الصيدليات ، وبرعوا فى الكيمياء فعرفوا حوامض الكبريت والأزوت والراسب الأحمر وماء الفضة والذهب والبوتاس وزيت الزاج واستحدثوا كثيراً من العقاقير : كافور سنا . جوز مقىء . تمر هندى . مسك . قرنفل . وعرفوا دواء النقرس وأضافوا : شراب قلوى كحول وسواها ؛ فنقلها عنهم الغرب كما هى حتى اسمها العربى (الكحول Alcohol القلوى Alkali شراب Syrap .

وفى القرن التاسع — عصر النهضة العربية — كان ابن ماسويه رأس أطباء بغداد يشرّح القردة لا الجثث الآدمية ، وكان أبوه صيدلى مستشفى « جنديشابور » وقد ذكر القفطى أن أطباء « جنديشابور » غير المسلمين كانوا يضنون بعلمهم إلا على من توسموا فيه الفطانة والرزانة من ذريتهم وأهل ملتهم .

ثم خلفه حنين بن إسحق على رياسة الأطباء وكان يجيد اليونانية فترجم كثيراً من كتبها إلى العربية ، وكان كلما فرغ من ترجمة كتاب نال مثقاله ذهباً فى حضرة المأمون ، وقد بلغ من شغف العرب بفلسفة اليونان أن الرشيد وهو يملى شروط الصلح على امبراطور « بيزنطة » جعل كتب اليونان أول الغنائم .

ولما ألف على الطبرى « فردوس الحكمة » وكان أول كتاب غير مترجم أقبل عليه الأطباء إقبالا شديدا ، وقد قال : « الطبيب الجاهل رسول الموت » وكان الرازى من تلاميذه ، ولم تكتشف مؤلفاته إلا حديثاً .

أما الرازى فقد نشأ يحب الموسيقى والغناء ويمارسها ، ولم يتعلم الطب إلا بعد الأربعين وكانت الأسفار من مقومات المران الطبى فرحل إلى الشام وإفريقيا ومصر والمغرب حتى قرطبة ، ولما عاد إلى بغداد فاز على مائة من أعلام الطب برياسة الأطباء ، وقد بلغ من سعة خبرته وتواضعه أنه كان يشير إلى النتائج التى استخلصها من آلاف المرضى بقوله

« هذا ما أعرفه من خبرى الخاصة » شأن الراسخين فى العلم ، وقد علم تلاميذه آداب الطب التى تـكفل للطبيب رفعة القدر بين الناس ؛ وقوله فى ذلك يصلح لأن يلقى على طلبة الطب اليوم فى أرقى الجامعات .

وقد ألف الرازى مايزيد على مائتى كتاب أهمها «الحاوى» وهو موسوعة طبية ، و« كتاب المنصور » ، وهو أقل حجما من الحاوى ولـكنه أغزر مادة وأحسن تفصيلا . وقد ظل مرجع الأطباء مئات السنين . ومن أروع وصاياه « عالج العلة فى أولها بأدوية لا تضعف » « إذا كان الطبيب ضليعا والمريض مطيعا فما أقل لبث العلة » « إذا أمكن العلاج بالحمية فلا دواعى للدواء ، وحين تغنى الأدوية البسيطة فلا داعى المركبة » « اليقين فى تشخيص الداء هدف بعيد المنال » ، «خبرة الطبيب الحاذق أجدى من علاج الـكتب» .

وكثير مما استحدثه الرازى فى الطب يشهد له بالالمعية وقوة الملاحظة : حدقة العين تنقبض بالضوء . مرهم الزئبق يشفى تمَلّل الجفون . وهو أول من أجاد وصف منحنيات العمود الفقرى ، وأول من كتب فى طب الأطفال كتابا مستقلا ، وأول من أدخل الـكيميائيات فى الأدوية ، وأول من قرن التهاب المثانة بالبول الدموى .

ويعتبر الرازى حجة فى الأمراض البولية والتناسلية فقد وصف ضيق المجرى واستحدث قسطرة لينة من الرصاص بدل البرونز اليابس ، وحقن مجرى البول وعالج التهابه بأدوية موضعية وأخرى عامة كما نفعل اليوم .

وقد فضح الرازى أساليب المحتالين وأدعياء الطب فقضى عليهم .

وقد بلغ الرازى أوج المجد الطبى حين وصف الجدرى والحصبه بدقة وإحاطة وصفا بزّ فيه السابقين واللاحقين ، وسلـكه فى عداد الخالدين .

وبعد ذلك بنصف قرن كتب على عباس موسوعة طب سماها « الـكتاب الملـكى » فصل فيه طب القرن العاشر ومن أروع ما قال : « حتم على طالب الطب أن يواظب على زيارة المرضى فى المستشفيات والبيوت ، وأن يلاحظهم بصحبة أساتذة أعلام وأن يتابع شتى أعراضهم وأن يذكر ما قرأ عن أحوالهم وما تدل عليه من خير أو شر » .

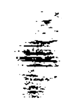
وقد نوه بالسكر طعاما للأطفال ، وفرق بين ألبان البقر والنوق والضأن والماعز والحمير ، ولم ندرك نحن إلا أخيراً وبعد التحليل الـكيميائى أن لبن الحمار أخف الألبان على معدة الإنسان . وقد قال غير مسبوق بل ومعارضاً ما كان معروفا : « إن الوليد لا يخرج بنفسه إلى الدنيا وإنما يدفعه الرحم دفعاً » ولعله أشار إلى أنه يفضل دفء الرحم على برد الدنيا وهم الحياة .

ومن ألطف آثاره علاجه للغرام والحب المبرح بالحمامات وركوب الخيل والرياضة

والاستمتاع بمنظر الحدائق والأزهار والأصوات العذبة الخافتة ونغمات الموسيقى ورواية القصص والأنباء السارة المثيرة ، وترك البطالة والكسل وبذل النشاط والعمل والخوض فى المنازعات والمناقشات ، وتهيئة الفرصة لحب نساء أخريات ! !

وأخيراً ظهر ابن سينا فحفظ القرآن وهو ابن العاشرة واستوعب العلوم والرياضيات والفلسفة والتاريخ الطبيعى ثم الطب ولم يجد لذلك عناء ، وكان يعالج المرض بلا أجر ابتغاء مرضاة الله ، وكثيراً ما كان يدع كتبه ومرضاه إذا حار فى داء أو دواء لكى يخلو إلى نفسه فى المسجد ؛ وما يزال يصلى ويتأمل حتى يفتح الله عليه ويشرح صدره بالحل الذى يرضيه .

وحين اكتمل علمه بشرح الفارابى لفلسفة أرسطو استخفه السرور كأنما حيزت له الدنيا بأسرها . ثم بدأ يطوف فى البلاد وكان حليفاه المجد والموجدة بما صادف من نجاح وما أثار من حسد . عالج الملوك والأمراء وتقلب فى النعمة والرخاء ، ثم قلب له الدهر ظهر المجن فكابد الأحقاد وقاسى كثيراً من الجفوة والجحود . وفى همذان عالج شمس الدولة من مغص آلمه فرفعه إلى الوزارة فدبر أمرها نهاره وعكف على الدرس والتأليف ليله فكتب «القانون» وكانت حياته سلسلة متصلة من العمل والإنتاج والنعيم والشقاء ؛ كأنما كتب على الأفذاذ أن يبتلوا بصنوف الأذى ويمتحنوا بألوان البلاء .



ويمكن القول بأن « القانون » أعظم كتاب ظهر فى عالم الطب؛ فقد ضم أكثر من مليون كلمة ، وبقى على مر القرون مرجع الجامعات فى أوربا وآسيا . وقد كان ابن سينا أول من اتخذ القساطر من جلود الحيوان ، وحقن المثانه بحقنة من الفضة ، وكشف أثر الطفولة فى تكوين نوازع النفس البشرية .

وفى ظل الدولة الإسلامية وسماحتها تهيأت حرية الفكر حتى لفلسفة الملحدين وحرية العقيدة للأطباء من غير المسلمين ؛ وفى هذا الجو الصالح من حرية الفكر والعقيدة والسلام ازدهر الطب عند العرب فأضافوا وجددوا ومهدوا للخلف تراثا حافلا بالمفاخر كالسبق فى وصف الجدرى والحصبة والحزام وعلاج أمراض العين والطب النفسانى وعلاج الجنون علاجا طبيعياً يوم حسبه الإفرنج مسًّا من الشياطين .

ولم يكن أطباء العرب يمارسون الطب للكسب والثراء ولكن للرحمة بالمرضى والضعفاء ، ولذة البحث والاستقصاء فقد تكفلت الدولة بأرزاقهم فعالجوا المرضى بلا أجر ، ولم يقنعوا بطب الأقدمين ، بل بحثوا ودرسوا حتى نضج علمهم فألفوا الموسوعات التى زادت تراث الطب وزانته وصارت منارة الطب حتى مطلع العصور الحديثة .

وفى المشرق نطوى صفحة مشرقة من تاريخ الطب فى كنف الإسلام وسماحته لنفتح فى المغرب — فيما يلى — صفحة أخرى مشرقة بمجد الإسلام وأصالته .

اللغة العربية فى الباكستان والهند

(ماضيها وحاضرها ومستقبلها)

للأستاذ السيد مسعود الندوى

معتمد دار العروبة للدعوة الإسلامية الباكستانية

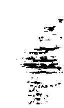
قرأت غير مرة فى المجلات العربية الصادرة فى مختلف الأقطار أن دولة باكستان قد اتخذت اللغة العربية لغتها الرسمية وجعلت تدريسها فى مدارسها الابتدائية والثانوية والعالية إجباريا ، فأردت أن أصحح الخطأ الشائع وأكشف عن جلية الأمر ، وأبين الأمر الواقع لإخواننا العرب ، ثم أحجمت عن ذلك رجاءً فى تحسين الحال وأملاً فى أن تتبوأ لغة القرآن المحل الذى تستحقة من مدارس باكستان وكلياتها ومنتدياتها فى مستقبل قريب . وما زلت فى ذلك أقدم رجلا وأؤخر أخرى ؛ حتى اطلعت فى مجلة التمدن الإسلامى ، الصادرة فى دمشق (الجزءان الـ ١٧ و ١٨ — شهر رمضان ٧١هـ) على كلمة ممتعة للأستاذ الجليل ، مفخرة البلاد الشامية الشيخ محمد بهجة البيطار ، حفظه الله ، جاء فيها أن دولتنا «قررت أن تكون اللغة العربية لغتها الرسمية» ، وكذلك أشار إلى ذلك مراراً الأديب الألمعى والعالم الجليل الأستاذ عبد الله كنون الحسنى فى مجلة لسان الدين[1] ، الصادرة فى تطوان ؛ فرأيت أنه لا يصح السكوت الآن ، ولا بد من بيان حقيقة الأمر . فأقول مستمداً من الله التوفيق ، متوخياً الإيجاز حسب ما استطعت .

فلا يخفى على القارىء المستبصر أن اللغة العربية لم يرتفع لها علم ، ولم تزدهر لها سوق فى البلاد الهندية منذ فجر الإسلام إلى اليوم إلا فى بعض الأقطار الساحلية التى كان يرتادها البحارون والتجار والعرب كبلاد مَلِيبارَ والسند ؛ وهاتان البقعتان هما اللتان دخل منهما الإسلام الهند أول ما دخل ، ولكنه مما يؤسف له أن سلطان العرب ونفوذهم فيها ما دام إلا قليلاً من الزمن . أما السند ، فقد عادت إلى ما كانت عليه من الجهل والتقهقر ؛ ولا تزال أكثر بلاد باكستان تقهقراً فى التعليم وتأخراً فى الثقافة العامة .

---

(١) راجع ، مثلا ، مجلة « لسان الدين » ، عددها الصادر فى ٢٥ / ٨ / ١٣٧١ هـ . (العدد الخامس للسنة الخامسة) .

ومع ذلك ، فاللغة السندية مشحونة بالمفردات العربية ؛ وهى اللغة الوحيدة من بين سائر لغات الهند وباكستان ، التى تكتب بالخط العربى المحض — أى النسخ — أما بلاد مليبار ، الواقعة فى الشاطىء الغربى الجنوبى من بلاد الهند ، فما زالت محتفظة ببقية باقية من الصبغة العربية مدى القرون المتطاولة ، وأهلها معروفون بالشهامة والبطولة وشدة الشكيمة ، مما لا نجد له نظيراً فى مسلمى الأقطار الهندية الأخرى ، وكذلك لغتهم المليبارية (مَـلَـيَـالَـمْ) مليئة بالكلمات العربية كالأردية والسندية وتكتب بالخطين العربى والهندى . وهى اليوم فى حوزة الحكومة الهندية ، ويعلم الله ما يؤول إليه أمر مسلميها النجباء ذوى الشهامة والحمية الدينية تحت حكومة غاشمة جائرة ، لا ترقب فى مؤمن إلا ولا ذمة .



أما الذين امتلكوا ناصية الأمر فى هذه البلاد ، وحكموها ثمانية قرون من ملوك الأفغان والمغول فكانوا يتكلمون ويتعاملون بالتركية والفارسية . والذين جاءوا فى عصرهم من العلماء من بلاد الإسلام كان معظمهم من بلاد ما وراء النهر ، لا يعرفون من العربية إلا أنها لغة القرآن يتبرك بها فى المدارس والجوامع . والذين ألفوا منهم ودونوا باللغة العربية ، جاءت مؤلفاتهم ، كما قال شاعر النيل :

سرت لوثة الأعجام فيها كما سرى لعاب الأفاعى فى مسيل فراتِ
فجاءت كثوب ضم سبعين رقعة مشكلة الألوان مختلفاتِ

ومن هنا ترى أنه لم ينبغ من علماء الهند طوال القرون الماضية من يقدر على الكتابة باللغة الفصحى ، النقية من شوائب العجمة ، إلا نزراً قليلا ممن ارتادوا الأقطار العربية وأقاموا بها مدة من الزمن ثم رجعوا منها أو جعلوها موطنا لهم ثانياً كالمحدث اللغوى الحسين بن حيدر الصنعانى (٥٧٥ — ٦٥٠ هـ) والسيد مرتضى الزبيدى البلكرامى (المتوفى فى القاهرة سنة ١٣٠٥هـ) صاحب «تاج العروس» والشيخ على المتقى البرهان پورى (٨٨٥ — ٩٧٥ هـ) وأضرابهم ، إن كان لهم أضراب . ولعمر الحق أننا لم نجد أحداً من بين من نبغ وتخرج فى البلاد الهندية نفسها ، يقدر على الكتابة العربية الناصعة غير الإمام ولى الله الدهلوى (١١١٤ — ١١٧٦ هـ) صاحب حجة الله البالغة ؛ فإنه كان عبقرى زمانه ، ونظير نفسه ونسيج وحده فى هذا الشأن ؛ وإن كان هو أيضاً ، رحمه الله ، كان قد تشرف بزيارة البلاد المقدسة وأقام بها أربعة عشر شهراً وأخذ عن علمائها .

ثم دار الزمان دورته وجاءت النهضة الحديثة العصرية بمصنفات أدباء العصر العباسى

الزاهر ، المدفونة فى خزائن الشرق والغرب ، ومؤلفات جديدة لأعلام الأدب والفكر فى مصر والشام ، فتأثرت بها الأذهان المتنورة ، وتفتقت القرائح واشرأبت النفوس إلى الاغتراف من بحرها والارتواء من مناهلها . وكذلك أحدثت بوادر اليقظة العصرية روحاً فى النفوس جديدة واستحثت كامن القوى واستنهضت خامد الهمم للعكوف على دراسة المطبوعات الحديثة المتنوعة والإقبال عليها برغبة وشوق ؛ فأول من نجد من بين علماء الهند ، جرى قلمه على الطريقة الفصحى ، هو علم الهند وعالمها الشيخ شبلى النعمانى (١٢٧٣ — ١٣٣٢ هـ) ؛ وهذا كتابه « الانتقاد » (لكتاب جرجى زيدان فى تاريخ التمدن الإسلامى) أصدق شاهد على ذلك ، وقد شهد له أخيراً بالتفوق فى الكتابة الفنية أديب العربية الكبير ، الأستاذ الرحالة الشيخ محمد البشير الإبراهيمى[١] . مما قوى رأينا وأيد ما نذهب إليه فى هذا الشأن . ثم تأسست ندوة العلماء ودار علومها وانتدبت لتدريس اللغة العربية أساتذة من العرب بين آونة وأخرى ، حتى تخرج فيها لفيف من الكتاب ، أقل ما يقال فيهم أنهم تذوقوا العربية تذوقاً صحيحاً ، ويكتبون بلغة سليمة ، لو كتب بها كاتب فى بلاد العرب لما استحيا . وإن ننس ، لا ننس منهم أستاذنا العلامة المحقق السيد سليمان الندوى — أطال الله بقاءه — فإنه له أيادى بيضاً على اللغة العربية وطالبيها فى هذه الديار ، وكذلك نبغ فى هذا العصر عدد من الأدباء بجهودهم ومساعيهم كالأديب العالم المحقق عبد العزيز الميمنى الراجكوتى — أستاذ العربية فى جامعة على كره — المعروف فى بلاد العرب بمصنفاته ومؤلفاته ، والأستاذ عبد المجيد الحريرى الذى كان قنصلا للحكومة الهندية فى المملكة العربية السعودية منذ عهد قريب . وأيضاً تخرجت على يد أستاذنا اللغوى الأديب الدكتور محمد تقى الدين الهلالى المغربى — أستاذ اللغة العربية بدار العلوم الندوية قبل عشرين سنة — جماعة من الأدباء ذاع صيتهم واخترقت سمعتهم أقطار الهند وباكستان أمثال الصديقين الجليلين الأستاذ السيد أبى الحسن على الندوى — معتمد ندوة العلماء بالهند — والأستاذ محمد ناظم الندوى — عميد الجامعة العباسية فى بهاول پور (باكستان) —

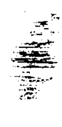
هذه نبذة من ماضى اللغة العربية وشىء من حاضرها فى بلاد الهند وباكستان . وغنى عن البيان أن هذه الفئة القليلة من الكتاب والأدباء لا تستطيع أن تروى الغليل أو تشفى العليل . وزد على ذلك أن المعاهد الدينية التى كانت تهتم بتدريس هذه

---

(١) صحيفة « البصائر » العدد ١٩٨ الصادر فى ٢٣ / ١١ / ١٣٧١ هـ .

اللغة الكريمة وتعنى بها عناية لا بأس بها كان معظمها فى الأقطار التى أصبحت الآن جزءاً من الحكومة الهندية .

وأما بلادنا باكستان ، فلم تكن فيها مدرسة ولا كلية قبل الاستقلال تعتنى بتدريس اللغة العربية وتقوم بهذا الواجب قياما يستحق الذكر ، وكان المرجو من حكومتنا التى تعلن دائماً استمساكها بمبادىء الإسلام واعتصامها بحبل الإسلامية العالمية أن تهتم بهذا الجانب المهم من الثقافة الدينية وتجلب أساتذة أكفاء من بلاد العرب ، يقومون بتدريس اللغة العربية فى جميع المدارس والكليات الكبيرة ، ولو أنها تقدمت بمشروع جرىء واسع لتدريس هذه اللغة الكريمة ، لرحب به الشعب وأقبل عليه بكل شوق ورغبة لأنها اللغة التى يعبد بها ربه، ويفهم بها أعز كتاب عليه . ومما لا بد من ذكره فى هذا المقام أن فى مقاطعة بنغال ، أو باكستان الشرقية ، جماعة من الساسة ، وأهل الأدب ، ينحازون إلى اتخاذ اللغة العربية لغة البلاد الرسمية . وذلك مما فى قلوبهم من موجدة على كون اللغة الأردية لغة البلاد الرسمية ولغة الشعب العامة . فإنهم يودون ــ أو يود بعضهم ــ أن تكون البنغالية أيضاً اللغة الرسمية بجنب الأردية . وغير خاف على أحد ما فى ذلك من أسباب الشقاق والخلاف ؛ فالأردية هى لسان مسلمى الهند وباكستان القومى العام المشترك المعترف بها من بين جميع الطبقات . والخلاصة أن الذين ينادون من أهل بنغال باتخاذ العربية لغتهم الرسمية ، إنما ينادى بها معظمهم قضاءً على مكانة الأردية المرموقة ، لا حباً فى العربية أو غيرة عليها .



نعم ! قد تأسست أيضا فى العاصمة جمعية العربية برئاسة السيد زاهد حسين — محافظ بنك الدولة — تسعى وراء نشر اللغة العربية وتبذل الجهود المستطاعة لتعميمها ، بتأسيس مدارس ليلية ، وإعداد دروس سهلة ميسورة ، تحبب إلى الناس دراسة العربية والإقبال عليها . والسيد حسين أيضا قد أعلن ذات مرة عن رأيه باتخاذ العربية لغة البلاد الرسمية ، فهاج هائج المشتغلين بالأردية ، الساعين وراء إحلالها محل الصدارة من لغات باكستان . ثم سكنت العاصفة وظلت جمعية العربية تعمل على خطتها المرسومة وهى لا تزال دائبة على عملها الذى انتقته لنفسها . وجمعية العربية ساعية فى تأسيس فروعها فى سائر مدن باكستان الكبرى . وهى فاعلة إن شاء الله . وكاتب هذه السطور أيضا يتشرف بعضوية لجنتها التنفيذية ؛ ولذلك هو على معرفة تامة بجهودها ومساعيها . ومما ساعد جمعية العربية هذه على العمل والدأب على خطتها المرسومة

مؤازرة أهل العلم والأدب من ممثلى الدول العربية ومشاركتهم فى ذلك فعلا ، أمثال الأساتذة الدكتور عبد الوهاب عزام ، والسيد عمر بهاء الدين الأميرى ، والسيد عبد الحميد الخطيب ، وغيرهم من أعضاء الجالية العربية . وإن ننس فلا ننس الجهود العظيمة التى بذلها فى هذا الشأن الأستاذ الأديب السيد عمر بهاء الأميرى ، حين وجوده فى العاصمة ممثلا للحكومة السورية . ومن مساعيه الموفقة أنه جلب أستاذين من أحسن الأساتذة علما وأدبا وخلقا من سورية لتدريس اللغة العربية فى كراتشى ولاهور ، وهما قائمان بوظيفتهما فى هذه الأيام . وكذلك بلغنا أخيراً أن الأزهر قبل عشرة طلاب من باكستان على نفقتها ، ولعله قد تم بمساعى صديقنا الأجل الدكتور عبد الوهاب عزام ، وذلك قليل من فضله وغيرته على اللغة وحبه فى نشر الثقافة فى بلادنا ، والرجاء أن يتم على يده وعلى يد العالم الفاضل السيد عبد الحميد الخطيب ما تقرُّ به عين العروبة فى هذه الأقطار وتثلج صدور الذين يودون من صميم قلوبهم أن تكون لغة القرآن مرفرفا لواؤها فوق الكليات والجامعات . وكذلك فى البلاد جمعيات أخرى تريد أن تقوم بنصيبها فى تعميم اللغة العربية فى هذه الديار ، إلا أنه يعوزها معلمون أكفاء .



هذه كلمات لم نرد بها أن نحيط بتاريخ العربية فى هذه البلاد ، وإنما أردنا أن نلم بالموضوع إلماما . والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل ؟

* * *

و « المسلمون » ترجو أن يكون من وراء هذه الجهود ثمرتها المرجوة ، وتهيب بالحكومات العربية إلى الاهتمام باللغة العربية فى الباكستان . وكل جهد يبذل فى ذلك هو خطوة طيبة فى سبيل توثيق عرى الأخوة فى ذلك بين مئات الملايين من المسلمين .

فى نحورهم

قصدوا هدم سورها فبنوه وأتوا كى يقصروه فطالا
واستجروا مكايد الحرب حتى تركوها لها عليهم وبالا
ربَّ أمر أتاك لا تحمد الفُعَّالَ فيه وتحمد الأفعالا

« المتنبى »

مع العارفين

الإمام الممتحن : أحمد بن حنبل

(٦)

خرج أحمد من محنته ، وسما عن الحقد والضغينة ، فلم يذكر أحداً ممن أذوه بسوء ، وجعل كلا منهم فى حل مما كان منه إلا أهل البدعة . . . قال له ابنه صالح فى ذلك ، فقال : يا بنى « وليعفوا وليصفحوا » ماذا ينفعك أن يعذب أخوك المسلم بسببك ؟ وقد قال تعالى : « فمن عفا وأصلح فأجره على الله » فإذا كان يوم القيامة ، وجثت الأمم بين يدى الله رب العالمين ، نودوا ليقم من كان أجره على الله ! فلا يقوم إلا من عفا فى الدنيا ؛ وإنى لأرجو أن أكون واحداً منهم . . . !

فى هذا الأفق الفسيح العالى كان أحمد رضى الله عنه يسبح بروحه وذهنه ، فهل كان خصومه بعد أن شفوا صدورهم بعذابه وآلامه وسجنه يذهبون هذا المذهب ؟

إنهم ما حسدوا أحمد على شيء حسدهم على هذه المحنة ، لا لأنه صبر على الضرب والسجن واستوجب مثوبة الله ، بل لأن ذكره طار كل مطار فى الآفاق ؛ فالناس فى أمصار الإسلام وأقطاره النائية معجبون بثباته ، وورعه ، وشجاعته ، وحفاظه على دين الله ؛ يتلقفون أخبار محنته فى شغف وعطف وتأثر ، ويسمعون قصص تلك البطولة يرويها كل طارىء يطرأ عليهم من دار الخلافة فى همس واستخفاء ولا يلبثون أن ينشروا بها إلى مجالسهم وسمرهم فتكون زادهم من أحاديث السياسة والدين والعلم والموعظة ، حتى فشا ذكر أحمد وتعصب الناس لرأيه فى محنة خلق القرآن ، وحتى اضطر ولاة الأقاليم وأمراء الأمصار إلى اضطهاد العلماء والزهاد ، وسجنهم وضربهم إذا لم يقروا بأن القرآن مخلوق . . . فاشتد الكرب بالناس ، واشتد تعصبهم معه لرأى أحمد ، واضطر كثير من العلماء والزهاد إلى الفرار والاستخفاء من وجه الظلم والمحنة . . . !

أما بغداد عاصمة الملك . ومقر البطل الورع ، فلم يكن فيها قلب — فيما عدا قلوب أهل البدعة — إلا وسكنه أحمد . . . ولم يكن فيها نفس إلا والأمير عليها رأى أحمد ، ولم يكن فيها لسان ، أو دار ، أو مجلس ، أو ندوة إلا وذكر أحمد والثناء عليه والإعجاب به هو القربة التى يتقربون بها إلى الله جل شأنه . . .

نعم كان ذلك شأنه ببغداد ، لدي خاصة الناس وعامتهم على السواء . فهذا مجلس

من المجالس تذكر فيه مناقب أحمد فيقول يحي بن معين : « لو جلسنا مجالسنا كلها نثنى على أحمد ما ذكرنا فضائله بكمالها » . . وهذا مجلس غيره يقول فيه إسحاق بن راهويه : « لولا أحمد بن حنبل ، وبذله نفسه لما بذلها له ، لذهب الإسلام » ، وهذا مجلس ثالث يقولون فيه لبشير بن الحارث وهو من هو : هلا تكلمت أيام ضرب أحمد ابن حنبل ! فيقول : أتأمرونى أن أقوم مقام الأنبياء ؟ إن أحمد أُدخل الكير فخرج ذهبة حمراء ! » . . .

أما العامة من أهل بغداد ، فلا سبيل إلى تصور سيطرة أحمد على قلوبهم ومشاعرهم ، ويكفى أن نعلم أنه بعد مرور مائة عام على المحنة كان الحنابلة هم المسيطرين على عامة شئون بغداد « يكبسون دور القواد والعامة ، فإن وجدوا نبيذا أراقوه ، وإن وجدوا مغنية ضربوها ، وكسروا آلة الغناء ، واعترضوا فى البيع والشراء ، وفى مشى الرجال مع الغلمان الصغار . . . » كما يقول أبو الفداء فى تاريخه .



... ذلك ذكره بين أهل الإسلام ، أما ذكره فى سواهم والثقة به ، فحسبك منه ما كان يرويه نوح بن حبيب ، قال : كان عندنا ــ يعنى فى بلدهم ــ امرأتان مجوسيتان ، فاختصمتا فى مواريث لهما إلى رجل من المسلمين ليقضى بينهما ؛ فقضى لواحدة منهما على الأخرى ، فقالت له الأخرى : « إن كنت قضيت على بقضاء أحمد بن حنبل فقد رضيت ، وإلا فإنى لا أرضى » قال نوح فحدثت به أهل طرسوس والشامات .

لقد أراد خصومه أن يخفتوا صوته ، ويطفئوا نوره ، فأبى الله ألا أن ينطلق هذا النور فى الآفاق ، وأن يمتد موج هذا الصوت القوى إلى كل أذن وكل قلب ... وما سعى أحمد إلى شىء من ذلك وما كان له فيه من أرب ؛ فنفسه مشغولة بتحصيل حظها من الله ، متجردة لتنسيق خواطرها ومشاعرها مع مرضاته سبحانه ، أما ذلك الذكر الذى طار له فى الآفاق ، وذلك الجاه الذى انعقد له فى الناس ، فلم يكن له فى نفسه من أثر ، فإن الالتفات إليه ، والتجاوب معه موجب للسقوط من عين الله . وما كان أحمد ليشترى الجاه عند الناس بالجاه عند الله ، ويجعل سلعته فى ذلك دين الله جل جلاله ... إنها نفس تحلق فى ملكوت رفيع لا يصل إليها فيه للناس همس أو ضجيج ... ومع ذلك هل سلم من دسائس خصومه وأذاهم ؟ !

لقد أزعجهم وأكل قلوبهم أن تكشفت المحنة عن ميلاد عملاق لم يكن فى حسبانهم أن يولد ... فاجتمعوا بعد خروجه من سجنه وإبلاله من مرضه ومحنته ، ليروا رأيهم فيه . . . !

ولم يفزعوا إلى المعتصم فيما يريدون ، فإنهم يعلمون عزوفه عن المشاركة فى محنة جديدة ، ويعلمون أنه ما حمد الله على شىء قدر ما حمده على شفاء أحمد ؛ لما يرى فى ذلك من استتباب ملكه وسكون رعيته من الفزع والثورة ... ولم يكن فى مقدورهم أن ينالوا منه أو يفعلوا معه أكثر من التضييق عليه والحجر على حريته ، واعتقاله فى داره ، لا يغشى سوقا ، ولا يلم بمجلس ، ولا يذهب لزيارة أحد من الناس... بل لا يخرج لصلاة جمعة ولا لصلاة جماعة ؛ كل صلاته يؤديها فى بيته .

لقد صورت حلومهم المذعورة ، وقلوبهم الطائشة الفزعة ، أن هناك خطراً يتهدد جاههم ونفوذهم فى الدولة إن اتصل هذا القديس بالجمهور واتصل الجمهور به ، فأداهم التآمر عليه إلى اعتقاله فى داره على الصورة التى ذكرنا ، أو تحديد محل إقامته على ما جرى به التعبير فى استعمالنا الحديث .

ووكل المتآمرون تنفيذ قرارهم إلى إسحاق بن إبراهيم نائب[1] بغداد العنيد، والمساهم فى محنة الإمام بأوفى نصيب ، فأرسل إلى الإمام يأمره بالتزام داره ، لا يبرحها لصلاة جمعة ، ولا لصلاة جماعة ، ولا لما هو أجل من ذلك أو أقل .

وكان أحمد رضى الله عنه يزهد فى غشيان المجالس ولا يجد فى طبعه نشاطا إلى الإلمام بمجتمعات الناس ، فلم يزعجه قرار الاعتقال من هذه الوجهة ، لكنه ألم أشد الألم واغتم غاية الغم لحرمانه من المسجد ، وتحصيل ثواب الجمعة والجماعة ، والجلوس لدعوة الناس فيه إلى الله سبحانه ! !

وهكذا خرج أحمد من سجن الخليفة ، ليعانى محنة سجن آخر فى بيته . . . وامتدت المحنة بقية أيام المعتصم وتلتها أيام الواثق ، وكان شديد الوطأة على من لا يقول بخلق القرآن ، حتى قيل إنه طلب أن لا يساكنه أحمد بن حنبل فى أرضه . . . ومضت الأيام ثقيلة رهيبة ؛ ونجم المعتزلة فى صعود ، ومحنة الإمام تستحكم وتشتد ، حتى انتهت أيام الواثق . . وحار رجال الدولة فيمن يولون بعده فقام أحمد بن أبى دؤاد فسخر سلطان الدولة لمجد المعتزلة وألبس المتوكل حلة الخلافة ؛ وعممه ، وقبله بين عينيه ، وقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين . . . ومضت الأيام وتعاقبت السنون ، والإمام محتجز فى داره لا يبرحها سبعة عشر عاما . . . وكان المتوكل لا يرتاح للقول بخلق القرآن ، لكنه كان يكره على بن أبى طالب كرم الله وجهه — ويسرف فى مطاردة العلويين — فنشط المعتزلة يحيكون دسائسهم لدى الخليفة ضد الإمام ، ويتهمونه بالجنوح لشيعة على ،

(١) كان نائب بغداد تعادل فى عرفنا الحالى كلمة محافظ .

وتتطور المحنـة لتأخذ لونا جديداً آخر ، وتشتد الرقابة على الإمام ويرسل إليه نائب بغداد عبد الله بن إسحاق : الزم بيتك ولا تخرج وإلا نزل بك ما نزل بك فى أيام والدى إسحاق بن إبراهيم . . . وامتدت أعناق أهل الفتنة ، فاتهموا الإمام لدى الخليفة أنه يؤوى فى بيته أحد العلويين ذوى القدر الخطير . . . ويثور الخليفـة ، فيرسل بفوره إلى نائب بغداد لمفاجأة بيت أحمد والقبض على العلوى المزعوم !.

وفى ليلة من الليالى ، بعد أن نام الناس ، وهدأت الحركات ، وأرخى الليل سدوله على بغداد الهائلة الساكتة سمع أحمد دقاً عنيفا على باب داره ، فقام إلى الباب ففتحه ، فإذا به أمام رجلين وامرأتين .

أما الرجلان : فهما مظفر حاجب عبد الله بن إسحاق نائب بغداد ، والآخر ابن الـكلبى صاحب البريد .

وأما المرأتان فمهمتهما هى مهمة البوليس النسوى فى أيامنا هذه ...



قال مظفر : يقول لك الأمير : إن أمير المؤمنين كتب إليه أن عندك طلبته .

وقال ابن الكلبى : نعم إنك تؤوى فى بيتك علويا من أعداء أمير المؤمنـين وقد جئنا لأخذه .

فقال الإمام : إنى لا أعرف هذا ، ولا أرى سوى طاعة أمير المؤمنين فى العسر واليسر ، والمنشط ، والمكره ، والأثرة .

وسكت الإمام قليلا سكتة ذكر فيها حرمانه من المسجد بدون مسوغ ، واستأنف يقول : «إنى أستأسف عن تأخرى عن الصلاة ، وعن حضور الجمعة ودعوة المسلمين .. »

قال ابن الكلبى : قد أمرنى أمير المؤمنين أن أحلفك ماعندك طلبته ... أفتحلف ؟

قال أحمد : إن استحلفتنى حلفت . .

فأحلفه ابن الـكلبى بالله فحلف . . وبالطلاق فحلف ...

وكان نساء الدار والصبيان قد حضروا . . وحضر ابنه صالح أبو الفضل . . فقال ابن الـكلبى :

أريد أن أفتش منزلك .. ونظر إلى أبى الفضل وقال ومنزل ابنك .

وقام مظفر وابن الـكلبى ففتشا البيت . . وفتشت المرأتان النساء ، فلم يعثروا على شىء .

وفتشا بيت أبى الفضل ، فلم يجدوا شيئاً . . .

وفتشت المرأتان أماكن الحريم . . . وجاءوا بشمعة فأدلوها فى البئر ، وانصرفوا بعد أن لم يجدوا شيئا .

وتولى ابن الكلبي وصف حال الإمام من احتباسه عن الجمعة والجماعة بدون مسوغ، ومن صدق لهجته فيما يكن لأمير المؤمنين من السمع والطاعة فى المنشط والمكره . . . ومن براءته مما عزاه إليه خصومه . . .

وأذن الله بانكشاف الغمة فجاءه بعد يومين كتاب من على بن الجهم : « إن أمير المؤمنين قد صح عنده براءتك مما قذفت به ، وكان أهل البدع قد مدوا أعناقهم ، فالحمد لله الذى لم يشمتهم بك » .

وأقبلت الخلافة على الإمام تخطب وده ، وتطلب المؤانسة بقربه ، والتبراء بدعائه . . . وأخذت الأيام تدبر مولية بمجد المعتزلة . . . فمرض ابن أبى دؤاد بالفالج . . . وجاء بعض أعيان الدولة يتقربون إلى الإمام بذكر ما نزل بابن أبى دؤاد ، ويومئون إلى أن كرامة الإمام على الله أوجبت ذلك القصاص .. فلم يلتفت إليهم أحمد ، وصمت ولم يرد ، وظهر عليه التبرم بما قالوا . . .

وأمضت الأيام فى إدبارها عن المعتزلة ، فغضب الخليفة على ابن أبى دؤاد وقبض على أبنائه ، وصادر أملاكه وأمواله وجواهره ، وأُخذ ابن أبى دؤاد إلى بغداد بعد أن أشهد عليه ببيع ضياعه . . فكان يأتيه من يحمل إليه تلك الأنباء فيكرم نفسه أن تنزل إلى مستوى الشماتة الرخيصة ، بل كان الخليفة نفسه يرسل إليه كأنه يستفتيه فيما يرى من مصير أموال ابن أبى دؤاد ، فكان يسكت ولا يجيب بشىء . . .

وهو موقف جدير أن يلقى على الناس دروسا فى عظمة النفس ، وشدة الإقبال على جلائل الأمور ، والانصراف عن سفسافها وتافهها . . . رحم الله الإمام ، لقد كان إماماً فى كل مكرمة ! .

وبعد فهل سعدت حال الإمام بإقبال الخلافة على وده ، وطلب المؤانسة بقربه ؟

قد يقول كثير من الناس نعم . . ولكن أحمد يقول : لا إنها محنة الدنيا ابتلى بها بعد محنة الدين ! !

فكيف كان ذلك . ؟

« يتبع »

فإياك والأمر الذى إن توسعت ... موارده ضاقت عليك المصادر

فما حسنٌ أن يعذر المرء نفسه ... وليس له من سائر الناس عاذر

ولكنّ الله رمى . . .

كانت فرحة رائعة سرت فى قلوبنا — ونحن مكبون على تدقيق أوراق الامتحانات فى حلب — عند ما أذيع خبر الانقلاب المصرى المبارك ، ثم خبر إخراج الطاغية من مصر . .

وتساءلَ أحد الزملاء : كيف قضى المخلوع ليلته فى «المحروسة» وهو لا يعلم وجهته ؟ . . . فكانت الأبيات التالية جواب هذا التساؤل . . (م م)

قُلْ لِلأُلى أثلجَ أكبادَهم أن يلفظَ الطاغوتَ مَغناهُ
لا تسألوا كيف قضى ليلَه وهو مَسُوقٌ نحو منفاهُ . .
فقد كفى وحشَتَهُ مؤنساً فى البحرِ أشباحُ ضحاياه
تلك الدماء العابقاتُ الشذى لم ينسَها اللهُ ، وحاشاه
ما زال منهنّ بأظفارهِ شواهدٌ تروى خَطاياه . .
. . يا ناظرَ « البنّاءِ » لوتبصر . . النبلَ ، وقد ضاءتْ حناياه
إذنْ لباركتَ يداً طهّرَتْ من رجسِ (فاروقَ) محياه
إن الغدَ الذى سقى غرسَه دمُ الشهيدِ طاب مجناه
رفّت على مِصرَ بواكيرُه وهزّتِ المشرقَ بُشراه
فليهنأ العالمُ . . . إن سنا . . القرآنِ قد أوشك يغشاه

***

نجيب ! . . ما أنت الذى قد رمى هيهات ! . . إن الرامىَ اللهُ

طرطوس — سوريا

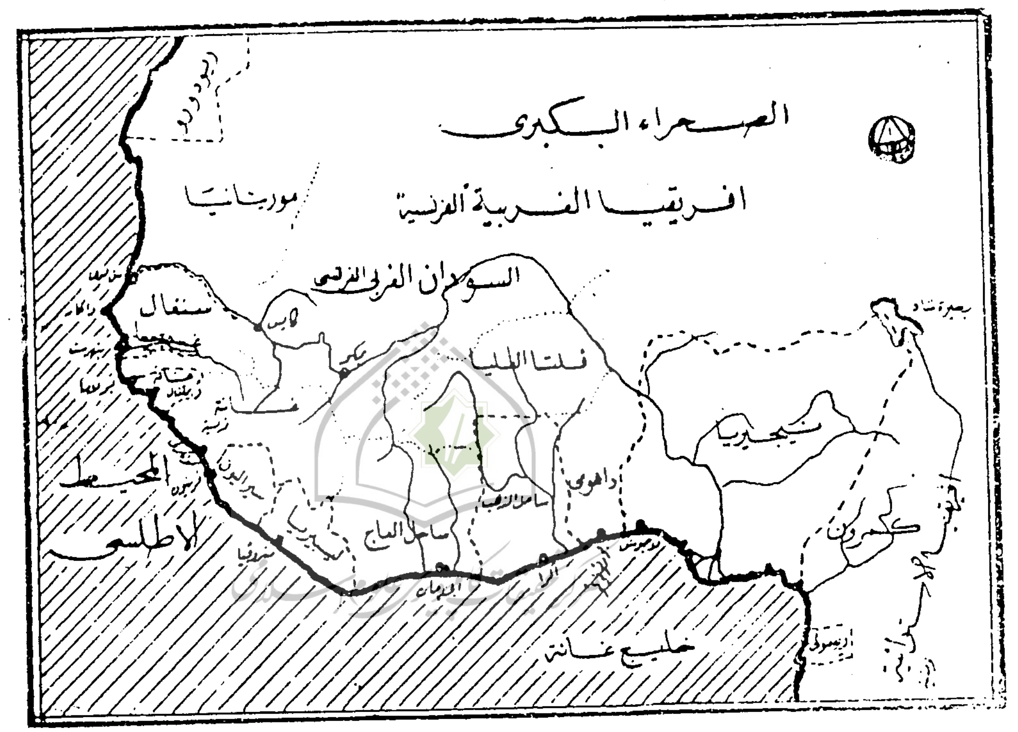
محمد مجذوب

السنغال المسلمة

لقد كان اسم السنغال مقتصراً بعرف أهل البلاد هناك على المراكز الأربعة التالية :

(١) سانلوى (٢) دكار (٣) روفيسك (٤) كيس

ومساحتها لا تزيد على ٢٠٠ كيلو متر مربع ، ثم أضيف إليها بعد الإحتلال الفرنسى مقاطعات (قوت) و (جلوف) و (بند) و (كاسماس) حتى حدود نهر (فلى) إضافة كلية حتى غدت من السنغال . وهناك مقاطعات أخرى داخلة فى نطاقها مع أنها مستقلة استقلالا داخلياً وهذه المقاطعات هى :





موريتانيا	وعاصمتها	سانلويس
السودان الفرنسى	«	بامكو
غانة الفرنسية	«	كوناكرى
ساحل العاج	«	أبيجان
فلتا العليا	«	وغادجو
نيجر الفرنسى	«	ميامى

ولكل من هذه المقاطعات حاكم مستقل ، وفى كل مركز من مراكزها مدير ، وعلى رأسهم الحاكم العام المقيم بدكار

أما عدد السكان فيبلغ ستة ملايين نسمة ، نسبة المسلمين فيهم ٨٠٪ ، ونسبة المسيحيين ٥ ٪ .

ثروة السنغال الطبيعية :

تعد بلاد السنغال من أغنى بقاع العالم وإن كان ذلك لايبدو على أهلها كما عهد فى كل من عاثت فى أرضهم يد الاستعمار .

وأهم الحاصلات فى بلاد السنغال الفول السودانى ، وسائر أنواع الثمار عدا الكمثرى والتفاح ،

وتستخرج فيها أصناف الزيوت النباتية عدا زيت الزيتون ، وتجلب إليها شتى أنواع البضائع الغربية بطريق المحيط الأطلسى .

والسودان الفرنسى ينتج نفس الحاصلات ، ويفوق السنغال بالعناية فى زراعة الثمار والحبوب واستخراج الذهب .

وكذلك حاصلات غانة الفرنسية مع زيادة زراعة المطاط ووفرة معادن الذهب .

وساحل العاج كذلك مع زيادة الكاكاو والخشب والفورو (وهو شجر عظيم يستعمل ورقه كما يستعمل الدخان ويمضغ كما يمضغ القات فى اليمن) .

أما (فلتا العليا) فغالب محصولها الحبوب وزيت النخيل والمواشى .

وأهم ما تنتجه (مرتانيا) الصمغ والمواشى .

و(نيجر الفرنسى) أهم محصول فيها الفول السودانى ، ولصناعة الحصير أثر كبير فى اقتصادياتها .

وقصارى القول إن فى عواصم هذه البلاد ما فى العواصم المصرية من التمدن الغربى والعمل الفنى ، إلا أن أبنيتها لا يزيد أعلاها على تسعة أدوار ، ولا يستعمل الترام فى مواصلاتها .

أما ماينقصها ، وكفى به نقصاً حيث أنها بلادمسلمة بعددها المديد ، فهو الثقافة العربية الإسلامية .

الاحتلال الفرنسى :

يرجع تاريخ الإحتلال الفرنسى فى السنغال إلى زمن بعيد ، فقد اتصلوا بسان لويس قبل زوال الدولة العربية فى الأندلس بحوالى ٢٠٠ سنة بحجة التجارة ، شأن سائر الدول المستعمرة ، فكانوا يوغلون فى نهر السنغال بقواربهم الخشبية تحمل السكر والأقمشة ، ويدفعون الأتاوة لكل قرية يصادفونها فى طريقهم ، ولقد كان هؤلاء الرواد بتجاراتهم جواسيس وطلائع مهدت للاحتلال الاستعمارى الذى قامت به فرنسا سنة ١٨٦٨ م — ١٢٨٧ هـ فغزت البلاد واستولت عليها .

التعليم :

لم يزل التعليم الدينى فيها قبل عهد الاستعمار وأثناءه طفيفاً ، وإذا قرأوا القرآن فإنما يكون ذلك تلاوة من غير فهم لجهلهم بالعربية ، وقد يصيبون بعض المعرفة فى الفقه بمثل رسالة أبى زيد القيروانى وكتاب الخليل بن أحمد .

ومنذ احتل الفرنسيون البلاد أنشأوا مدارسهم فى أنحائها ، وجعلوا التعليم بها إجباريا حتى كاد يقضى على التعليم الدينى على ضآلته .

واستمرت الحال كذلك مدة ثلاث وسبعين سنة ، حتى عاد الأستاذ الحاج محمود بن عمر الفوتى السنغالى سنة ١٣٥٩ هـ (١٩٤٠ م) متخرجاً فى معاهد مكة المكرمة ، فأنشأ فيها مدرسة أولية ما لبثت أن تفرعت إلى أربعة عشر فرعاً ببرامج علمية وثقافية عربية إسلامية . وقد أقبل أهل البلاد على هذه المدارس إقبالا عظيما حتى بلغ عدد طلابها ٣٥٠٠ تلميذاً ، وصلت القاهرة منهم البعثة الأولى مؤلفة من اثنى عشر طالباً يحملون شهادات تلك المدارس الابتدائية وانتسبوا لمعاهد الأزهر هذا العام .

التبشير المسيحى :

لم يصب التبشير المسيحى نجاحاً فى معظم مقاطعات السنغال ، وقد لقى بعض النجاح حيث تغلب المجوسية فى السكان ، وذلك بالرغم مما ينفق من الأموال الطائلة فى هذا السبيل حيث يقدر بنحو خمسة وعشرين مليون فرنك فى كل مقاطعة سنوياً .

أما تلك المدارس التي أنشئت أخيراً ، فإنها بالرغم من أنها لا تجد معيناً أو مؤازراً سواء في المادة أو الثقافة ، إذ أنها قامت بعمل رجل فرد هو الحاج محمود الفوتي ، فقد نجحت نجاحاً يستلفت النظر ، ويدل على أنه لو تيسر لهذه المدارس عشر معشار ما يغدق على معاهد التبشير لأتت بأينع الثمرات .

اللغات في السنغال :

اللغة السائدة في السنغال هي الفرنسية ، وهي اللغة الرسمية الوحيدة ولا ينافسها لسان آخر . أما العربية هناك فهي مدونة وحسب ولا تستعمل في التخاطب إلا نادراً في جميع المقاطعات عدا (موتان) فلسان أهلها عربي في التخاطب والكتابة .

وهناك لغات أخرى عديدة كالفلانية والولفية والبمبرية والسرغلية وغيرها زهاء ٤٠ لغة كلها ميتة لعدم الكتابة بها .

ولقد كان للمدارس العربية الحديثة التي ذكرنا عنها آنفاً فضل كبير في نشر اللغة العربية في البلاد ، ونرجو لهذه المدارس نجاحاً وانتشاراً يمكن للغة القرآن ودين الإسلام في هذا القطر الإسلامي .

القوانين :

تحكم بلاد السنغال بالنظام المعهود في سائر البلاد المستعمرة استعماراً مباشراً ، حيث تعطل الشريعة الإسلامية فيما عدا الميراث والنكاح ، ويستعاض عنها بقوانين الاستعمار ، ويبنى بعضها على أساس من عرف البلاد وعاداتها .

أمل السنغال :

والمسلمون في السنغال اليوم يمدون يدهم مستعينين بالبلاد الإسلامية لتقدم لهم وسعها من المؤازرة التي تمكنهم من نشر لغة القرآن في أبنائهم وتغرس فيهم ثقافة الإسلام الحنيف حتى يسير ذلك القطر الإسلامي في ركب النهضة الإسلامية بعد أن نسيه المسلمون دهراً طويلا .

والمأمول أن يستجيب الأزهر الشريف لمطالب إخواننا في السنغال ، وأن نحسن استقبال هؤلاء الساعين إلينا من بعيد بعد أن تجشموا ما تجشموا ابتغاء وجه الله .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« طوبى للمخلصين ، أولئك مصابيح الهدى تنجلي عندهم كل فتنة ظلماء » .

« رواه أبو نعيم عن ثوبان »

فى أفق العالم الإسلامى

التعويضات الألمانية لإسرائيل :

نكتب هذا واللجنة السياسية لجامعة الدول العربية مجتمعة فى القاهرة ، ولم يسفر اجتماعها الأول القصير عن اتجاه جديد بشأن مشكلة التعويضات الألمانية لإسرائيل ، واعتبرت هذه الجلسة بمثابة عرض عام لاتفاق التعويضات والمراحل التى انتهى عندها البحث مع السفير الألمانى فى القاهرة ، وجاء فيما نشر أن وزير الخارجية المصرية « حرص » على عدم التعرض لأى اقتراح ألمانى جديد ، واكتفى الأعضاء بدراسة موقف الدول العربية من الوفد الألمانى الرسمى الذى ينتظر وصوله قريباً ، وما إذا كانت المفاوضات تجرى مع هذا الوفد فى القاهرة أم تجرى كل حكومة عربية مباحثاتها مع الوفد فى ضوء الخطوط الرئيسية التى تضعها اللجنة السياسية ومايتطلبه هذا الأمر من ضرورة إسناد المفاوضة للاختصاصيين نظراً لأهمية الموضوع وخطورته .

وقد سبق للجنة السياسية فى اجتماعها الماضى أن أشارت بتأليف وفد عربى موحد لمباحثة الوفد الألمانى ، وقد تم فعلا تأليف هذا الوفد وأحيطت الدول العربية علما بأسماء أعضائه، كما رؤى أن تكون المباحثات فى القاهرة . وقيل إن المعروف رسمياً أن فى مقدمة أهداف الوفد الألمانى الذى سيصل إلى القاهرة قريباً هو عقد اتفاقات اقتصادية مع الدول العربية بدون الدخول فى التفاصيل الخاصة بعدول ألمانيا عن عقد اتفاق التعويضات مع إسرائيل ؛ كما قيل إن اللجنة ستجتمع لمعاودة البحث فى الموضوع ومناقشة الخطوات التى يجب اتخاذها حتى لا يصدق البرلمان الألمانى على الاتفاق . وصرح مصدر مسئول حين سئل عما إذا كان تعديل طرأ أو سيطرأ على موقف الدول العربية من القرارات السابقة للجنة السياسية فى حالة تصديق البرلمان الألمانى على اتفاق التعويضات بقوله : إن موقف الدول العربية كما هو .

***

لسنا ندرى ما سيكون من أمر اتفاقية التعويضات فى البرلمان الألمانى ، ولا ماستنتهى إليه اللجنة السياسية فى اجتماعاتها ، ولكن الذى نستغربه هو مايفهم من سياق ما أذيع ونشر من احتمال أن تغير اللجنة موقفها ، وهو أمر خطير ما كان يخطر لنا على بال بعد أن صرح الرئيس اللواء محمد نجيب تصريحاته القوية المشرفة معلنا الإصرار الكامل على مقاطعة ألمانيا إذا دفعت هذه التعويضات لإسرائيل ، وتوالت بعد ذلك تصريحات زعماء العرب بهذا المعنى ؛ فالتراجع بعد ذلك طعنة قاسية لكرامة العرب ، وخيبة مرة فى العهد الجديد الذى أملناه للجامعة العربية بعد حركة الجيش المصرى ، ثم إن هذا التراجع يعرض فلسطين والعرب لخطر لايقل عن خطر الهدنة ، فإن موافقة ألمانيا الغربية على مبدأ التعويض لليهود سيكون سابقة دولية خطرة ، فإن السلطات اليهودية بفلسطين وسائر الهيئات اليهودية تعتزم أن تجعل من هذه الاتفاقية سابقة تطالب على أساسها النمسا وهنغاريا وإيطاليا ويوغوسلافيا وهولندا والنرويج وبلغاريا ورومانيا وبولونيا وغيرها من الدول التى يدعى اليهود أنهم اضطهدوا فيها أثناء الحرب الماضية ؛ ومجموع التعويضات التى تطالب بها السلطة اليهودية بفلسطين هذه الدول يبلغ من ١٥٠٠ إلى ٢٠٠٠ مليون جنيه ، ووصول هذه

المبالغ الطائلة لإسرائيل يصبح معه الحصار الاقتصادى العربى المضروب عليها عديم الجدوى ، ويشتد به ساعدها اشتداداً مخيفاً ، فإنه من الواضح أن هذه المبالغ لا يقصد منها إلا تقوية إسرائيل من الوجهتين العسكرية والاقتصادية ، وقوة إسرائيل التى قامت على العدوان خطر يهدد العرب والمسلمين جميعاً ، وستتحمل مصر بوجه خاص العبء الكبير من هذا الخطر فى معركة قادمة لاريب فيها .
لحرى بها أن تكون أحرص على الاستمساك بقرار اللجنة السياسية السابق وألا تسمح أبدا بالتراجع فيه ، وأن يؤمن أولو الأمر فيها وفى الأقطار العربية جميعاً أن الحيلولة دون وصول هذه المبالغ الهائلة لإسرائيل ، على الأقل من الدول الأوربية غير ألمانيا الغربية إذا أصرت هذه على موقفها ، لا يكافئه أبداً ما قد تغرى به ألمانيا الدول العربية من عروض مجتمعة أوفرادى ؛ وإصرار ألمانيا أمر مشكوك فيه لأن الشعب الألمانى يبغض اليهود ، وهو فى هذه الاتفاقية مغلوب على أمره من سلطان ادناور والنفوذ الأمريكى عليه ، والانتخابات فى ألمانيا ستجرى بعد ثلاثة أشهر ، وقد يتخذ الشعب فيها موقفاً لصالحنا إذا أصررنا على المقاطعة التى تحرمه من أسواقه الرئيسية — وخاصة أنه قد دفع من قبل تعويضا مالياً وافياً لليهود الذين كانوا فى ألمانيا الغربية عن ممتلكاتهم ومقداره ثلاثة عشر مليارا ونصف مليار مارك وذلك بموجب قانون التعويض رقم ٥٩ الصادر فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ الذى أصدره الجنرال كلاى الحاكم العسكرى الأمريكى (اليهودى) .

***

أضف إلى كل ذلك أن التعويضات الألمانية لا مبرر لها من الوجهة القانونية على الإطلاق ، فإن اليهود الذين أصابهم الاضطهاد النازى وهاجروا من ألمانيا لم يكونوا رعايا إسرائيل التى جاءت من بعد ، فعلى أى أساس تطالب هذه بالتعويض ؟ ثم إن الذين هاجروا من اليهود إلى فلسطين خلال الحكم النازى قد سمح لهم بتصفية أموالهم وممتلكاتهم وإخراج بضائع بأثمانها ؛ فليس المسألة إذاً أى مسوغ قانونى ، ولكنها مؤامرة سياسية دبرتها الانجلو أمريكان ليضربوا بها الدول العربية والعالم الإسلامى وليتولوا بها حضانة الطفل المدلل « إسرائيل » الذى ولد فى حجرهم ونشأ على أيديهم ، وصدق الله العظيم « لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض » .

الدستور المصرى الجديد :

صدر المرسوم بتشكيل لجنة الدستور المصرى الجديد ، والذى يطالع أسماء أعضائها يجدهم ذوى اتجاهات كثيرة لا يمكن أن تجمعها وحده تنبىء عن طبيعة الدستور الجديد ، وقد اشترك فى اللجنة أربعة من الإخوان المسلمين ليؤدوا واجبهم فى التذكير بحق الإسلام وتوجيه اللجنة إلى التزام أحكامه التى تدين بها الكثرة الغالبة من أبناء ، مصر والتى تكفل العدل الكامل لغير المسلم والمسلم على السواء ونحن ندعو الله أن يوفقهم ومن آمن إيمانهم فى توجيه اللجنة هذه الوجهة الطيبة ، ونرجوا ألا يتحملوا بحال أمام الله والناس مسئولية دستور لا يقوم على هذا الأساس .

أخبار متفرقة

● فى رسالة وردتنا من المغرب أن شراسة فرنسا قد بلغت غايتها بهجوم قوة مسلحة من الفرنسيين على مسجد الرباط واعتقال ثمانمائة مغربى من المصلين فيه ، وأن السكان المدنيين من الفرنسيين اشتركوا فى قتل العزل من المسلمين ، وأن التعذيب فى السجون والمعتقلات ، وسائر أعمال الفرنسيين الوحشية تذكر بما فعله أسلافهم بالمسلمين فى الحروب الصليبية .

● اجتمع عدد من أفراد الجالية الأوربية فى كينيا وقرروا تأليف « اتحاد حماية كينيا » وقد عبرت الجالية الأوروبية عن اعتقادها الجازم بأنه لن يسود كينيا السلام إلا إذا رفعت إدارة المستعمرات فى لندن يدها عن كينيا .

● قال رئيس تشيكوسلوفاكيا « كليمانت جوتوالد » إن جميع الهيئات الصهيونية قد أصبحت خلايا للجاسوسية منذ إنشاء دولة إسرائيل .



● ألقى السيد خان عبد القيوم خان رئيس وزارة ولاية شمال غربى الباكستان خطاباً قال فيه : إن الإسلام أساس الوحدة ، إذ يؤلف بين جميع الطبقات فى أى قطر إسلامى على الرغم مما قد يكون بين هذه الطبقات من تفاوت من ناحية العلم والثقافة وغير ذلك ، ولهذا يتعين على البلاد الإسلامية أن تضع دستورها وفقاً لأحكام الدين ، ثم قال : إن الولايات الخمس التى تتألف منها دولة الباكستان قد تفصل بينها مسافات شاسعة وتختلف لغاتها والثقافات السائدة فيها ولكن تؤلف بينها رابطة الإسلام القوية التى دفعتها إلى إنشاء وطن موحد .

● جاء فى تقرير تلقاه المسئولون فى مصر أن السلطات البريطانية فى القناة قد أرسلت فى يوم ٢٣ ديسمبر إلى تل أبيب حوالى ١٥ طائرة من حاملات الجنود لإحضار فرق تمثيلية وفرق (باليه) للترفيه عن الجنود الإنجليز فى منطقة القناة فى عيد الميلاد ورأس السنة ، كما قامت الطائرات بنقل حوالى ٢٢٠ ضابطاً إلى تل أبيب لقضاء ليلة عيد الميلاد هناك .

● رفضت حكومة طهران الاعتراف بالديانة البهائية اعترافاً رسمياً ، وقد أرسلت إلى « حظيرة القدس » — وهو المقر الرئيسى للبهائيين — خطاباً بهذا المعنى .

● وافق مجلس النواب اللبنانى على دعوة الحكومة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لإلغاء (الطائفية) فى لبنان من قانون الانتخاب ، وعلم أن المجلس سيعمل على إقرار قانون مدنى واحد لجميع اللبنانيين على اختلاف طوائفهم وإلغاء قوانين (الأحوال الشخصية) الحالية و (المحاكم الشرعية) والملية !!

● يفكر الأزهر فى إيفاد بعثة تبشيرية إلى ألمانيا .

● يتوقع رجال الأعمال البريطانيون أن يضرب العراق فى إنتاج البترول رقماً قياسياً يفوق إنتاج إيران .. وذلك بعد عامين فقط .

● نشرت صحيفة « أخبار الكنيسة » فى نيويورك تحقيقاً صحفياً عن مدى تدين كل من المرشحين لرئاسة الولايات المتحدة جاء فيه أن ستيفنسون قال : « أنا من الموحدين ، وفى اعتقادى أن الدين هو المنبع الأول للوطنية العظمى ، وهو الوقاية من الفساد والانحلال السائد فى هذا الجيل ، ولاشك فى أن المواطنين يتوقعون من المسئولين الكبار أن يكونوا مثلا يحتذى فى الخلق الطيب والعقيدة الصحيحة بما يتفق والتبعات العظمى التى يضطلعون تحملها » .

وأجاب الرئيس ايزنهاور بقوله : عقيدتى (بروتستنتى) ثم مضى يقول : « ولا يمكن أن تعرف للحكومة الحرة وجوداً بغير الدين . الدين الذى يخلق الرجال الأحرار الذين لا يخشون أحداً فى تصرفاتهم إلا مراقبة الله القادر على كل شىء ! .. وهكذا إذا كان الحاكمون أحراراً — لتدينهم — فإن المحكومين سيكونون أكثر تحرراً لأنهم يجدون مزيداً من الوقت لعبادتهم أو لحريتهم » .

● بلغ إحصاء الوفيات فى الحوادث الناجمة عن احتفالات ليلة عيد الميلاد فى أنحاء الولايات المتحدة (٢٣٩) قتيلا .

● أنشأت جمعية العلماء التى أسسها العلامة الأستاذ محمد البشير الإبراهيمى فى الجزائر فرعاً لها بالقاهرة .

● كان من أعمال مؤتمر « اتحاد كنائس المسيح » الذى يضم ٢٥ هيئة بروتستانتية و ٤ هيئات أورثوذكسية شرقية والذى انعقد مؤخراً ، أن نظم مع ستوديوهات نيويورك وهوليوود خطة لإخراج أفلام ومسرحيات عن الديانة المسيحية .

وجاء فى تقريره أنه صدر للتوزيع على المحتاجين فى أوروبا وآسيا وإفريقيا .. أحد عشر مليون رطل من الغذاء وأربعة ملايين رطل من الكساء ، ومواد تموينية أخرى ، وأنه نفذ برنامج إرسال الوعاظ إلى القوات المحاربة خارج الولايات المتحدة ، وقد بلغ عدد الوعاظ ١٧٥ خلال العام الماضى .

● يغادر القاهرة هذا الشهر رئيس تحرير « المسلمون » فى جولة بالأقطار الإسلامية فى الشرقين الأوسط والأقصى ، يتصل خلالها بالحركات الإسلامية فى هذه الأقطار .

بسم الله الرحمن الرحيم

محتويات هذا العدد

مطابع دار الكتاب العربى بمصر